

بيان  
الوهم والإيهام الواقعين في  
تعليقات الشيخين

محمد سعيد القحطاني على كتاب (السنة)  
ربيع بن هادي المدخلي على كتاب (التوسل والوسيلة)

**بقلم**  
سمير بن خليل المالكي

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

[illegible][illegible][illegible][illegible]

في هذه الحالة، فإن (المادة 10) من القانون رقم 10 لسنة 1992،  
التي تنص على أن "السلطة القضائية هي التي تفسر القانون"،  
لا يمكن أن تكون هي التي تفسر القانون، بل هي التي تطبقه.

وبالتالي، فإن (المادة 10) من القانون رقم 10 لسنة 1992،  
التي تنص على أن "السلطة القضائية هي التي تفسر القانون"،  
لا يمكن أن تكون هي التي تفسر القانون، بل هي التي تطبقه.

وبالتالي، فإن (المادة 10) من القانون رقم 10 لسنة 1992،  
التي تنص على أن "السلطة القضائية هي التي تفسر القانون"،  
لا يمكن أن تكون هي التي تفسر القانون، بل هي التي تطبقه.

وبالتالي، فإن (المادة 10) من القانون رقم 10 لسنة 1992،  
التي تنص على أن "السلطة القضائية هي التي تفسر القانون"،  
لا يمكن أن تكون هي التي تفسر القانون، بل هي التي تطبقه.

وبالتالي، فإن (المادة 10) من القانون رقم 10 لسنة 1992،  
التي تنص على أن "السلطة القضائية هي التي تفسر القانون"،  
لا يمكن أن تكون هي التي تفسر القانون، بل هي التي تطبقه.

وبالتالي، فإن (المادة 10) من القانون رقم 10 لسنة 1992،  
التي تنص على أن "السلطة القضائية هي التي تفسر القانون"،  
لا يمكن أن تكون هي التي تفسر القانون، بل هي التي تطبقه.

وبالتالي، فإن (المادة 10) من القانون رقم 10 لسنة 1992،  
التي تنص على أن "السلطة القضائية هي التي تفسر القانون"،  
لا يمكن أن تكون هي التي تفسر القانون، بل هي التي تطبقه.

وبالتالي، فإن (المادة 10) من القانون رقم 10 لسنة 1992،  
التي تنص على أن "السلطة القضائية هي التي تفسر القانون"،  
لا يمكن أن تكون هي التي تفسر القانون، بل هي التي تطبقه.

وبالتالي، فإن (المادة 10) من القانون رقم 10 لسنة 1992،  
التي تنص على أن "السلطة القضائية هي التي تفسر القانون"،  
لا يمكن أن تكون هي التي تفسر القانون، بل هي التي تطبقه.

---

<sup>1</sup> ( ) لنيل درجة التخصّص العليا (الدكتوراه) من جامعة أم القرى بمكة المكرمة.  
<sup>2</sup> ( ) وهو في الأصل مطبوع في مجلد في 286 صفحة.  
<sup>3</sup> ( ) وهو في الأصل مطبوع ضمن مجموع الفتاوى في الجزء الأول وطبع مستقلاً عدة طبعات في أقل من نصف حجم الطبعة المذكورة.  
<sup>4</sup> ( ) لكنها هيئة بجانب أخطاء الشيخ القحطاني ، غفر الله للجميع.

. 00000000 00 0000 0000 0000 00000000 000000 00 :0000 000000 0000  
000000 000 0000 000 000 0000 00000000 0000 00 000 :00 0 000 0  
000 000000 000 000000 000 00000 000 0000 00 0000 000000000 0000 000  
000000 00 000 000 000000 000 000000 0000 000000 00000000 000 00 00000  
000000 00 0000000 00000 00 00000000 00000 000000 00000000 0000 000 000  
000 0 0 000 000 00) :000000 00000 000 000 000 0000 00000 0000 000 0000  
0000 000 0 000 00000 00000 00 0 0000 00) :00000 (0000 0 00000000  
. 00000 00000 00000 000 000000 00000 (000000  
. 00000000 00000 000 000000000 00000000 000000

الخطأ العلمي متعلق بمسائل

عقدية. الخطأ في مشاهير أئمة السلف.

## الفصل الثاني: أخطاء علمية متعلقة بمسائل

عقدية.

## الفصل الثالث: أخطاء متعلقة بالحكم على

الأسانيد.

## الفصل الرابع: أخطاء متفرقة وأوهام عامة.

## الفصل الأول

طعن القحطاني في مشاهير أئمة السلف  
أن يطعن أشعري متعصب، أو جهمي حاقِد، أو رافضي  
خبث، في إمام من أئمة السلف، أمر لا يستغرب، فإن ذلك  
يدينهم وتلك سجيتهم منذ أن نشب الخلاف في هذه الأمة  
إلى يومنا هذا، وإلى أن يشاء الله.

وإنما الغريب حقاً، أن يصدر مثل ذلك الطعن ممن  
ينتسب إلى السنة ويتعزى إلى مذهب سلف هذه الأمة.

وهذا للأسف ما فعله الشيخ القحطاني في تعليقاته  
على كتاب السنة فقد طعن في مشاهير الأئمة الذين حفظ  
الله بهم الدين واختارهم لحمل أمانة العلم وتبليغه للأمة  
من بعد الصحابة الكرام فنقلوا إلينا الآثار في التفسير  
والفقهين الأكبر والأصغر كالإمام مالك والأوزاعي وابن  
المبارك وحماد بن زيد وابن سلمة والثوري ووكيع  
وأحمد، وهؤلاء لا يختلف أحد، ممن يعتد به، في إمامتهم في  
الدين وفضلهم وعلو شأنهم في العلم والسنة.

ولا يخفى على الشيخ القحطاني ذلك، لكنه طعن فيهم  
دون أن يقصد ذلك، فرماهم بالظلم والجور والكذب وحسد  
الأقران والنصرة الجاهلية وبالجهل بأمور العقيدة وضرورات  
العقل وبدهيات الإسلام!!

فإن قيل كيف؟ ولم؟

**فالجواب:** أما السبب، فهو أن الإمام عبد الله بن  
الإمام أحمد رحمهما الله، عقد فصلاً في كتابه عنوانه: (ما  
حفظت عن أبي وغيره من المشايخ في أبي حنيفة) ذكر  
فيه مآخذ الأئمة على أبي حنيفة وطعنهم في مذهبه.

فثارت حمية الشيخ القحطاني وانبرى للدفاع عنه ولم  
يحسن الجواب عن المآخذ المنسوبة إليه بل اشتغل بالنقد  
واللمز والطعن في الأئمة وتجريح الثقات وتوهين الروايات  
الصحيحة.

وقد توارد في مسلكه هذا مع بعض متعصبة الأحناف،  
ممن ملئ قلبه غلاً على السلف وعلى عقيدتهم ومن  
أشهرهم الكوثري الأشعري الذي صنف كتابه (تأنيب  
الخطيب) شحنه بسافل القول وفاحش الكلم في حق

المشاهير من علماء السلف حتى طال نقده بعض الصحابة  
وأورد فيه جملة من الأخطاء والمغالطات في الاعتقاد  
والفقه والحديث.  
وقد قيض الله له علماً من أعلام السنة، وهو العلامة  
عبد الرحمن المعلمي اليماني رحمه الله تعقبه وفند  
أخطاءه ورد أباطيله في كتابه التنكيل و طليعة التنكيل.

وإليك أمثلة مما قاله القحطاني في حق الأئمة:  
ذكر في المقدمة تحت عنوان نقد الكتاب ما نصه: (شاء  
الله تبارك وتعالى أن لا تكون هناك عصمة لبشر إلا من  
عصمه الله تبارك وتعالى فالبشر من طبيعتهم الخطأ  
والصواب وكل يؤخذ من كلامه ويرد عليه إلا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ، كما قال الإمام مالك . لهذا وذاك  
أدخل في نقد هذا الكتاب نقداً لا أهداف من وراءه تجريح  
عبد الله ولكن من باب بيان الخطأ والمآخذ وأقول ما قاله  
الصالحون من سلفنا: عبد الله بن أحمد حبيب إلي، والحق  
حبيب إلي، ولا بد من تقديم محبة الحق على محبة المصنف  
لأن الحق أحق أن يتبع.

ومن هنا أقول: إن أول ما يؤخذ على عبد الله رحمه الله  
في كتاب السنة هو إدراج الكلام في أبي حنيفة في كتاب  
من أهم وأول كتب العقيدة السلفية، إذ من المقطوع به  
عقلاً أن شتم أبي حنيفة أو مدحه ليس من أمور العقيدة  
الأساسية في شيء).

قال سمير: وأنا أقول إن كان الشيخ القحطاني حبيباً  
إلي، فالحق أحب وأولى أن يتبع ولي على كلامه هذا  
مأخذان:

**الأول:** إن نقده لا ينحصر في الإمام عبد الله وحده، بل  
ينعطف على سائر الأئمة، الذين طعنوا في أبي حنيفة ،  
 واجتمعت أقوالهم واتفقت على ذلك كما سيأتي تقريره.  
 فلم يكن الإمام عبد الله بدعاً من الأئمة في هذا الأمر  
 فقد سبقه إليه غيره وتبعه عليه غيره من الأئمة الكبار كما  
 أشار إلى ذلك الشيخ القحطاني نفسه فقال في ص 76:  
(ومن الملاحظ في هذا الأمر أن عبد الله بن أحمد لم ينفرد  
 بهذا الأمر في نقد أبي حنيفة بل شاركه علماء كبار أمثال  
 ابن حبان في المجروحين وقبله البخاري وابن قتيبة في  
 تأويل مختلف الحديث وابن أبي شعبة في مصنفه وبعدهم  
 الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد واللالكائي في بعض  
 فقرات كتابه شرح أصول السنة.

قال سمير: ويزاد عليهم العقيلي في الضعفاء وابن  
عدي في الكامل وابن بطة في الإبانة فهؤلاء ثلاثة عدا من



ذكرهم الشيخ وعدتهم ستة فالمجموع تسعة وعاشرهم عبد الله بن أحمد فهؤلاء كلهم مخطئون في نظر الشيخ لأنهم رووا في مصنفاتهم مثالب الإمام أبي حنيفة! وليس هؤلاء فحسب بل شيوخهم وأئمتهم المذنبين رويت عنهم تلك المطاعن والمثالب كالإمام مالك والأوزاعي وابن المبارك والسفيانين والحمادين ووكيعة وأحمد وغيرهم ممن سيأتي ذكرهم ونقل أقوالهم.

**الثاني:** انتقد الشيخ القحطاني الإمام عبد الله لأنه أدرج الكلام في أبي حنيفة في كتاب من أهم وأول كتب العقيدة السلفية كما قال<sup>(1)</sup>، وزعم أن من المقطوع به عقلاً أن ذلك ليس من أمور العقيدة الأساسية في شيء. وأنا أسأل الشيخ القحطاني، وأعلم يقيناً أنه يعرف جوابه كما أعرفه: ما هي مآخذ الأئمة على أبي حنيفة؟ أليست في مسائل الاعتقاد؟ وأنت نفسك يا شيخ ذكرت بعضها في ص 77 وهي الإرجاء والخروج على أئمة الجور والغلو في القياس والرأي ورد الآثار والقول بخلق القرآن أليست هذه من أمور العقيدة الأساسية؟ فإن لم تكن كذلك فما هي أمور العقيدة الأساسية إذاً؟

فإذا أقر الشيخ أنها من أسس مسائل الاعتقاد، وأنه بسببها حصل الافتراق في الأمة فأين يريد الأئمة أن يذكروها ويشهروا بالمخالفين فيها؟ في كتب النحو والصرف؟ أم في الملاحم والمغازي؟ أم في علوم القرآن؟ أم في ماذا؟!

[2] ص 75 ثم قال الشيخ: (ومن البدهيات أنه لا بد أن يكون لأبي حنيفة أخطاء كما أن لعبد الله أخطاء، ولكن لن تصل أخطاء أبي حنيفة إلى الحد الذي ذكر في بعض نصوص هذا الموضوع، والتي منها أنه ينقض عرى الإسلام عروة عروة!!)

أقول هذا ليس تبريراً لأخطاء أبي حنيفة فله أخطاء لا نقره عليها ولكن من باب الإنصاف أن كلاً له وعليه).

<sup>(1)</sup> وهو كما قال، فالكتاب من أهم كتب العقيدة السلفية وأصحبها إسناداً وأقدمها، فكان حرياً بالمحقق أن يقدّره حق قدره لكنه للأسف لم يفعل.

قال سمير: مفهوم كلام الشيخ أنه كما أن أبا حنيفة عليه مأخذ في العقيدة طعن فيه بسببها فكذلك الإمام عبد الله وهذا باطل قطعاً فما رمي الإمام عبد الله ببدعة وما لمزوه في عقيدته بل هو إمام ابن إمام وقد ورث علم أبيه وفقهه وسمته ولم يدخل في شيء من الأهواء.

وقد ذكر الشيخ في مقدمة الكتاب طرفاً من سيرته وثناء الأئمة عليه ولم ينقل عن أحد طعناً فيه لا في عقيدته ولا في غير ذلك فكيف يقول هنا: (ومن البدهيّات أنه لا بد أن يكون لأبي حنيفة أخطاء كما أن لعبد الله أخطاء) ويقول: (ولكن من باب الإنصاف أن كلاً له وعليه)؟! ولا يقولن قائل: إن قصد الشيخ القحطاني بهذا أن كلاً

عليه مأخذ وله أخطاء مما لا يسلم منه البشر عادة، لأن سياق الكلام على الأخطاء العقدية المخالفة لمذهب السلف وهي التي طعنوا من أجلها في أبي حنيفة لا على أخطائه العادية التي يشركه فيها سائر البشر.

[3] ص 75 ثم قال الشيخ بعد ذلك: (وقد حصرت الفقرات التي لم تصح في هذه المثالب بل غالبها مروى عن طريق مجاهيل أو ضعفاء أو مقدوح فيهم بما ذكره علماء الجرح والتعديل فوجدت عدد هذه الفقرات 86 فقرة هي: 230، 231) ثم سردها ثم قال: (والدليل إذا تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال فمن باب أولى أنه إذا لم يصح سند هذه الروايات فلا يصح متنها لما سأبينه) اهـ.

قال سمير: وهذا إيهام من الشيخ غفر الله له للقارئ فليست كل الفقرات المذكورة مروية عن مجاهيل وضعفاء ومقدوح فيهم كما زعم.

وتعجب من أسلوبه في إحصاء الروايات والتي بلغ الضعيف منها في تعداد 86 فقرة، فقد ذكر عقب ذلك (في ص 77) أن عدد الروايات الصحيحة والحسنة الواردة في مثالب أبي حنيفة 75 فقرة فكأنه يريد أن يقول: (عندنا 161 فقرة مروية في المثالب عدد الضعيف منها أكثر من الصحيح فنردها كلها لذلك) وهذا من عجائب ما سطره الشيخ ولا أظن أحداً سبقه إلى ذلك! هب أن عندنا مائة

رواية ضعيفة في مسألة، ثم جاءت من طريق واحد صحيح  
أفidel ذلك على ضعفها؟ أم يقال: قد ثبتت من طريق  
وسائر الطرق الأخرى شواهد لها؟

فكيف إذا وجد لها سبعون طريقاً صحيحاً؟  
وقوله: (إن الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال سقط به  
الاستدلال فمن باب أولى أنه إذا لم يصح سند هذه الروايات  
فلا يصح متنها لما سألناه) من أوهامه وهذا الكلام لا يتأتى  
هنا ولا معنى له إذ الاحتمال إنما يكون في الروايات  
المتشابهة والتي ظاهرها التعارض أما هنا فالروايات كلها  
متفقة على ذم أبي حنيفة وقدره والطعن فيه فمثلها لا  
يتطرق الاحتمال إليه بل على العكس من ذلك فيقال: إن  
كثرة طرقها وتعدد أسانيدھا مع اختلاف مخارجھا يدل على  
ثبوتھا بل يقطع بصحتها لو فرض أنها لم ترد إلا من هذه  
الطرق الضعيفة فكيف إذا جاءت من طرق أخرى صحيحة؟  
ومن أوهام الشيخ في عده للفقرات التي زعم أنها  
ضعيفة ذكره للفقرات: 297، 298، 301، وهي في  
الحقيقة أثر واحد مروى بإسناد واحد وقد حكم عليه الشيخ  
نفسه بالصحة في ص 200.

وإليك بيان ذلك وتوضيحه: ففي ص 200 فقرة رقم  
297 قال الإمام عبد الله: (حدثنا إبراهيم بن الحجاج  
الناجي ثنا حماد بن زيد قال: جلست إلى أبي حنيفة بمكة،  
فجاءه رجل فقال: لبست النعلين، أو قال: لبست  
السراويل وأنا محرم أو قال لبست الخفين وأنا محرم فقال  
أبو حنيفة: عليك دم. فقلت للرجل: وجدت نعلين أو وجدت  
إزاراً؟ قال: لا فقلت: يا أبا حنيفة إن هذا يزعم أنه لم يجد  
قال: سواء وجد أو لم يجد.

قال حماد: فقلت: حدثنا عمرو بن دينار عن جابر بن زيد  
عن ابن عباس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول: (السراويل لمن لم يجد الإزار،  
والخفين لمن لم يجد النعلين).

298<sup>(1)</sup> وحدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (السرراويل لمن لم يجد الإزار والخفين لمن لم يجد النعلين). فقال (يعني أبا حنيفة) بيده وحرك إبراهيم بن الحجاج يده أي: لا شيء فقلت له: فأنت عن من؟

قال: نا حماد عن إبراهيم قال: عليه دم وجد أو لم يجد. قال: فقامت من عنده فتلقاني الحجاج بن أرطاه داخل المسجد، فقلت له: يا أبا أرطاه ما تقول في محرم لبس السرراويل ولم يجد الإزار، ولبس الخفين ولم يجد النعلين؟ فقال: 299<sup>(2)</sup> - حدثني عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال... فذكر الحديث.

300<sup>(3)</sup> - قال: وحدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال... فذكر الحديث.

301<sup>(4)</sup> - قال: وحدثني أبو إسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه أنه قال: السرراويل لمن لم يجد الإزار والخفين لمن لم يجد النعلين.

قال: فقلت له: ما بال صاحبكم قال كذا وكذا؟ قال: ففي ذاك وصاحب من ذاك قبج الله ذاك) اهـ. قال سمير: ليس ها هنا إلا أثر واحد رواه الإمام عبد الله عن إبراهيم الناجي وهو ثقة عن حماد بن زيد وهو إمام ثقة حافظ.

فماذا صنع الشيخ؟

قطع الأثر إلى خمس فقرات ابتداءً من فقرة 297 إلى فقرة 301 كما رأيت وحكم على الأولى (فقرة رقم 297) بأن إسنادها صحيح وضعف التي تليها بحجاج بن أرطاه وسكت عن الثالثة والرابعة وضعف الخامسة بالحارث الأعور ثم ذكر في المقدمة الفقرات 297، 298، 301 ضمن المرويات الضعيفة في مثالب أبي حنيفة

<sup>(1)</sup> هذا الترقيم ليس من عندي وإنما هو من صنع الشيخ في كتابه وسأذكر لك سببه.

<sup>(2)</sup> هذا الترقيم أيضاً من عمل الشيخ.

<sup>(3)</sup> هذا الترقيم أيضاً من عمل الشيخ.

<sup>(4)</sup> هذا الترقيم أيضاً من عمل الشيخ.

وسكت عن فقرتي 299، 300! وهذا من عجائب صنع الشيخ في هذا الكتاب.

لأنه ليس ثمة إلا أثر واحد، وهو فقرة 297، وأما الفقرات الأخرى فهي تابعة له، لأن حماد بن زيد أراد أن يحتج على أبي حنيفة بروايتين ساقهما بإسناده إلى النبي صلى الله عليه وسلم، الأولى من حديث ابن عباس، والثانية من حديث ابن عمر، وهما في صحيح البخاري ثم لقي الحجاج بن أرطأه فسأله عن المسألة فروى له الحجاج الحديث الأول وتابعه فيه وتابع شيخه أيوب في الثاني، وزاد الحجاج رواية ثالثة موقوفة على علي بن أبي طالب وكلها تخالف ما ذهب إليه أبو حنيفة من إيجاب الدم على من لبس السراويل والخفين لمن لم يجد إزاراً أو نعلين.

فلا أدري أي صنع للشيخ أعجب أهو تقطيعه للأثر الواحد وعدم تفريقه بين أصل المسألة وبين الروايات الأخرى المرفوعة؟

أم تناقضه في حكمه على الأثر فصح إسناده في موضعه في ص 200 وضعفه في المقدمة في ص 75؟ أم إغفاله عند تقطيعه للأثر فلم يذكر الفقرتين 299، 300 ضمن الروايات الصحيحة ولا الضعيفة؟

ومن أوهامه أيضاً هداه الله سكوته عن روايات صحيحة لم يشر إليها في إحصائه المذكور منها الفقرات (305، 326، 325، 337، 338، 340، 388، 374، 399، 403).

[4] ص 76 ثم قال الشيخ: (وعلى النقيض من هؤلاء نجد أن هناك علماء ذكروا فقط محاسن أبي حنيفة ومدحه مثل المزي في تهذيبه وكذلك من كتبوا في فضائله من علماء الحنفية).

لذلك كله آثرت أن أنقل هنا ما كتبه علامة المغرب الحافظ ابن عبد البر حتى يكون مرتكزاً من المرتكزات ينبنى عليها ما بعدها لأن ابن عبد البر قد عرف بالتحقيق والإنصاف.

فقد قال رحمه الله ... ثم ساق كلامه وسأنقله بنصه بعد قليل.

قال سمير: أراد الشيخ بقوله: (وعلى النقيض من هؤلاء) أن يوازن بين فعل المتأخرين الذين اقتصروا في ترجمتهم لأبي حنيفة على ذكر فضائله ومناقبه وأعرضوا عن مثالبه وفعل الأولين الذين اقتصروا على ذكر المثالب ورجح مذهب المتأخرين مع أنه لم يسمّ منهم إلا المزي وهو مع إمامته وجلالته ليس قوله بأرجح من قول المتقدمين وقد سمى الشيخ منهم ستة سوى عبد الله بن أحمد وأكملنا عدتهم عشرة وهؤلاء كلهم سوى الخطيب اقتصروا على ذكر المساوئ والمثالب فما الحجة في ترجيح المزي عليهم؟ ثم إن هؤلاء رووا اتفاق الأئمة على ذلك حتى قال عبد الله بن أبي داود يوماً لأصحابه: (ما تقولون في مسألة اتفق عليها مالك وأصحابه، والشافعي وأصحابه والأوزاعي وأصحابه والحسن بن صالح وأصحابه وسفيان الثوري وأصحابه وأحمد بن حنبل وأصحابه؟ فقالوا له: يا أبا بكر لا تكون مسألة أصح من هذه).

فقال: هؤلاء كلهم اتفقوا على تضليل أبي حنيفة). انظر تاريخ بغداد [394-13/395].

وروى ابن عدي في الكامل [7/2476] عن عبد الله بن أبي داود أنه قال: (الوقية في أبي حنيفة إجماعه من العلماء لأن إمام البصرة أيوب السختياني وقد تكلم فيه وإمام الكوفة الثوري وقد تكلم فيه وإمام الحجاز مالك وقد تكلم فيه وإمام مصر الليث بن سعد وقد تكلم فيه وإمام الشام الأوزاعي وقد تكلم فيه وإمام خراسان عبد الله بن المبارك وقد تكلم فيه فالوقية فيه إجماع من العلماء في جميع الآفاق).

وذكر الخطيب في تاريخه [370-13/371] أسماء الأئمة الذين تكلموا في أبي حنيفة وعددهم خمسة وثلاثون منهم أيوب السختياني وجريز بن حازم وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وأبو عوانة ومالك والأوزاعي وابن المبارك وسفيان الثوري وابن عيينة ووكيعة.

فإن كان الشيخ القحطاني يريد أن يفاضل هؤلاء أحق بالفضل والتقديم.

وقول الشيخ: (لذلك آثرت أن أنقل هنا ما كتبه علامة المغرب لأن ابن عبد البر قد عرف بالتحقيق والإنصاف).  
قال سمير: مفهومه أن غيره ممن طعن في أبي حنيفة أو روى ذلك ممن تقدم ذكر بعضهم لم يعرفوا بالتحقيق والإنصاف!

وسأسوق كلام الحافظ ابن عبد البر كما نقله الشيخ القحطاني قال: (أفرط أصحاب الحديث في ذم أبي حنيفة وتجاوزوا الحد في ذلك والسبب والموجب لذلك عندهم إدخاله الرأي والقياس على الآثار واعتبارهما. وأكثر أهل العلم يقولون: إذا صح الأثر بطل القياس والنظر وكان رده لما رد من أخبار الآحاد بتأويل محتمل وكثير منه قد تقدمه إلى غيره وتابعه عليه مثله ممن قال بالرأي وجل ما يوجد له من ذلك ما كان منه اتباعاً لأهل بلده كإبراهيم النخعي وأصحاب ابن مسعود إلا أنه أغرق وأفرط في تنزيل النوازل هو وأصحابه والجواب فيها برأيهم واستحسانهم فأتى منه من ذلك خلاف كبير للسلف، وشنع هي عند مخالفيهم بدع وما أعلم أحداً من أهل العلم إلا وله تأويل في آية أو مذهب في سنة رد من أجل ذلك المذهب سنة أخرى بتأويل سائغ أو ادعاء نسخ إلا أن لأبي حنيفة من ذلك كثيراً وهو يوجد لغيره قليل) ١.هـ.

قال سمير: ونقل الشيخ جملة أخرى من كلام ابن عبد البر ، مفادها أن الذين وثقوا أبا حنيفة أكثر من الذين تكلموا فيه وهذا الذي قاله الإمام ابن عبد البر لعله اجتهد منه في الجمع بين أقوال الموثقين للإمام أبي حنيفة والمجرحين ولعله لم يصح عنده عنه سوى الإفراط في الرأي والقياس فلا يصح أن يحتج به على السابقين وكثير منهم عاصر أبا حنيفة أو عاصر تلامذته وبعضهم من أهل بلده أو ممن رحل إليها فقولهم أرجح ورأيهم أصوب ومن حفظ حجة على من لم يحفظ والمثبت مقدم على النافي والجرح المفسر مقدم على التعديل لأن الجرح اطلع على ما لم يطلع عليه المعدل وهذه قواعد معروفة لا إدخالها تخفى على المشتغلين بالعلم.

ثم ليت الشيخ اقتصر على إنصاف وتحقيق الحافظ ابن عبد البر ولم يزد عليه لكنه لم يفعل بل غلا وتعدى فنقد الأئمة ولمزهم وضعف ثقات الرواة وجرح الأثبات مما ينافي التحقيق ويجانب الإنصاف وسيأتي ذكر أمثلة عليه من كلام الشيخ في هذا الفصل والذي يليه.

[5] ص 78 ذكر الشيخ من مأخذه على الإمام عبد الله في كتابه السنة ومأخذه كذلك على الأئمة وصف أبي حنيفة بأنه كالجرب وأنه ثقیل على النفس وأنه شؤم ونبطياً<sup>(1)</sup> استنبط الأمور برأيه فهذه وإن صحت أسانيدها إلى قائلها إلا أنها في ميزان المذهب السلفي ساقطة من الحساب. ذلك أن العبرة بالصلاح والتقوى وليس بالنعرة الجاهلية الممثلة في العرق والدم {إن أكرمكم عند الله أتقاكم}، والشؤم أمر مخالف للعقيدة فرسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعجبه الفأل ولا يتشاءم) انتهى كلام الشيخ بحروفه.

قال سمير: **أولاً:** الذين وصفوا أبا حنيفة بتلك الأوصاف هم: أيوب السختياني والأعمش والأوزاعي وسفيان الثوري وعبد الله بن عون، وكلهم أئمة ثقات أثبات شهرتهم تغني عن التعريف بهم.

**ثانياً:** لم يحسن الشيخ الأدب مع هؤلاء الأئمة وكان بإمكانه أن يختار أسلوباً أرفق من هذا إذ لمزهم بـ (النعرة الجاهلية) و (مخالفة العقيدة السلفية) و (الميزان السلفي) وهذا تعدٍ منه على الأئمة واتهام منه لهم بالتجني على أبي حنيفة ولئن أكبر قولهم فيه وأنكر جرحهم له فإننا ننكر مثل هذا الأسلوب الذي اتبعه الشيخ في إنكاره عليهم وكان الأولى إن أبى إلا النقد أن يتلطف معهم ويعرض عن الألفاظ الجارحة كقوله: (ساقط في ميزان المذهب السلفي) و (مخالف للعقيدة) وليت شعري من أين عرف الشيخ وأمثاله العقيدة و الميزان السلفي إلا من هؤلاء الأئمة؟!

<sup>(1)</sup> ( ) كذا والصواب ونبطي.



ولا يصح بحال أن نسكت عن نقد الشيخ للأئمة ولمزه إياهم بمثل هذا الأسلوب الذي لا يليق بمكانتهم إذ كيف يوثق بعد ذلك في كلامهم ونقلهم وعلمهم؟

ومن يقرأ كلام الشيخ يظن بالسلف ظن السوء وأنهم ظلموا أبا حنيفة وبغوا عليه بغير حق وليس ذلك لهم بخلق بل كلامهم فيه باعثة الغيرة على الدين والدفاع عن العقيدة السلفية والذب عن حوزتها فقد بلغتهم عن أبي حنيفة مخالفات وثبتت عندهم عليه مؤاخذات طعنوا فيه لأجلها وما كانت نعة جاهلية ممثلة في العرق والدم كما زعم الشيخ القحطاني هداه الله.

وقول الشيخ: (والشؤم مخالف للعقيدة فرسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعجبه الفأل ولا يتشاءم) جهل منه بالمعنى الذي أراده الأئمة حين وصفوا أبا حنيفة بأنه شؤم فإنهم لم يريدوا الشؤم المنهي عنه الذي كان أهل الجاهلية يفعلونه وإنما أرادوا معنى آخر صحيحاً.

قال الحافظ في الفتح [10/212] عند شرحه لحديث ابن عمر رضي الله عنهما: (لا عدوة ولا طيرة والشؤم في ثلاث في المرأة والدار والدابة) ما نصه (وأصل التطير أنهم كانوا في الجاهلية يعتمدون على الطير فإذا خرج أحدهم لأمر فإن رأى الطير طار يمنة تيمن به واستمر وإن رآه طار يسرة تشاءم به ورجع وربما كان أحدهم يهيج الطير ليطير فيعتمدها فجاء الشرع بالنهي عن ذلك).

وأطال الحافظ في موضع آخر من الفتح [63-6/60] في شرح الحديث المذكور ونقل عن المازري قوله: (مجمل هذه الرواية: إن يكن الشؤم حقاً فهذه الثلاث أحق به بمعنى أن النفوس يقع فيها التشاؤم بهذه أكثر مما يقع بغيرها).

وقال عبد الرزاق في مصنفه عن معمر: سمعت من يفسر هذا الحديث يقول: شؤم المرأة إذا كانت غير ولود وشؤم الفرس إذا لم يغز عليه وشؤم الدار جار السوء). ثم قال الحافظ: (وقيل يحمل الشؤم على قلة الموافقة وسوء الطباع).

قال سمير: والمقصود بيان أن الشؤم قد يطلق على معنى صحيح أجازته الشارع وهو ما كان ناتجاً عن قلة موافقة أو سوء طبع. فمن أساء بفعله أو قوله وتعدى ضرره إلى الغير فمثله يصح إطلاق الشؤم عليه وهو شؤم العمل والقول أي ضرره وشره.

والعبارة وردت عن الأوزاعي والثوري بلفظ: (ما ولد في الإسلام على هذه الأمة أشام من أبي حنيفة) انظر ص 188 فقرة 252.

وعن ابن عون بلفظ: (ما ولد في الإسلام مولود أشام على أهل الإسلام من أبي حنيفة) انظر ص 189 فقرة 255.

وقصدهم بكلمة أشام أي (أضر) كما جاء في لفظ آخر عن الثوري: (ما ولد مولود بالكوفة أو في هذه الأمة أضر عليهم من أبي حنيفة) انظر ص 195 فقرة 278.

وورد نحوه عن مالك (ص 200 فقرة 296) وابن عيينة (ص 217 فقرة 361) بلفظ: (ما ولد في الإسلام مولود أضر على أهل الإسلام من أبي حنيفة).

وجاء عن الأوزاعي بلفظ: (أشر) انظر ص 187 فقرة 248.

وقد تابع الشيخ القحطاني السلفي! زاهداً الكوثري في نقده للأئمة في إطلاقهم صفة الشؤم على أبي حنيفة حيث قال هذا الأخير معلقاً على الأثر المروي عن الإمامين: الأوزاعي والثوري رحمهما الله ما نصه: (وقد ورد لا شؤم في الإسلام)!

فرد عليه الإمام المعلمي بقوله: (لم يريدوا الشؤم الذي نفاه الشرع وإنما أرادوا الشؤم الذي يثبت الشرع والعقل. إذا كان في أخلاق الإنسان وأقواله وأفعاله ما من شأنه ديانة وعادة وقوع الضرر والمصائب بمن يصحبه ويتبعه ويتعدى ذلك إلى غيرهم صح أن يقال إنه مشئوم وإذا ظن أن ما يلحق الأمة من الضرر بسبب رجل آخر صح أن يقال: إنه لم يولد مولود أشام على الأمة منه...) الخ انظر التنكيل [1/268].

[6] ص 184 روى الإمام عبد الله بإسناده إلى حماد بن أبي سليمان أنه قال لسفيان: (اذهب إلى الكافر يعني أبا حنيفة فقل له: إن كنت تقول: إن القرآن مخلوق فلا تقر بنا).

قال الشيخ القحطاني معلقاً: (قد يكون هذا من أوهام حماد).

قال سمير: نقل الشيخ قبل ذلك ترجمة مختصرة من التقريب لحماد بن أبي سليمان وفيه قال: (فقيه صدوق له أوهام) فلهذا قال الشيخ في تعليقه على هذا الأثر: (قد يكون هذا من أوهم حماد) والشيخ لا يفرق بين الراوي والرواية فحماد هنا ليس راوياً عن غيره حتى يقال لعل هذا من أوهامه بل هذا قوله ورأيه وهو من أعلم الخلق بأبي حنيفة لأنه أستاذه وشيخه وقد لازمه وصحبه ثماني عشرة سنة كما ذكر أبو حنيفة نفسه (انظر تاريخ بغداد [13/333]) فمن تراه أعلم بأبي حنيفة وشيخه وأستاذه أم القحطاني؟ على أنه كان يمكن للشيخ أن يعتذر بأفضل من هذا كأن يقول مثلاً: إن حماداً أراد أن يستوثق مما نقل إليه عن أبي حنيفة فأرسل سفيان لذلك.

وقد أورد الخطيب في تاريخه [13/333-334] ثناء حماد على أبي حنيفة واستخلافه له في مجلسه للعلم والفتيا. والله الموفق والهادي للصواب.

[7] ص 186 روى الإمام عبد الله بأسانيده عن الإمام الأوزاعي أنه طعن في أبي حنيفة وقال فيه: (ينقض عرى الإسلام عروة عروة) فعلق الشيخ القحطاني بقوله: (مع ضعف هذه الروايات عن الإمام الأوزاعي فإن صريح العقل يقرر أنه من المستبعد أن يصف الأوزاعي أبا حنيفة بنقض عرى الإسلام مهما كان الخلاف بين الإمامين والحجة في ذلك أنه قد تواتر عن السلف رحمهم الله عدم التسرع في تكفير المعين فما بالك إذا المقصود هنا إمام متبوع من أئمة المسلمين؟ إن هذا الكلام مما لا يصدق ويقبله عاقل مسلم يعرف لأئمة المسلمين قدرهم وإن كانوا مع ذلك غير معصومين من الخطأ والزلل).

قال سمير: ها هنا عدة ملاحظات:

**الأولى:** تضعيفه للروايات مع أن بعضها ثابت وقد أقر بثبوتها الشيخ نفسه فقد روى الإمام عبد الله في ص 207 فقرة 324 نفس هذا القول عن الأوزاعي وحسن الشيخ إسناده هناك.

وروى أقوالاً أخرى عن الأوزاعي مثلها أو نحوها وحسن إسنادهما الشيخ كما في فقرة رقم 242 ص 185 وفقرة رقم 248 ص 187 قال الشيخ عن إسنادهما رجاله ثقات والحق أن يقول: إسنادهما صحيح وفقرة رقم 251 ص 187 وحسن إسنادهما، وفقرة رقم 252 ص 188 وسكت عنها وأغفلها مع أنها وردت بإسناد الفقرة رقم 251. فقول الشيخ: (مع ضعف هذه الروايات عن الإمام الأوزاعي) وهم منه غفر الله له.

ثم إنه لا فرق عند الشيخ بين الصحيح والضعيف فإن صريح العقل هو المعيار الذي يقيس به النصوص والأقوال حتى لو أدى ذلك إلى تكذيب الرواة وتوهمهم والضرب بمروياتهم عرض الحائط.

**الثانية:** قوله: (مهما كان الخلاف بين الإمامين) وهم آخر من الشيخ إذ يفهم منه أن كلام الإمام الأوزاعي في أبي حنيفة باعته أمور شخصية أو عادية وأن الخلاف محصور بينهما وليس الأمر كذلك فالخلاف خلاف عقدي والشيخ يعلم هذا يقيناً وقد صرح الإمام الأوزاعي وغيره بذلك فذكروا عنه أقوالاً شنيعة منها الإرجاء والقول بخلق القرآن والخروج على أئمة الجور ورد الأخبار الصحيحة بالأقيسة والإفراط في الرأي والقياس وغير ذلك مما تواتر نقله وذكره عنه وتتابع على إنكاره عليه أئمة السلف سوى الأوزاعي منهم سفيان الثوري وابن عيينة ومالك وحماد بن زيد وابن سلمة ووكيع وابن المبارك وأحمد وغيرهم ممن روى أقوالهم الإمام عبد الله بن أحمد في كتابه هذا ورواه غيره كذلك.

**الثالثة:** قوله: (والحجة في ذلك أنه تواتر عن السلف رحمهم الله عدم التسرع في تكفير المعين) خطأ أيضاً وحمل للكلام على غير محمله فالإمام الأوزاعي لم يكفر أبا حنيفة فضلاً عن أن يتسرع في ذلك وإنما قال عنه: (ينقض

عري الإسلام) ومثل هذه العبارة يصح أن يقال لمن ابتدع في الدين بدعة ودعا الناس إليها ومن أقبل على الرأي والقياس ورد النصوص والآثار لأن مثل ذلك ينقض عري الإسلام كما لا يخفى.

ويؤكد هذا أن الأوزاعي قال: (احتملنا عن أبي حنيفة كذا واحتملنا عنه كذا واحتملنا عنه كذا حتى جاء السيف على أمة محمد صلى الله عليه وسلم لم نقدر أن نحتمله) وهذا النص رواه عبد الله في الفقرة رقم 242 ص 185 وحسن إسناده الشيخ القحطاني نفسه وهو صريح في عدم تكفير الأوزاعي لأبي حنيفة لأنه قال: (احتملنا عنه كذا وكذا) فهل يحتمل الكفر؟!.

**الرابعة:** قوله: (إن هذا الكلام لا يصدقه ويقبله عاقل مسلم يعرف لأئمة المسلمين قدرهم) فيه طعن في الإمام الأوزاعي ومن وافقه من السلف وقد كانوا والله أعقل الناس وأعلمهم بدين الإسلام بعد الصحابة ولا يليق بالشيخ أن يلمزهم بهذا الأسلوب وقد دأب عليه في كتابه وكان يكفيه إن لم يسكت أن يتلطف في العبارة فيقول: أرى كذا وأظن كذا وأما قوله: (لا يقول بهذا عاقل) ولا يصدق هذا مسلم ونحوها من العبارات فلا ينبغي إطلاقها لما يؤديه مفهومها من معاني باطلة ولو لم يقصدها الشيخ.

[8] ص 188 روى الإمام عبد الله بإسناده عن الأوزاعي وسفيان الثوري أنهما قالوا: (ما ولد في الإسلام على هذه الأمة أشأم من أبي حنيفة).

فعلق الشيخ على ذلك بقوله: (أورد هذا الخطيب البغدادي في تاريخه ولكن من الأمور البدهية عند طلاب العلم أن قدح الند في نده أمر لا يقبل على علته بل قد يرد نظراً للندية).

قال سمير: من الأمور البدهية عند طلاب العلم وأهله أنهم يتأدبون مع السلف خاصة الأئمة منهم ويجلونهم ويعرفون لهم قدرهم ويحمدون لهم غيرتهم على الدين. وليس هذا الذي قاله الإمامان من قدح الند في نده والشيخ يعلم هذا يقيناً لأنه اطلع على كل الأقوال المنسوبة لأبي حنيفة ومن أجلها طعن الأئمة فيه لا للندية.

[9] ص 192 روى الإمام عبد الله بأسانيده عن سفيان الثوري قوله: (إن أبا حنيفة استتيب مرتين) وروى عن أبيه الإمام أحمد أن أبا حنيفة قال عن آية في القرآن: هذا مخلوق. فاستتابوه.

فقال الشيخ معلقاً: (كذب هذه الرواية عبد الله بن داود الخريبي كما نقل ذلك ابن عبد البر في الانتقاء (ص 150). والخريبي ثقة عابد.

قال سمير: قد تابع الشيخ القحطاني زاهداً الكوثري حيث قال: (روى ابن عبد البر بسنده عن عبد الله بن داود الخريبي الحافظ تكذيب استتابته مطلقاً. فليراجع الانتقاء). وتعقبه الإمام المعلمي فقال: (تلك الرواية في الانتقاء ص 150 وهي من طريق محمد بن يونس الكديمي وقد قال الأستاذ ص 60: الكديمي متكلم فيه، راجع ميزان الاعتدال.

أقول: وراجع أيضاً: تهذيب التهذيب وحاصل ذلك أن الكديمي ليس بثقة وقد كذبه جماعة) انتهى من التنكيل [1/267].

قال سمير: وقول الشيخ القحطاني: (كذب هذه الرواية عبد الله بن داود الخريبي...) فيه جرأة على أئمة السلف وتكذيب لمروياتهم الثابتة من غير حجة ويخشى أن يفهم منه ما لا يقصده الشيخ ولا يعنيه.

فهذه الروايات رواها عبد الله بأسانيد صحيحة عن سفيان الثوري كما في فقرة 264، 266، 267، 268، 269، فتكذيبها قد يفهم منه تكذيب سفيان.

وتابع سفيان على ذلك أئمة آخرون منهم الإمام أحمد كما في الفقرة رقم 265 وسفيان بن عيينة كما في فقرة 355 وإسنادها كالشمس لأن عبد الله رواها عن أبيه عن سفيان وتابعهم كذلك شريك النخعي، كما في فقرة 327 وإسنادها حسن، وفيها قال شريك: رأيت أبا حنيفة يطاف به على حلق المسجد يستتاب وانظر فقرة 307، وجاء في فقرة 337 أن شريكاً وحسن بن صالح شهدا استتابة أبي حنيفة وإسنادها حسن، وتابعهم أبو خالد الأحمر كما في فقرة 374 بإسناد صحيح وتابعهم غيرهم.

فلا وجه إذاً لتكذيب رواية سفيان.

[10] ص 192 قال الإمام عبد الله: (سمعت أبي -رحمه الله- يقول: أظن أنه استتيب في هذه الآية {سبحان ربك رب العزة عما يصفون} قال أبو حنيفة: هذا مخلوق فقالوا له: هذا كفر فاستتابوه).

قال الشيخ معلقاً: لا يقام حكم بظن.

قال سمير: ليت الشيخ سكت عن هذا فإطلاقه غير صحيح ولو كلف العالم والمفتي والقاضي بأن لا يفتوا ولا يقضوا إلا باليقين لشق ذلك عليهم وعلى الناس ولتعطلت كثير من الأحكام والقضايا.

ثم إن الشيخ لم يفهم كلام الإمام أحمد، فالظن واقع على الموضوع الذي قال فيه أبو حنيفة مقالته في القرآن، لا على المقالة نفسها، فلا فرق حينئذ في الحكم، كما هو معلوم إذ القرآن كله حكمه واحد فمن زعم أن آية منه مخلوقة فقد زعم أنه مخلوق.

[11] ص 203 روى الإمام عبد الله بإسناده عن شريك النخعي أنه قال: (أصحاب أبي حنيفة أشد على المسلمين من عدتهم من لصوص تاجر قمي).

علق الشيخ على ذلك بقوله: (كيف يتصور أن محمد بن الحسن الشيباني أو القاضي أبا يوسف أو زفر بن هذيل أشد على الأمة من لصوص تاجر قمي؟ هذا أمر لا يقبله عقل مسلم منصف).

قال سمير: لم يبين لنا الشيخ معنى (لصوص تاجر قمي) ولم يتبين لي معناها أيضاً.

ثم إن شريكاً لم يعين أصحاب أبي حنيفة الذين وصفوا بهذا الوصف فمن أين للشيخ هذا التعيين؟

وفي قول الشيخ: (هذا أمر لا يقبله عقل مسلم منصف) شدة والشيخ ولع بمثل هذا الأسلوب في نقده للأئمة ومفهوم كلامه أشد من منطوقه كما هو ظاهر لكل منصف!

[12] ص 204 روى الإمام عبد الله بإسناده عن شريك أنه سئل عن استتابة أبي حنيفة فقال: (علم ذلك العواتق في خدورهن).

قال الشيخ معلقاً: (يقول الشيخ المعلمي: إن حقيقة الاستتابة أن يقال للرجل تب فقد يقول العالم وإن لم يكن قاضياً ولا أميراً ذلك لغيره وقد يهدد بأنه إذا لم يتب رفع أمره للحاكم وهذا واضح جداً). انظر التنكيل [1/270] ا.هـ.

قال سمير: قد عكس الشيخ المسألة، لأن الإمام المعلمي قال هذا الكلام رداً على الكوثري فقد صرح بتكذيب هذا الخبر وتكذيب شريك فقال: (الخبر كذب ملفق وخاصة بهذا اللفظ (استتبت أبا حنيفة) لأن شريكاً إنما ولي القضاء بعد وفاة أبي حنيفة بخمس سنين).

فقال المعلمي دفاعاً عن شريك النخعي رحمه الله: (وأما قوله: استتبت أبا حنيفة وقولهم له: استتبت أبا حنيفة؟ فلا مانع من صحته وقد جاء نحو ذلك عن سفيان الثوري وحقيقة الاستتابة أن يقال للرجل تب فقد يقول العالم وإن لم يكن قاضياً ولا أميراً ذلك لغيره.. الخ انظر التنكيل [280-1/279].

قال سمير: فكلام الإمام المعلمي كما ترى دفاع عن عرض شريك لا عن أبي حنيفة رحمه الله تعالى والشيخ القحطاني أورده في غير موضعه ولم يسق الكلام من أوله فأوهم القارئ خلاف ما قصده الإمام المعلمي.

[13] ص 206 روى الإمام عبد الله بإسناده عن يوسف بن أسباط أنه قال: (قال أبو حنيفة لو أدركني رسول الله صلى الله عليه وسلم لأخذ بكثير من قولي).

علق الشيخ على ذلك بقوله: (مادام أن يوسف بن أسباط يغلط كثيراً فلماذا لا تكون هذه من غلطاته؟).

قال سمير: لجأ الشيخ كعادته إلى الطعن في الثقات من غير حجة دفاعاً عن أبي حنيفة فيوسف بن أسباط وثقه يحيى بن معين وقال العجلي صاحب سنة وخير وقال ابن عدي: من أهل الصدق إلا أنه لما عدم كتبه صار يحمل على حفظه فيغلط ويشتهبه عليه وذكره ابن حبان في الثقات وقال: مستقيم الحديث ربما أخطأ انظر التهذيب [11/407].



ولعل الشيخ القحطاني اعتمد على قول الخطيب البغدادي: (كان يغلط كثيراً) فأراد أن يضعفه بذلك في حكايته قول أبي حنيفة وهذا لا يتأتى هنا لأن مثل هذا يبعد أن يغلط فيه الراوي الثقة بخلاف روايته الحديث ثم إنهم بينوا سبب غلطه في الحديث وهو دفنه لكتبه كما قال البخاري وغيره.

وقد وافق الشيخ القحطاني زاهداً الكوثري في طعنه في يوسف بن أسباط حيث قال هذا فيه: (من مغفلي الزهاد دفن كتبه واختلط واستقر الأمر على أنه لا يحتج به). فتعقبه الإمام المعلمي بقوله: (أما التغفيل والاختلاط فمن مفتريات الكوثري وأما دفن كتبه فصحيح وكذلك فعل آخرون من أهل الورع كانوا يرون أن حفظ الحديث وروايته فرض كفاية...) إلى أن قال: (ثم لم يتصد يوسف للرواية بعد أن دفن كتبه ولكن كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويحض على اتباع السنة وينفر عن البدعة فربما احتاج في أثناء ذلك لرواية الحديث فيذكره من حفظه فقد يقع له الخطأ في مظانه وإلى أي حد كان ذلك؟....).. ثم ساق ترجمته انظر التنكيل [523-1/522].

[14] ص 207 روى الإمام عبد الله بإسناده عن الأوزاعي قوله في أبي حنيفة: (كان ينقض عرى الإسلام عروة عروة).

قال الشيخ معلقاً وقد حسن إسناده: (لم تصل أخطاء أبي حنيفة إلى إخراجه من حظيرة الإسلام حتى يقال فيه هذا الكلام وإنما قدح الضد في ضده أمر لا بد أن تدخله المبالغة).

قال سمير: وهذا كسابقه وقد تقدم انتقاد الشيخ للإمام الأوزاعي (في الملاحظة رقم 7) وزعم هناك أن الرواية لم تثبت وهنا حسن إسناده فتناقض.

وزعمه أن كلام الأوزاعي في أبي حنيفة من قدح الضد في ضده خطأ منه غفر الله له وأصلحه والشيخ يعلم يقيناً أن الإمام الأوزاعي لم يقل مقالته تلك إلا دفاعاً عن العقيدة السلفية ولما بلغه عن أبي حنيفة من مخالفات.

[15] ص 210. روى الإمام عبد الله بإسناده عن شريك النخعي أنه قال: (ما شبهت أصحاب أبي حنيفة إلا بمنزلة الدفافرين لو أن رجلاً كشف إسته في المسجد ما بلي من رآه منهم).

قال الشيخ معلقاً: (إن الله يكره الفحش والبذاءة وليست البذاءة من أخلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه ولا السلف الصالح رحمهم الله فليت المصنف لم يورد هذا الكلام الذي لا يخدم العقيدة).

قال سمير: وردت عبارات مثل هذه وأشد منها على لسان بعض الصحابة وبعضها كان بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم والحامل عليها هو الغيرة على المدين والحمية له لا لغيره ومثل ذلك يحتمل منهم ولا ينبغي لنا الرد عليهم ولا انتقادهم وحسبنا إمرارها كما جاءت وهذا ما درج عليه الأئمة من قبل ورواة الآثار الثقات الذين هم أعلم الخلق بعد الصحابة بما ينافي الأخلاق الإسلامية وقد حموا العقيدة السلفية وخدموها من قبل أن يولد أبائنا بعشرة قرون.

فإن كان الشيخ مصرّاً على موقفه ، ولم يكفه هذا الإجمال فلنذكره بالحادثة المشهورة في صلح الحديبية لما قال عروة بن مسعود للرسول صلى الله عليه وسلم : (إني لأرى أشواباً من الناس خليفاً أن يفروا ويدعوك فقال له أبو بكر: امصص بظر اللات أنحن نفر عنه وندعه)؟

وهذا القول أفحش من قول شريك في أصحاب أبي حنيفة بلا ريب وأبو بكر الصديق رضي الله عنه قاله في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم وعلى ملاً فلم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم عليه وروى القصة أئمة ثقات وأخرجها أصحاب المصنفات<sup>(1)</sup> في مصنفاتهم ولم يعلقوا عليها بشيء وما كان لهم أن يتعقبوها بشيء وما اجتراً أحد أن يقول: (ليت البخاري لم يورد هذا الكلام الذي لا يخدم الدين والعقيدة بشيء!!) أو يصف قول أبي بكر رضي الله عنه بالفحش والبذاءة بل قال الحافظ في الفتح [5/340]

<sup>(1)</sup> انظر البخاري [5/329] من طريق عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر قال أخبرني الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان.

في شرحه لقول أبي بكر: (قوله: "امصص بألف وصل ومهملتين الأولى مفتوحة بصيغة الأمر والبظر بفتح الموحدة وسكون المعجمة: قطعة تبقى بعد الختان في فرج المرأة وكانت عادة العرب الشتم بذلك لكن بلفظ الأم فأراد أبو بكر المبالغة في سب عروة بإقامة من كان يعبد مقام أمه وحمله على ذلك ما أغضبه به من نسبة المسلمين إلى الفرار وفيه جواز النطق بما يستبشع من الألفاظ لإرادة زجر من بدا منه ما يستحق به ذلك) اهـ.

وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (من تعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه ولا تكنوا) وفي لفظ: (فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوا). رواه أحمد [5/136] والبخاري في شرح السنة (13/120) من حديث أبي بن كعب، وله طريق آخر عند أحمد [5/133].

وقد امتثل أبي بن كعب راوي الحديث لهذا الأمر النبوي كما ورد في الحديث المذكور حيث سمع رجلاً يفتخر بأبيه فقال له: (أعضض بهن أبيك) ثم ساق الحديث.

قال الألباني في الصحيحة [1/478]: (وقد عمل بهذا الحديث الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: من اعتزى بالقبائل فأعضوه أو فأمصوه).

قال الإمام البخاري في شرح حديث أبي: (قوله: "بهن أبيه" يعني: ذكره قلت: يريد يقول له: أعضض بأير أبيك يجاهره بمثل هذا اللفظ الشنيع رداً لما أتى به من الانتماء إلى قبيلته والافتخار بهم).

قال سمير: وقد استعمل هذا اللفظ ابن عباس رضي الله عنهما في غير موضعه فقد روى الإمام اللالكائي في السنة بإسناده عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال: (كان الهدهد يدل سليمان على الماء).

قال عكرمة: فقلت له: كيف ذاك والهدهد ينصب له الفخ عليه التراب؟ فقال: (أعضضك الله بهن أبيك ألم يكن إذا جاء القضاء ذهب البصر) انظر السنة [4/671/رقم 1228].

قل محقق الكتاب: سنده صحيح.

قال سمير: عكرمة تابعي جليل من رجال البخاري ومن الأئمة الثقات وشهرته تغني عن التعريف به وكان سائلاً مستفسراً مولاه ابن عباس رضي الله عنهما فأجابه بهذا الجواب الشديد ونقل ذلك الإمام اللالكائي ورواه عن أئمة ثقات ولم يتعقبوه بشيء ولم يقل أحد (إن هذه بداءة وفحش) أو (ليت المصنف لم يورده فهو لا يخدم العقيدة)!!

وقد أحسن محقق كتاب السنة للالكائي فاكتفى بتصحيح السند ولم يعلق بشيء وهكذا ينبغي لطالب العلم أن يصنع.

والمقصود أن ما قاله شريك النخعي ليس بدعاً من قول السلف في المخالفين.

[16] ص 211 قال الإمام عبد الله: حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي ثنا الهيثم بن جميل قال: سمعت حماد بن سلمة يقول عن أبي حنيفة: (هذا ليكنه الله في النار). قال الشيخ القحطاني: (هذا الكلام فيه تآل على الله والمسلم منهى عن ذلك ثم مع أن الهيثم ثقة إلا أنه قد تغير فترك).

قال سمير: أولاً: الهيثم بن جميل ثقة حافظ كما قال البيهقي والدارقطني وترجمته في التهذيب [11/90] وغيره تدل على مكانته في الحفظ والإتقان وقد أساء الشيخ القحطاني هداة الله في جرح الرواة الثقات وتضعيفهم، وسيأتي أمثلة لذلك في الفصل الثالث وقد قال في حكمه على هذا الأثر: (في سنده الهيثم بن جميل، تغير فترك) فكرر تجريحه الصريح للثقة من غير برهان وقد سبقه إلى ذلك الكوثري فقال فيه: (قال ابن عدي: لم يكن بالحافظ يغلط على الثقات).

فتعقبه الإمام المعلمي في التنكيل [1/519] فقال: (روى عبد الله بن أحمد عن أبيه: كان أصحاب الحديث ببغداد أبو كامل وأبو سلمة الخزاعي والهيثم وكان الهيثم أحفظهم وأبو كامل أتقنهم).

ثم نقل المعلمي توثيق الأئمة للهيثم من التهذيب منهم أحمد والعجلي وابن سعد وإبراهيم الحربي والدارقطني ثم

فصل القول في الأغلاط المنسوبة إليه ثم قال: (فمثل هذا الخطأ اليسير لم يسلم منه كبار الأئمة كما يعلم من كتب العلل ومع ذلك فحكاية الهيثم عن أبي عوانة في شأن أبي حنيفة ليست بمظنة للخطأ والله المستعان) انتهى.

قال سمير: فالكوثري طعن في الإمام الثقة الحافظ كما دأب على ذلك في أكثر الرواة الذين رووا أقوال الأئمة في شأن أبي حنيفة وتوارد معه على ذلك الشيخ القحطاني وهذا من العجائب فذاك عذره معروف فعصبيته وحميته ومشربه دعاه إلى ذلك أما الشيخ فما عذره؟

**ثانياً:** قوله: (هذا الكلام فيه تآل على الله والمسلم منهي عن ذلك) ما كان ينبغي له أن ينتقد الإمام حماد بن سلمة بمثل هذا الأسلوب فالباعث على ذلك القول هو الغضب لله والحمية للدين والعقيدة لا انتصاراً لهوى النفس وحاشاه من ذلك فقد يغتفر مثل هذا الخطأ في جنب ذلك الغرض النبيل والنية الصالحة والله الموفق والهادي إلى الصواب.

[17] ص 211 روى الإمام عبد الله بإسناده الصحيح عن حماد بن سلمة وشعبة أنهما لعنا أبا حنيفة. قال الشيخ القحطاني: (هذا أمر يدعو إلى العجب إذ إنه (من المقرر في عقيدة السلف عدم لعن المسلم بعامة والمعين بخاصة حتى قيل إن الكافر بعينه لا يلعن).

قال سمير: دأب الشيخ في نقده للسلف في هذا الكتاب على أسلوب غريب عجيب فهو يلجأ إلى أسلوب التهويل وربط المسائل الخلافية بالأمور الاعتقادية ففي مسألة الشؤم قال: (والشؤم مخالف للعقيدة) وقال في غيرها: (هذا الكلام لا يخدم العقيدة) وقال أيضاً: (إن شتم أبي حنيفة أو مدحه ليس من أمور العقيدة الأساسية في شيء) وهاهنا يقول: من المقرر في عقيدة السلف عدم لعن المسلم بعامة... وهكذا.

وكأنني بالشيخ يريد أن يقول: إن هؤلاء الذين طعنوا في أبي حنيفة وزعموا أنه ابتدع أقوالاً مخالفة للعقيدة هم مخالفون لعقيدة السلف أيضاً في بعض المسائل فاستوى الفريقان ويؤكد هذا الظن قوله السابق: (ومن البدهيات

أنه لابد أن يكون لأبي حنيفة أخطاء كما أن لعبد الله أخطاء وأن كلا له وعليه).

فإن ظن الشيخ أنه بهذا الأسلوب يخدم عقيدة السلف فهو مخطئ بل إنه بذلك يعين على هدمها ونقض عراها دون أن يشعر أو يقصد لأنه جرح أركانها وأظهرهم بمظهر الجاهل بمسائل الاعتقاد المتجني على الأبرياء حسداً وعدواناً وحاشاهم من ذلك.

وأنا على يقين أن الشيخ القحطاني لم يقصد النيل من السلف ولا من عقيدتهم وأنه قصد الدفاع عن أبي حنيفة لكنه أخطأ الأسلوب وضل الطريق ثم لم يحصل له مطلوبه بل حصل العكس فلا هو بالذي دفع عن أبي حنيفة المطاعن والمثالب ولا بالذي حفظ للسلف مكاتبتهم وقدرهم فطال الجرح الجميع.

وزعم الشيخ أن (من المقرر في عقيدة السلف عدم لعن المسلم بعامة والمعين بخاصة حتى قيل: إن الكافر بعينه لا يلعن) فيه نظر.

ولا أعلم ما قصده بعدم لعن المسلم بعامة هل يعني أنه لا يجوز أن يلعن العصاة والمخالفون بعامة؟ فإن قصد ذلك فقد أخطأ خطأ بيناً لأنه قد تواترت النصوص على لعن العصاة كقوله صلى الله عليه وسلم: (لعن الله أكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه) وكقوله: (لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء). وكقوله: (لعن الله المحلل والمحلل له) وكقوله: (لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة) إلى غير ذلك من الأحاديث.

وإن أراد الشيخ أنه لا يجوز أن يقال: (لعن الله المسلم) أو (لعن الله المؤمن) فلا ريب أنه لا يجوز مثل هذا اللعن ولا إخال الشيخ يريد هذا المعنى لأنه يبعد صدور مثل هذا القول من مسلم كما لا يخفى.

وأما لعن المسلم المعين الفاسق أو المبتدع وكذا لعن الكافر المعين فهذا موضع خلاف وقد فصل القول فيه جماعة من أهل العلم منهم العلامة ابن مفلح في الآداب

الشرعية [278-1/269] حيث قال ما نصه: (فصل: حكم اللعن ولعن المعين).

ويجوز لعن الكفار عاماً وهل يجوز لعن كافر معين؟ على روايتين قال الشيخ تقي الدين: ولعن تارك الصلاة على وجه العموم جائز وأما لعنة المعين فالأولى تركها لأنه يمكن أن يتوب.

وقال الشيخ تقي الدين أيضاً في موضع آخر في لعن المعين من الكفار من أهل القبلة وغيرهم ومن الفساق بالاعتقاد أو بالعمل: لأصحابنا فيها أقوال:

**أحدها:** أنه لا يجوز بحال وهو قول أبي بكر بن عبد العزيز.

**والثاني:** يجوز في الكافر دون الفاسق.

**والثالث:** يجوز مطلقاً.

قال ابن الجوزي في لعنة يزيد: أجازها العلماء الورعون منهم أحمد بن حنبل وأنكر ذلك عليه الشيخ عبد المغيث الحربي وأكثر أصحابنا...).

(وشنع ابن الجوزي على من أنكر استجادة ذم المذموم ولعن الملعون كيزيد قال: قد ذكر أحمد في حق يزيد ما يزيد على اللعنة...).

(قال: وقد صنف القاضي أبو الحسين كتاباً في بيان من يستحق اللعن وذكر فيهم يزيد...).

(قال بن الجوزي: وقد لعن أحمد بن حنبل من يستحق اللعن فقال في رواية مسدد: قالت الواقفية الملعونة والمعتزلة الملعونة.. وكان الحسن يلعن الحجاج وأحمد يقول: الحجاج رجل سوء قال الشيخ تقي الدين: ليس في هذا عن أحمد لعنة معين لكن قول الحسن نعم).

(وقال القاضي في المعتمد: من حكمنا بكفرهم من المتأولين وغيرهم فجائز لعنتهم نص عليه... قال القاضي: فأما فساق أهل الملة بالأفعال كالزنا والسرقة وشرب الخمر وقتل النفس ونحو ذلك فهل يجوز لعنهم أم لا؟ فقد توقف أحمد رضي الله عنه عن ذلك في رواية صالح قلت لأبي: الرجل يذكر عنده الحجاج أو غيره يلعنه؟ فقال: لا يعجبني لو عم فقال: ألا لعنة الله على الظالمين).

(وقد نقل عن أحمد لعنة أقوام معينين من دعاة أهل البدع ولهذا فرق من فرق من الأصحاب بين لعنة الفاسق بالفعل وبين دعاة أهل الضلال إما بناءً على تكفيرهم وإما بناءً على أن ضررهم أشد ومن جوز لعنة المبتدع المكفر معيناً فإنه يجوز لعنة الكافر المعين بطريق الأولى ومن لم يجوز أن يلعن إلا من ثبت لعنه بالنص فإنه لا يجوز لعنة الكافر المعين).

ثم ذكر أحاديث في جواز لعن المعين منها حديث أبي هريرة في قنوت النبي صلى الله عليه وسلم في النازلة وفيه (اللهم العن فلاناً وفلاناً) الحديث. وحديث: (اللهم إنما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر فأياها مسلم سببته أو لعنته وليس كذلك فاجعل ذلك له صلاة وزكاة...) الحديث.

وحديث عائشة رضي الله عنها لما قالت للرهط من اليهود: (عليكم السام واللعنة..) وإنكار النبي صلى الله عليه وسلم عليها ذلك.

قال: (والاستدلال بهذا الخبر في جواز لعنة المعين وعدمه محتمل).

وقصة الرجل الذي كان يشرب الخمر فلعنه رجل فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم وقال: (لا تلعنوه فوالله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله) انتهى باختصار.

قال سمير: وقد ثبت عن بعض الصحابة لعن من لم يشتهر بفسق أو بدعة وإنما لمجرد المخالفة ومن ذلك ما رواه الطبراني في الكبير [12/251/ح 13251] من طريق بلال بن عبد الله بن عمر أن أباه عبد الله بن عمر قال يوماً: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد) فقلت: أما أنا فسامنع أهلي فمن شاء فليسرح أهله فالتفت إلي فقال: (لعنك الله لعنك الله لعنك الله تسمعني أقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أن لا يمنعن وتقول هذا؟ ثم بكى وقام مغضباً).

وأصل هذا في الصحيحين انظر البخاري [2/347] ومسلم [442] دون اللعن إلا أن لفظ مسلم قال: فأقبل عليه عبد الله فسبه سباً سيئاً ما سمعته سبه مثله قط).



ولا أريد الإطالة وإنما أردت بيان غلط الشيخ القحطاني وتفنيده ما اعترض به على الأئمة الذين بلغهم عن أبي حنيفة من المخالفات أضعاف ما قاله بلال بن عبد الله بن عمر فقالوا فيه ما قالوا.

ولم يجرؤ أحد قبل الشيخ فيما أعلم على نقد ما ورد على لسان السلف من لعن وشتم وغلظة في القول على المخالفين فقد علم أن الباعث على ذلك الحمية للدين والغيرة على حرمانه.

تكميل: أورد الحافظ في الفتح [2/348] الواقعة التي حدثت بين ابن عمر وابنه وذكر الاختلاف الوارد في ألفاظها وأن في بعضها اللعن المذكور وفي بعضها (فانتهره وقال: أف لك)، والاختلاف في الذي وقع منه ذلك هل هو بلال أو واقد؟ ثم قال: (فيحتمل أن يكون كل من بلال وواقد وقع منه ذلك إما في مجلس أو في مجلسين وأجاب ابن عمر كلاً منهما بجواب يليق به...).

قال سمير: وازن بين تعليق الحافظ رحمه الله على قصة ابن عمر مع ابنه وبين تعليق الشيخ القحطاني على كلام الأئمة يتبين لك الفرق الكبير بين الرجلين.

[18] ص 212 روى الإمام عبد الله بإسناده عن ابن المبارك أنه أجاب من ذكر له اجتهاد أبي حنيفة في العبادة بقوله: (ما كان بخلق لذلك، لقد كان يصبح نشيطاً في المسائل وصاحب العبادة والسهر يصبح وله فترة).

علق الشيخ على ذلك بقوله: (ليس بلازم أن يصبح صاحب العبادة وله فترة، لأن قدرات الناس تختلف، ثم إن العبادة في الليل بالتهجد والسهر للعبادة أمر لا يطلع عليه إلا الله سبحانه وتعالى فغير مقبول هذا الكلام من إمام جليل القدر كابن المبارك).

قال سمير: بل غير مقبول منك يا شيخ أن تعلق وتنتقد، وكان بوسعك السكوت.

وقولك: (فغير مقبول هذا الكلام) أنت لم تقبل هذا ولا غيره حتى الذي صح سنده وتواتر عليه الأئمة لم تقبله فكله عندك مرفوض مردود.

ويمكن أن يقال إن الإمام الجليل القدر عبد الله بن المبارك رحمه الله ورضي عنه خشي على السائل أن يفتن بما ذكر من اجتهاد أبي حنيفة في العبادة فيحمله ذلك على متابعتة في أخطائه وكان عند ابن المبارك من القرائن الدالة على خلاف ما قاله هذا السائل وقد عرف بالفضل والورع والزهد والعبادة والجمع بين الخصال المحمودة التي قل أن تجتمع في غيره فلا يبعد أن تكون له دراسة استدلل بها على عدم صحة ما نسب إلى أبي حنيفة من الاجتهاد في العبادة فاكتفى في إجابة السائل بقرينة ظاهرة.

ويحسن أن أنقل طرفاً من سيرته وترجمته ليعلم الشيخ وغيره قدر هذا الإمام: قال ابن عيينة: نظرت في أمر الصحابة فما رأيت لهم فضلاً على ابن المبارك إلا بصحبتهم النبي صلى الله عليه وسلم وغزوهم معه. وقال ابن مهدي: ما رأيت أنصح للأمة من ابن المبارك وقال ابن حبان: كان فيه خصال لم تجتمع في أحد من أهل العلم في زمانه في الأرض كلها. وذكر جماعة من أصحابه من خصاله: ترك الكلام في ما لا يعنيه.

وقال النسائي: لا نعلم في عصر ابن المبارك أجل من ابن المبارك ولا أعلى منه ولا أجمع لكل خصلة محمودة منه.

قال سمير: وأختم بقول بعضهم: (إذا رأيت الرجل يغمز ابن المبارك فاتهمه على الإسلام) انظر التهذيب [5/382-387].

[19] ص 217 روى الإمام عبد الله بإسناده عن نعيم بن حماد قال: (ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد بحديث، قال سفيان: فلما قدمت الكوفة سألتوني عن الحديث فقلت: هو جابر بن زيد فقالوا إن أبا حنيفة رواه عن عمرو عن جابر بن عبد الله فقلت: لا. إنما هو جابر بن زيد، فأتوا أبا حنيفة فقالوا: إن هاهنا رجلاً عالماً بحديث عمرو فقال: لا تبالوا إن شئتم صيروه جابر بن عبد الله وإن شئتم صيروه جابر بن زيد).

قال الشيخ القحطاني: في إسناده نعيم بن حماد صدوق يخطئ كثيراً.

وقال أيضاً معلقاً على متن هذا الأثر: (لعل هذا من أوهام نعيم بن حماد والله أعلم).

قال سمير: قد سبق الشيخ إلى توهيم نعيم وتضعيفه زاهد الكوثري وتعقبه الإمام المعلمي وأطال فقال ما خلاصته: (نعيم من أخيار الأمة وأعلام الأئمة وشهداء السنة، ما كفى الجهمية الحنفية أن اضطهدوه في حياته إذ حاولوا إكراهه على أن يعترف بخلق القرآن فأبى فخلدوه في السجن مثقلاً بالحديد حتى مات حتى تتبعوه بعد موته بالتضليل والتكذيب).

وأما كلام أئمة الجرح والتعديل فيه فهم بين موثق له مطلقاً ومثن عليه ملين) ثم ساق المعلمي توثيق أحمد له وابن معين والعجلي، وقول أبي حاتم صدوق، وذكر أن البخاري روى عنه في صحيحه وأن ابن عدي ساق له ما أنكر عليه من الأحاديث ثم قال: (وعامة ما أنكر عليه هو الذي ذكرته وأرجو أن يكون باقي حديثه مستقيماً).

قال المعلمي: (وذكر الذهبي في الميزان ثمانية أحاديث وكأنها أشد ما انتقد علي نعيم وما عداها فالأمر فيه قريب ولا بأس أن أسوقها هنا وأنظر فيها على مقدار فهمي وأسأل الله التوفيق).

ثم ساقها كلها ثم قال: (ومن تدبر ذلك وعلم كثرة حديث نعيم وشيوخه وأنه كان يحدث من حفظه وكان قد طالع كتب العلل جزم بأن نعيماً مظلوم وأن حقه أن يحتج به ولو انفرد إلا أنه يجب التوقف عما ينكر مما ينفرد به فإن غيره من الثقات المتفق عليهم قد تفردوا وغلطوا فأما الاحتجاج به فيما توبع عليه فواضح جداً وكذلك ما يرويه من كلام مشايخه أنفسهم إلا أنه قد يحتمل أن يروي بعض ذلك بالمعنى فيتفق أن يقع فيما رواه لفظ أبلغ مما سمعه وكلمة أشد فإذا كان اللفظ الذي حكاه متابعة أو شاهد اندفع هذا الاحتمال والله أعلم) انتهى من التنكيل [1/507-515].

تنبيه: كان يمكن للشيخ إذا أراد توهين الرواية المذكورة أن يحيل الخطأ والوهم على الواسطة بين سفيان وبين أبي حنيفة فهم مجهولون لكنه لم يوفق إلى ذلك.

[20] ص 226 روى الإمام عبد الله بإسناده عن يوسف بن أسباط أنه قال: (كان أبو حنيفة يقول: (لو أدركني النبي صلى الله عليه وسلم أو أدركته لأخذ بكثير مني ومن قولي وهل الدين إلا الرأي).

قال الشيخ: (هذه العبارة لا يعقل أن تصدر عن أبي حنيفة وهو الذي ضرب بسبب رفضه القضاء ورعاً ومخافة من الله).

قال سمير: الرواية إسناده ثابت ورواتها ثقات عدول وقد حسنها الشيخ نفسه فالاعتراض عليها لعدم قبول عقله لها معناه تكذيب روايتها من غير دليل مسوغ وكان الأولى بالشيخ السكوت وإمرارها كما وردت والعلة التي أوردها وردَّ بها الخبر علية إذ لا علاقة بين رفض القضاء وتحمل الأذى في سبيله، وبين جواز صدور الكلام المذكور منه كما لا يخفى.

ويلاحظ على الشيخ كثرة رده للروايات الثابتة بحجة مخالفتها للعقل<sup>(1)</sup>، وفي ذلك عدة محاذير:

**الأول:** نسبة الكذب أو الغلط إلى الثقات العدول من غير برهان.

**الثاني:** أن ذلك يفضي إلى رد السنن والأحكام لأن هؤلاء هم روايتها ونقلتها.

**الثالث:** أن هذا المسلك يفتح الباب لسائر الفرق المخالفة والمتعصبين للمذاهب وقد دأبوا على رد الروايات الصحيحة بمثل هذه الحجج الواهية وكثيراً ما نسمع ونقرأ في كتبهم عبارة: (إن هذا يخالف العقل) أو (صريح العقل يرده) أو (كيف يعقل أن يكون كذا) ونحو ذلك والشيخ لا يخفى عليه مثل ذلك وأنه ما عبدت الأصنام وما جحدت الأسماء والصفات ولم تنفق سائر البدع والمخالفات إلا بمثل هذا الهذيان ، الذي يزعمونه العقل ومن ثم قال

<sup>(1)</sup> لا أدري ما وجه مخالفة هذا الأثر لمقتضى العقل؟ إذ من المعلوم ضرورة أن غير المعصوم يجوز عليه كل خطأ حتى الكفر وإنما اختلفوا في المعصوم هل تجوز عليه الكبائر أم الصغائر فقط، أو هو معصوم منها كلها.

السلف: (بيننا وبين القوم القوائم)<sup>(1)</sup> وقالوا: (الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء)<sup>(2)</sup>، فجعلوا عمدة الدين الإسناد لا العقل.

وأنا على يقين أن الشيخ القحطاني لم يقصد متابعة العقلانيين في تقديم العقل وتحكيمه على النصوص لكنه توارد مع المخالفين والمتعصبة في هذا المسلك دون أن يشعر بذلك ولو قدر أن جاهلاً من متعصبة الحنفية المخالفين لمذهب السلف بل الحاقدين كالكوثري ومن على شاكلته قرأ تعليقات الشيخ لطار بها فرحاً ولا أظنه يحسن أن يفعل ما فعله الشيخ إلا ما شاء الله.

#### خاتمة الفصل الأول

لقد أساء الشيخ هداه الله ومن قبله الكوثري وغيره إلى أبي حنيفة رحمه الله من حيث أرادوا نصرته والذب عنه.

فإن طعن السلف في أبي حنيفة لا يكاد يطلع عليه إلا الخاصة من أهل العلم فمن تراه يعنى بقراءة كتاب (السنة) للإمام عبد الله أو (المجروحين) لابن حبان أو (الضعفاء) للعقيلي، أو (تاريخ بغداد) للخطيب البغدادي أو نحوها من المصنفات الكبار إلا الخواص؟

ولو فرض أن أحداً من العوام وقف على شيء من ذلك فلعله لا يلتفت إليه، لأنه لو فهم معناه، فسيجد ما يخالفه من ثناء الأئمة على أبي حنيفة رحمه الله كما في تاريخ الخطيب مثلاً حيث ابتدأ أولاً بذكر مناقبه فقال في أول سطر من ترجمته [13/323]: (النعمان بن ثابت، أبو حنيفة التيمي، إمام أصحاب الرأي وفقه أهل العراق) ثم ذكر قصة امتناعه عن ولاية القضاء [ص 326] ثم ساق مناقبه ابتداءً من [ص 325] إلى [ص 368].

ثم شرع في ذكر مثالبه بعد ذلك ابتداءً من [ص 371] فمثل ذلك يحير بعض الخواص فضلاً عن العوام فإما أن يصرف ذهنه عن الموضوع بالكلية أو يصرفه عنه قراءته لكتب المتأخرين من أهل العلم الذين أعرضوا عن تلك

<sup>(1)</sup> انظر مقدمة صحيح مسلم.

<sup>(2)</sup> انظر مقدمة صحيح مسلم.

المثالب كما في كتب شيوخ الإسلام : ابن تيمية وابن القيم والذهبي والمزي وابن حجر وغيرهم.  
فأبى المتعصبون إلا أن يخرجوا المخبوء ويفضحوا المستور ويعلنوه على الملأ.

قال الإمام المعلمي في التنكيل [ص 22]: (وكان مقتضى الحكمة إتباع ما مضى عليه أهل العلم منذ سبعمائة سنة تقريباً من سدل الستار على تلك الأحوال وتقارض الثناء واقتصار الحنفية في بعض المناسبات على التألم من الخطيب بأنه أورد حكايات لا تصح، فيقتصرون على هذا الإجمال ونحوه، ولا يطعنون في الخطيب ولا في راو بعينه ويعوضون أنفسهم بالاستكثار من روايات المناقب فإن جاوز بعضهم ذلك فعلى قدر ومراعاة للجانب الآخر فليت الأستاذ<sup>(1)</sup> اكتفي بما يقرب من ذلك وطوى الثوب على غرة، فإن أبت نفسه إلا بعثرة القبور فليتحجر الحق، إما تديناً، وإما علماً بأن في الناس بقايا وفي الزوايا خبايا.  
أما أنا فقد قدمت بيان مقصودي ولا شأن لي بما عداه ولو ألجئت إلى نقد الروايات من الجانبين لتحريت الحق إن شاء الله تعالى، وذلك بالنظر في أحوال الرواة من الفريقين، فمن وثقه أهل العلم فلا بد من قبوله، ولا يعد ميله إلى أبي حنيفة ولا انحرافه عنه مسوغاً لاتهامه بالكذب، ولا يلزم من ثقته بنفسه توجه الذم ولا تحقق المدح...) الخ.

قال سمير: فجناية الكوثري وأشباهه على أبي حنيفة ظاهرة لأنهم:

**أولاً:** أظهروا المستور في بواطن الكتب وأشاعوه، فتداولته أيدي الغوغاء والدهماء، بعد أن كان حكراً على العلماء والأدباء.

**وثانياً:** رموا هذه الأمة في صميمها بالطعن في أئمتها وثقات نقلة دينها وحماة عقيدتها، فاضطر الغيورون عليها أن يقوموا بأدنى الواجب في ذلك، فكان لا بد من ذكر أصل المسألة وسببها فزادت شيوعاً وانتشاراً دون قصد إلى ذلك.

<sup>(1)</sup> ( ) يعني الكوثري.

وهاهو ذا الشيخ القحطاني السلفي يثيرها من جديد،  
بمثل تلك الانتقادات، وبالطعن في الأئمة الأثبات، وتوهين  
الرواة الثقات، كما رأيت<sup>(1)</sup>، وبأسلوب لاذع، أثار الكامن  
وهيج الساكن، ولولا ذلك لما كتبت هذا الفصل ولاقتصرت  
على ما سيأتي من ملاحظات في الفصول التالية، ولله  
الأمر من قبل ومن بعد.

واعلم أن من الناس من لا يروق له طرح هذه المسألة.  
ومنهم من قد يعترض على ذكرها وإشهارها، ويقول: لو  
سكت عن المسألة من أصلها وتركت الشيخ وشأنه أو  
يقول: لم لم تنقل كلام الأئمة في ثنائهم على أبي حنيفة  
واعتذارهم عما قيل فيه وما رمي به؟

فأقول: ليس غرضي هذا في الأساس وقد بينت  
مقصدي من قبل ولي سلف في ذلك أنقل كلامه لك بالنص  
من كتابيه<sup>(2)</sup> طليعة التنكيل و التنكيل لما ورد في تأنيب  
الكوثري من الأباطيل، حيث قال رحمه الله في مقدمة  
الأول في ص 11: (أما بعد، فإني وقفت على كتاب تأنيب  
الخطيب للأستاذ العلامة محمد زاهد الكوثري الذي تعقب  
فيه ما ذكره الحافظ المحدث الخطيب البغدادي في ترجمة  
الإمام أبي حنيفة من تأريخ بغداد من الروايات عن الماضين  
في الغض من أبي حنيفة فرأيت الأستاذ تعدى ما يوافقه  
عليه أهل العلم من توقيير أبي حنيفة وحسن الذب عنه إلى  
ما لا يرضاه عالم مثبته، من المغالطات المضادة للأمانة  
العلمية، ومن التخليط في القواعد والطعن في أئمة السنة  
ونقلتها<sup>(3)</sup> ... فأساء في ذلك جداً حتى إلى الإمام أبي  
حنيفة نفسه)).

وقال في مقدمة التنكيل ص 3: (أما بعد، فهذا كتاب  
التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، تعقبت فيه ما  
انتقدته من كتاب: (تأنيب الخطيب) للأستاذ العلامة محمد  
زاهد الكوثري مما يتعلق بالكلام في أئمة السنة ورواتها غير  
عامد إلى ذب عن الإمام أبي حنيفة ولا خلافه..) إلى أن  
قال: (فصل: المقصود الأهم من كتابي هذا هو رد المطاعن

<sup>(1)</sup> وسيأتي مزيد بيان لذلك في الفصل الثالث إن شاء الله.

<sup>(2)</sup> وقد طبعاً معاً في كتاب واحد في مجلدين، بتعليق الشيخين: محمد عبد الرزاق حمزة، والألباني.

<sup>(3)</sup> وكذا فعل الشيخ القحطاني مع اختلاف قصد الرجلين وتباين مشربيهما.

الباطلة عن أئمة السنة وثقات رواتها. والذي اضطرني إلى ذلك أن السنة النبوية وما تفتقر إليه من معرفة أحوال رواتها، ومعرفة العربية وآثار الصحابة والتابعين في التفسير وبيان معاني السنة و الأحكام وغيرها والفقه نفسه إنما مدارها على النقل ومدار النقل على أولئك الذين طعن فيهم الأستاذ وأضرابهم فالطعن فيهم يؤول إلى الطعن في النقل كله بل في الدين من أصله.

والسعي في توثيق رجل واحد من أولئك بغير حق أو الطعن فيه بغير حق سعي في إفساد الدين بإدخال البطلال فيه أو إخراج الحق منه فإن كان ذاك الرجل واسع الرواية أو كثير البيان لأحوال الرواة، أو جامعاً للأمرين، كان الأمر أشدّ جدّاً، كما يعلم بالتدبير، فما بالك إذا كان الطعن بغير حق في عدد كثير من الأئمة والرواة، يترتب على الطعن فيهم زيادة على محاولة إسقاط رواياتهم محاولة توثيق جم غفير ممن جرحوه وجرح جم غفير ممن وثقوه... الخ.

قال سمير: وهذا الكلام يتعلق بهذا الفصل وبالفصلين الثالث والرابع من هذا الكتاب.



## الفصل الثاني

### أخطاء علمية متعلقة بمسائل عقدية

من المؤسف حقاً أن يقع شيخ من دعاة السلفية، ومن المنتسبين إلى العلم الشرعي والمتخصصين في قسم العقيدة، في أخطاء ومخالفات عقدية لا يقع فيها عادة إلا الجاهلون من العوام، والمخالفون لمذهب السلف من أهل البدع من الأشاعرة ونحوهم. وإليك أمثلة من أخطاء الشيخ السلفي:

[1] ص 84 قال (( شاءت حكمة الله تبارك وتعالى.... ))).

قال سمير : وهذا اللفظ لا يجوز، لأن الحكمة معنى، والمعاني لا ينسب لها مشيئة. وقد سئل الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله عن حكم قول القائل (( شاءت قدرة الله )) (فأجاب (( لا يصح أن نقول: شاءت قدرة الله، لأن المشيئة إرادة، والقدرة معنى، والمعنى لا إرادة له، وإنما الإرادة للمريد، والمشيئة للمشيء<sup>(1)</sup>، ولكننا نقول: اقتضت حكمة الله كذا وكذا<sup>(2)</sup>)).

وانظر معجم المناهي اللفظية للشيخ بكر أبو زيد حفظه الله، ص 194.

[2]- ص 105، 106 روى الإمام عبد الله عن أحمد بن سعيد الدارمي عن أبيه قال: سمعت خارجة يقول ((الجهمية كفار، بلغوا نساءهم أنهم طوالق وأنهن لا يحلن لأزواجهن، لا تعودوا مرضاهم، ولا تشهدوا جنازتهم. ثم تلا {طه ، ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى} إلى قوله عز وجل: {الرحمن على العرش استوى} وهل يكون الاستواء إلا بجلوس)).

قال الشيخ، هداه الله : (( هذا الأثر فيه عدة علل: الأولى: في سنده كذاب وهو خارجة.

**الثانية:** في سنده مجهول وهو سعيد بن صخر.

<sup>1</sup> () في الأصل : ((لشيء)).

<sup>2</sup> () فتاوى الشيخ العثيمين [1/62].

**الثالثة:** في متنه، فإنه مخالف لمذهب السلف في مسألة الاستواء، لذلك لم يصح لا سنداً ولا متناً ((. وقال الشيخ أيضاً في تعليقه على هذا الأثر: ((أما القول بأن الاستواء لا يكون إلا بجلوس فليس هذا من مذهب السلف، بل مذهب السلف بخلافه، ذلك أن مذهبهم واضح كل الوضوح في أن الاستواء معلوم والكيف مجهول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة. أما هذا الذي يروى عن خارجة فليس إلا شذوذاً من كذاب متروك يعبر عن معتقده هو، ومن هنا نقول: إن هذه العبارة أقرب إلى التجسيم وتشبيه الخالق بالمخلوق، وسلفنا الصالح رضوان الله عليهم من أشد الناس إنكاراً على المشبهة والمجسمة، وهذه نبذة بسيطة من أقوال أئمة السلف في هذا الشأن... (( ثم ساق الشيخ كلام الإمام مالك وغيره في الاستواء.

قال سمير: وهذه زلة من الشيخ، غفر الله له، توارد فيها مع المعطلة نفاة الصفات، من الجهمية وأضرابهم. وقد أفحش القول في خارجة بن مصعب الإمام، وحكم عليه بالكذب وبدّعه، مع أن الذي قاله خارجة هو مذهب السلف، ولا ينكره إلا الجهمية، وعبارات الشيخ هنا مطابقة لعباراتهم، كقوله: ((أقرب إلى التجسيم وتشبيه الخالق بالمخلوق ((،) والسلف لا يطلقون هذا، فهم لا ينفون الجسمية ولا يثبتونها، وإنما الذي نفاها هم المعطلة، وقصدهم من ذلك نفي الصفات الواردة في الكتاب والسنة، كالاستواء والنزول واليدين والأصابع والقدم والساق وغيرها.

وقد رد عليهم السلف بدعتهم هذه وأثبتوا الصفات ولم ينفوا الجسمية، إذ هي من العبارات المجملة، كالجهة والتحيز ونحوها، ولا يصح التعرض لها نفياً ولا إثباتاً. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ((فمعلوم أنه لم ينقل عن أحد من الأنبياء ولا الصحابة ولا التابعين ولا سلف الأمة أن الله جسم، أو أن الله ليس بجسم، بل النفي والإثبات بدعة في الشرع))<sup>(1)</sup>.

<sup>1</sup> ( ) مجموع الفتاوى [5/434].

والشيخ القحطاني هداه الله وغفر له، أنكر صفة الجلوس، والسلف أثبتوها صفة تليق بجلاله. تفصيل القول في جلوس الرب عز وجل: ذكر الإمام عبد الله بن الإمام أحمد في كتاب السنة (الذي حققه وقرأ الشيخ القحطاني) تحت عنوان "سئل عما روي في الكرسي وجلوس الرب عز وجل عليه" حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ((إذا جلس تبارك وتعالى على الكرسي سمع له أطيط كأطيط الرجل الجديد)).

رواه من طريق الإمام أحمد عن عبد الرحمن عن سفیان عن أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة عن عمر موقوفاً<sup>(1)</sup>.

ورواه عبد الله أيضاً عن الإمام أحمد قال: نا وكيع بحديث إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: ((إذا جلس الرب عز وجل على الكرسي)) فاقشعرَّ رجل، سماه أبي، عند وكيع، فغضب وكيع وقال: ((أدركنا الأعمش وسفيان يحدثون بهذه الأحاديث لا ينكرونها))<sup>(2)</sup>.

قال سمير: فهؤلاء الأئمة، الأعمش وسفيان ووكيع وأحمد وابنه عبد الله رووا هذا وأقروه ولم ينكروه، فهل هم مجسمة مشبهة عند الشيخ القحطاني؟!

وهذا الأثر روي موقوفاً على عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ومرفوعاً إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- عند ابن جرير الطبري في تفسيره [5/400] ومرسلاً، أرسله عبد الله بن خليفة، أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة [1/305/برقم 593] وابن جرير الطبري [5/400] من طريق أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة قال: جاءت امرأة إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- فقالت: ادع الله أن يدخلني الجنة. قال: فعظم الرب عز وجل وقال {وسع كرسيه السموات والأرض} إنه ليقعد عليه جل وعز فما

<sup>1</sup> () انظر السنة [1/301/رقم 585].

<sup>2</sup> () وقد علق الشيخ القحطاني على قول وكيع فقال: ((نعم، السلف لا ينكرون ذلك لأن الله {ليس كمثله شيء} وهو السميع البصير) أما المبتدعة وأصحاب الكلام الذين لا يتخيّلون في صفات الباري إلا ما يليق بالبشر ثم يهربون إلى التأويل ....)) الخ!!!

يفضل منه إلا قيد أربع أصابع، وإن له أطيطاً كأطيط الرجل إذا ركب.

هذا لفظ عبد الله في السنة، ولفظ ابن جرير: ((فما يفضل منه مقدار أربع أصابع، ثم قال بأصابعه فجمعها، وإن له أطيطاً كأطيط الرجل الجديد إذا ركب من ثقله)).

وروى نحوه الخطيب البغدادي في تاريخه [8/52] في ترجمة الحسين بن شبيب، من طريق أبي بكر المروزي عنه عن أبي حمزة الأسلمي قال: حدثنا وكيع حدثنا أبو إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((الكرسي الذي يجلس عليه الرب عز وجل، وما يفضل منه إلا قدر أربع أصابع، وإن له أطيطاً كأطيط الرجل الجديد)).

((قال أبو بكر المروزي: قال لي أبو علي الحسين بن شبيب، قال لي أبو بكر بن سلم العابد -حين قدمنا إلى بغداد-)) أخرج ذلك الحديث الذي كتبه عن أبي حمزة ((فكتبه أبو بكر بن سلم بخطه وسمعه جميعاً. وقال أبو بكر بن سلم: إن الموضع الذي يفضل لمحمد -صلى الله عليه وسلم- ليجلسه عليه. قال أبو بكر الصيدلاني: من ردّ هذا فإنما أراد الطعن على أبي بكر المروزي وعلى أبي بكر بن سلم العابد)) اهـ من تاريخ بغداد.

قال سمير: وقد أعل هذا الحديث بأمرين:  
الأول: عبد الله بن خليفة، ومدار الحديث عليه، لم يوثقه إلا ابن حبان، وقال ابن كثير في تفسيره [1/458] ((ليس بذاك المشهور، وفي سماعه من عمر بن الخطاب)).  
الثاني: الاختلاف في إسناده، فبعضهم رواه موقوفاً على عمر، ومرفوعاً إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- ومرسلاً لم يذكر فيه الصحابي. هذا من حيث الإسناد<sup>(1)</sup>.  
وأما المتن فقد ذكر شيخ الإسلام رحمه الله في الفتاوى [438-16/435] أن أكثر أهل السنة قبلوه، وله شواهد، وإنما حصل الاختلاف في قوله: ((فما يفضل منه

<sup>1</sup> () وقد رواه ابن خزيمة في التوحيد [1/244] دون ذكر الجلوس، وذكر الاختلاف في إسناده وقال: ((وليس هذا الخبر من شرطنا لأنه غير متصل بالإسناد. لسنا نحتج في هذا الجنس من العلم بالمراسيل المنقطعات)).

إلا قيد أربع أصابع (( وهذا يخالف اللفظ الآخر )) فما يفضل منه مقدار أربع أصابع (( وهو لفظ ابن جرير، وقد رجحه شيخ الإسلام، وأبطل اللفظ الأول وعلل ذلك بأنه )) يقتضي أن يكون العرش أعظم من الرب وأكبر (().

قال سمير: والمقصود أن صفة "القعود" لم ينكرها السلف بل أثبتوها، ولها شواهد: فمنها: ما رواه الإمام ابن خزيمة في "التوحيد" [1/246] بإسناده من حديث أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت: كنت مع جعفر بأرض الحبشة فرأيت امرأة على رأسها مكمل من دقيق، فمرت برجل من الحبشة فطرحه عن رأسها، فسفت الريح الدقيق، فقالت: ((أكلك إلى الملك، يوم يقعد على الكرسي، ويأخذ للمظلوم من الظالم)).

وذكره الذهبي في العلو [ص 82 بلفظ ((يجلس))، وقال: ((روى نحوه خالد بن عبد الله الطحان عن عطاء بن السائب عن ابن بريدة عن أبيه. ورواه منصور بن أبي الأسود عن عطاء بن السائب فقال: عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه)).

وروي في جلوس الرب آثار أخرى، منها حديث ابن عباس (ولفظه: ((فأتي ربي فأجده علي كرسيه أو سريره جالسا)) (وحديث أنس: ((فأجده قاعداً على كرسي العزة)) (وحديث أبي هريرة: ((فإذا نزل إلى سماء الدنيا جلس على كرسيه)) ذكرها ابن القيم في اجتماع الجيوش الإسلامية [ص 108-109]، ومنها أثر ابن عباس في تفسير استوى، قال: قعد، ذكره ابن القيم أيضاً [ص 251] وأثر قتادة: ((حتى إذا جلس على كرسيه)) (رواه أبو الشيخ في العظمة [2/753] ولا يخلو إسناده منها من مقال<sup>(1)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى [5/527]: ((وإذا كان قعود الميت في قبره ليس هو مثل قعود البدن، فما جاءت به الآثار عن النبي -صلى الله عليه وسلم- من لفظ "القعود" و "الجلوس" في حق الله تعالى، كحديث جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه، وحديث عمر رضي

<sup>1</sup> () والكلام فيها يطول، وإنما أردت الإشارة فقط إلى من ذكرها من الأئمة.

الله عنه وغيرهما، أولى أن لا يماثل صفات أجسام العباد)) اهـ.

ونقل ابن القيم عن القاضي أبي يعلى أنه قال في حديث النزول ((واختلفوا في صفته، فذهب شيخنا أبو عبد الله إلى أنه نزول انتقال. قال: لأن هذا حقيقة النزول عند العرب، وهو نظير قوله في الاستواء بمعنى: قعد)) اهـ من مختصر الصواعق [ص 386].

واحتج ابن القيم رحمه الله في تهذيب السنن [7/98-99] بحديث عمر المتقدم: ((إن كرسیه فوق السموات والأرض، وإنه يقعد عليه...)) (ورد على من ضعفه. وقال في النونية:

واذكر كلام مجاهد	أقم الصلاة وتلك
في قوله	في سبحان
في ذكر تفسير المقام	ما قيل ذا بالرأي
لأحمد	والحسبان
إن كان تجسيمياً فإن	هو شيخهم بل شيخه
مجاهداً	الفوقاني
ولقد أتى ذكر الجلوس	أثر رواه جعفر الرباني
به وفي	أيضاً أتى والحق ذو
أعني ابن عم نبينا	التبيان
وبغيره	آثار في ذا الباب غير
والدارقطني الإمام	جبان
يثبت الـ	ها لست للمروي ذا
وله قصيد ضمنت هذا	نكران
وفيه	

قال سمير : يشير رحمه الله إلى قصيدة الدارقطني وفيها قال:

ولا تنكروا أنه قاعد ولا تنكروا أنه يقعه

فعلم أن السلف رحمهم الله لم ينكروا صفة القعود والجلوس لله تعالى، بل أثبتوها، واحتجوا لها بالآثار، وهو مذهبهم، خلافاً لما زعم القحطاني بقوله: ((أما القول بأن

الاستواء لا يكون إلا بجلوس، فليس هذا من مذهب السلف، بل مذهب السلف بخلافه)).

ولا أدري من السلف عند الشيخ، فهذا الإمام أحمد وابنه عبد الله وسائر من ذكرنا قد أثبتوا هذه الصفة لله، ورووا آثارها في مصنفاتهم التي خصصوها لتقرير مذهب السلف والرد على مخالفيهم من الجهمية المعطلة. وهذه الآثار وإن كان أحادها لا يخلو من مقال، إلا أنها بمجموعها تصح، ويكفي تصحيح من ذكرنا من الأئمة لها، واحتجاجهم بها.

وكان على الشيخ القحطاني، هداه الله، أن يتابع السلف في إثباتها وقبولها بالتسليم، فإن أبى ذلك وتعلل بضعف أسانيدها، كما تعلل غيره من أهل العلم المعاصرين<sup>(1)</sup>، فليمرها كما جاءت، دون تجريح السلف والطعن فيهم ورميهم بالتشبيه والتجسيم، كما فعل هنا، وهو ما لم يجرؤ عليه أحد من أهل العلم قبله، ممن ينتحل مذهب السلف. وإن مما يقضي منه العجب أن الشيخ نفسه حكى هذه التهم والمطاعن المذكورة بعينها عن الكوثري، فقال في مقدمة الكتاب في ص 84-85 [ومن هؤلاء المبتدعة في العصر الحديث المدعو زاهد الكوثري، والمتأمل لجميع ما كتبه هذا الرجل يخرج بنتيجة قطعية لا شك فيها هي أن قلبه مملوء غيظاً على عقيدة أهل السنة والجماعة، ولذلك نصب نفسه مخاصماً لجوجاً هماراً مشاءاً بنميم....].

إلى أن قال : [وإليك أيها القارئ الكريم نماذج من النزعات الكوثرية حول كتاب السنة:

1- ورد في مقالات<sup>(2)</sup> -أو قل جهالاته- ص 402 عنوان "كتاباً<sup>(3)</sup> يسمى كتاب السنة وهو كتاب الزيف" حيث ذكر أن عبد الله أورد أثر خارجة ((وهل يكون الاستواء إلا بجلوس)). وقد خرجت هذا القول وعلقت عليه في موضعه، والكوثري يدعي أنه يعرف من علم الرجال شيئاً،

<sup>1</sup> () وهم غير ملزمين بما لم يصح عندهم.

<sup>2</sup> () كذا، والصواب: ((مقالاته)).

<sup>3</sup> () كذا أوردها الشيخ.

فلماذا لم يبحث في ترجمة خارجة هذا من هو؟ حتى يتبين له الأمر، لكنه تعامى عن هذا....

2- بعدما نقل ما يريد من هذا الكتاب مما يخالف أشعريته العمياء قال ما نصه ص 407: ((فهل ترك قائل هذه الكلمات شيئاً من الوثنية والتجسيم)). وإذا وصل الحال إلى أن من نقل للأمة كتاب المسند والسنة والرد على الجهمية والزهد وفضائل الصحابة يوصف بأنه وثني مجسم، فعلى الدنيا العفاء! اهـ.

قال سمير: وهذا الذي شنع عليه القحطاني وعده من جهالات الكوثري وضلالاته، هو بعينه ما سطره في تعليقه على الأثر المذكور، أثر خارجة بن مصعب فقد رمى قائله بالتجسيم والتشبيه، وهذا الطعن لا يخص خارجة رحمه الله، بل ينعطف على سائر الأئمة الذين أثبتوا صفة الجلوس، ومنهم راوي الأثر ومخرجه الإمام عبد الله، فقد صرح بإثبات صفة الجلوس، ونقل عن وكيع قوله: ((أدركنا الأعمش وسفيان يحدثون بهذه الأحاديث لا ينكرونها)). والمتأمل في كلام الشيخين، الكوثري والقحطاني لا يجد فرقاً كبيراً، فالأول طعن في الكتاب وفي مصنفه الإمام عبد الله، ورماه بالوثنية والتجسيم، والثاني أوقع الطعن على خارجة بن مصعب الإمام، ورماه بالكذب والتشبيه والتجسيم وسوء المعتقد، ومؤداهما واحد. نعم هنالك فرق، فالكوثري نسب الفضل لأهله، وإن كان بصيغة الطعن والشتم، لأن خارجة ليس وحده القائل بالجلوس، بل وافقه عليه الأئمة ومن روى أقوالهم واحتج لها بالآثار المرفوعة والموقوفة وجمعها في مصنف خصصه للرد على الجهمية المعطلة وغيرهم من المبتدعة الضلال، فهو أولى بنسبة الفضل إليه في إثبات الصفة المذكورة، كما لا يخفى.

وأما وصفهم بتلك الأوصاف الشنيعة: التجسيم، والتشبيه، والحشو، وغيرها، فقد دأب عليه الجهمية من قديم، فليس ببعيد ولا غريب على الكوثري، لكن العجب من القحطاني في متابعته له.

قال ابن القيم رحمه الله:



كم ذا مشبهة مجسمة  
نحو  
أسماء سميت بها أهل  
الحد  
ما ذنبهم والله إلا أنهم  
إن كان ذا التجسيم  
عندكم فينا  
إنا مجسمة بحمد الله  
للم

قال سمير: ولم يكتف القحطاني بمتابعة الكوثري في طعنه وانتقاده للسلف، بل زاد عليه مسألتين:

**الأولى:** تكذيبه لخارجة بن مصعب.

**والثانية:** توهين السند به، مع أنه القائل وليس الراوي.

فالأثر رواه الدارمي عن أبيه عن خارجة قال :  
((الجهمية كفار...)) (الخ).

فخارجة كما ترى ليس من رواة الأثر حتى يعلل به، كما زعم القحطاني، بل هو القائل، فإنكار الشيخ على الكوثري عدم تعليله للأثر بذلك قلب للحقائق. نعم، تعليله بسعيد بن صخر الدارمي، الراوي عن خارجة، صحيح، إذ هو مجهول كما قال أبو حاتم في الجرح والتعديل لابنه [4/34].

وأما خارجة بن مصعب فهو ضعيف في الحديث مع إمامته، وليس بكذاب، كما زعم الشيخ، عفا الله عنه. ولعله اغتر بما ورد في ترجمته في التهذيب [3/76] والميزان [1/625] عن ابن معين، وغفل عن سبب ذلك، وقد فسره الأئمة، كابن حبان وغيره، كما سيأتي، فمثله لا يقال عنه كذاب، وإنما يكتفى بتضعيف روايته.

وقد اختلفت عبارات ابن معين فيه، فقال فيه كذاب، وقال: ليس بشيء، وقال: ضعيف، وقال: ليس بثقة.

وقال ابن حبان في المجروحين [1/284 : ((كان  
يدلس عن غياث بن إبراهيم وغيره، ويروي ما سمع منهم  
مما وضعوه على الثقات عن الثقات الذين رأهم، فمن هنا

وقع في حديثه الموضوعات عن الإثبات، لا يحل الاحتجاج بخبره)).

وساق ابن عدي له نحواً من عشرين حديثاً مناكير وغرائب، ثم قال : وهو ممن يكتب حديثه. عندي أنه يغلط ولا يتعمد.

قال الذهبي : كان له جلالة خراسان.

ترجم له في السير [7/326] فقال : ((الإمام العالم

المحدث، شيخ خراسان مع إبراهيم بن طهمان. روى مسلم عن يحيى بن يحيى قال: هو مستقيم الحديث عندنا، ولم ننكر من حديثه إلا ما كان يدلّس عن غياث، فإننا كنا نعرف تلك الأحاديث. وقال الحاكم: هو في نفسه ثقة، يعني ما هو بمتهم.

وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وقال ابن عدي: يغلط ولا يتعمد. وقال عباس بن يحيى: ليس بثقة. وقال عبد الله بن أحمد: نهاني أبي أن أكتب أحاديثه.

وقال الجوزجاني: يرمى بالإرجاء (( انتهى ملخصاً.

قال سمير: فقد تبين سبب ضعفه، وتكذيب ابن معين لروايته، وأن ذلك لا يدخله في عداد الكذابين، بل يضعف روايته.

هذا من حيث الرواية فقط، أما هو في نفسه فكما قال الإمام الذهبي في ترجمته: ((إمام عالم محدث شيخ خراسان ((، ولم يطعن في عدالته بفسق أو بدعة، سوى ما ذكره الجوزجاني السعدي أنه رمي بالإرجاء، وهذا لم يسلم منه بعض الأكابر، والأثر المذكور لا علاقة له بالإرجاء.

ومما يبين لك مكانته في الإمامة والعلم، ذكر الإمام عبد الله له وتخريجه لقوله في كتابه "السنة" في أكثر من موضع، وكذا اللالكائي في "السنة" له [2/306] ذكره في عداد الأئمة الذين نقل عنهم تكفير من قال بخلق القرآن.

وذكره كذلك الإمام ابن القيم في "اجتماع الجيوش

الإسلامية" [ص 232] فقال: ((قول خارجة بن مصعب رحمه الله تعالى: قال عبد الله بن أحمد في كتاب "السنة" حدثني أحمد بن سعيد الدارمي...)) فساق الأثر المذكور هنا دون قوله: ((وهل يكون الاستواء إلا بجلوس)).

ومن هنا تعلم أن قول الشيخ في ص [85-86]: ((وأما زاهد فقصمه الله في السبعينات من هذا القرن، فكان نكرة من النكرات، هلك وهلكت ترهاته)) مخالف للواقع، وهو مطلب كنا نتمنى حصوله، لكنه لم يحصل، فقد بقيت ترهات الكوثري وأباطيله ممثلة في تعليقات الشيخ على كتاب "السنة"!

[3] ص 305 روى الإمام عبد الله بإسناده عن عبد الله بن خليفة قال: ((جاءت امرأة إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- فقالت: ادع الله أن يدخلني الجنة قال: فعظم الرب عز وجل وقال: {وسع كرسيه السموات والأرض} إنه ليقعد عليه جل وعز فما يفضل منه إلا قيد أربع أصابع، وإن له أطيطاً كأطيط الرحل إذا ركب)).  
قال الشيخ القحطاني: ((إسناده ضعيف وفي متنه نكارة)).

وقال في تخريجه له ما نصه: ((وأخرجه ابن جرير في تفسيره [5/400] تحقيق شاكر بنفس متن المؤلف، وذهب شاكر إلى أن الزيادة المنكرة هي ما ذكره الطبري، وأنا أوافقه على ذلك لأن هذا دخول في كيفية صفات الله، ومذهب السلف الصحيح عدم الدخول في الكيفية)).  
قال سمير: أخطأ الشيخ هنا كخطئه السابق، وخلط في بيان مذهب السلف، ونسب إليهم ما ليس في مذهبهم، ونفى ما أثبتوه وقرروه في كتبهم ومصنفاتهم.  
والشيخ لم يصرح هنا باللفظ الذي أنكره في متن الحديث، وإنما أطلق أولاً فقال: ((في متنه نكارة))، وزعم أن ابن جرير خرجه بنفس متن المؤلف، وهذا غير صحيح، فإن ابن جرير زاد في روايته زيادتين ليستا في رواية عبد الله، وهما قوله: ((ثم قال بأصابعه فجمعها)) بعد قوله: ((أربع أصابع))، وقوله في آخر الحديث: ((من ثقله)) بعد قوله: ((إذا ركب)).

وقوله: ((وذهب شاكر إلى أن الزيادة المنكرة هي ما ذكره الطبري، وأنا أوافقه على ذلك)) (يؤهم أن الشيخ أحمد شاكر أنكر الزيادة، وهذا خطأ، وإليك نص كلام أحمد شاكر في حاشية تفسير ابن جرير، قال رحمه الله: (( قال

ابن كثير<sup>(1)</sup> وقد رواه الحافظ البزار في مسنده المشهور،  
وعبد بن حميد وابن جرير في تفسيريهما.... ثم منهم من  
يرويه عنه عن عمر موقوفاً - قلت<sup>(2)</sup>: كما رواه الطبري هنا  
-... ومنهم من يزيد في متنه زيادة غريبة - قلت: وهي زيادة  
الطبري في هذا الحديث - ومنهم من يحذفها...)).  
قال سمير: فأين تجد إنكار أحمد شاکر للزيادة؟ إنما  
أراد أن يبين مقصود ابن كثير رحمه الله بالزيادة الواردة  
في متن الحديث، ولم ينكرها ابن كثير أيضاً وإنما استغربها،  
وفرق بين الإنكار والاستغراب.  
ثم ما هي تلك الزيادة التي زعم القحطاني أن أحمد  
شاکر أنكرها، ووافقه هو عليها؟  
إن الشيخ لم يفهم مراد ابن كثير أصلاً، ولا تعليق أحمد  
شاکر عليه، وأوهم أنه فهم ذلك، وعبارته تدل على أنه في  
واد، وهما في واد آخر.  
ولو تأمل الشيخ في متن الحديث الوارد في تفسير ابن  
جرير، لعرف المقصود وأن الزيادة المستغربة، عند ابن  
كثير، هي قوله: ((من ثقله)). وهذه العبارة لم ترد في  
بعض الروايات، ومنها رواية عبد الله بن أحمد في "السنة"،  
والتي زعم الشيخ أنها مطابقة لرواية ابن جرير، حيث قال:  
((أخرجه ابن جرير بنفس متن المؤلف!! والذي يؤكد لك  
أنه في واد، وأن الآخرين في واد آخر، قوله عن رواية  
الإمام عبد الله: ((في متنه نكارة!!)، وليس فيها الزيادة  
التي استغربها ابن كثير.  
وثالثة الأثافي، تعليقه لإنكارها بقوله: ((لأن هذا دخول  
في كيفية صفات الله، ومذهب السلف الصحيح عدم  
الدخول في الكيفية!!))

<sup>1</sup> () انظر تفسير ابن كثير [1/458].

<sup>2</sup> () القائل هو أحمد شاکر رحمه الله.

**والبحث مع الشيخ في ثلاث مسائل:**  
**الأولى:** اللفظ الذي أنكره في رواية عبد الله بن أحمد ، ما هو ؟

**الثانية:** الزيادة التي استغربها ابن كثير، وهي في رواية ابن جرير.

**الثالثة:** مذهب السلف في ذلك كله.  
**أما الأولى،** فالظاهر أن الذي أنكره الشيخ هو لفظ "القيود" الوارد في الحديث، وقد تقدم الكلام عليه في الملاحظة السابقة، وتبين أن السلف لا ينكرونه، بل يثبتون "القيود" صفة تليق بالله تعالى، كسائر الصفات الواردة في القرآن والسنة، بالشرط المعتبر ((إثباتاً بلا تمثيل، وتنزيهاً بلا تعطيل)) (أخذاً من قوله تعالى: {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير}).  
وقد أنكر الشيخ لفظه أخرى كذلك، وهي الأطييط، وصرح بذلك في تعليقه على الأثر رقم 588 [1/303] حيث نقل عن الذهبي قوله: ((لفظ الأطييط لم يأت من نص ثابت)) (وقول الألباني: ((لا يصح في أطييط العرش حديث)).

والصواب أن لفظ "الأطييط" ثابت، وسيأتي ذكر أدلته بعد قليل.

**الثانية:** وهي ما يتعلق بالزيادة الواردة في الحديث، وهي قوله: ((من ثقله))، والتي استغربها ابن كثير رحمه الله وغيره، وأنكرها القحطاني، أخذاً بظاهر كلامه: ((وذهب شاكر إلى أن الزيادة المنكرة هي ما ذكره الطبري، وأنا أوافقه على ذلك))، مع أن الظاهر أنه لم يعرف ما هي الزيادة أصلاً، لكنه قد أنكر "الأطييط"، فإنكاره "للثقل" أولى<sup>(1)</sup>.

والحق أن أئمة السلف أثبتوا "الأطييط"، وأثبتوا "الثقل"، واحتجوا بالآثار الواردة في ذلك، وإليك بعضها:  
أ- حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه، في قصة الأعرابي الذي استشفع بالرسول -صلى الله عليه وسلم- ، وفيه قال النبي -صلى الله عليه وسلم- : ((أتدري ما الله ؟

<sup>1</sup> ( ) وسيأتي ما يدل على إنكاره للفظ "الثقل" عند الكلام على أثر خالد بن معدان.

إن عرشه على سمواته لهكذا -وقال بأصابعه مثل القبة عليه- وإنه ليئط به أطيط الرجل بالراكب)).  
وأما قولكم : تفرد به يعقوب بن عتبة، ولم يرو عنه أحد من أصحاب الصحيح، فهذا ليس بعله باتفاق المحدثين، فإن يعقوب لم يضعفه أحد، وكم من ثقة قد احتجوا به، وهو غير مخرج عنه في الصحيحين))؟

وساق ابن القيم لحديث ابن إسحاق، شواهد أخرى، منها حديث عمر بن الخطاب، وقد تقدم ذكره في الملاحظة السابقة، ولفظه: ((إذا جلس تبارك وتعالى على الكرسي سمع له أطيط كأطيط الرجل الجديد)) (رواه عبد الله بن أحمد [1/301]).

رواه أبو داود في سننه [5/94] باب في الجهمية، وابن أبي عاصم في السنة [1/253] والدارمي في الرد على الجهمية [ص 49] وابن خزيمة في التوحيد [1/239] والبيهقي في الأسماء والصفات [2/152] واللالكائي في السنة [3/394] والآجري في الشريعة [ص 293] وغيرهم من حديث محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن جبير بن محمد بن جدير عن أبيه عن جده.  
وأعله البيهقي والبزار والمنذري وأبو القاسم الدمشقي والألباني وغيرهم.

ورد الإمام ابن القيم على من أعله وأطال في تهذيب السنن [7/94-98] فقال: (قال أهل الإثبات : ليس في شيء من هذا مستراح لكم في رد الحديث. أما حملكم فيه على ابن إسحاق فجوابه: أن ابن إسحاق بالموضع الذي جعله الله من العلم والأمانة).

ثم ساق ترجمته وثناء الأئمة عليه، وذكر أن عنعنته هنا: (لا تخرج الحديث عن كونه حسناً ، فإنه قد لقي يعقوب وسمع منه وفي الصحيح قطعة من الاحتجاج بعننة المدلس كأبي الزبير عن جابر وسفيان عن عمرو بن دينار ونظائر كثيرة لذلك).

ب- حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رجل: يا رسول الله: ما المقام المحمود؟ قال: ((ذلك يوم ينزل الله عز وجل على عرشه فيئط به كما يئط الرجل الجديد

من تضايقه ((. رواه الدارمي في سننه [2/325] والحاكم في المستدرک [2/364] وأبو الشيخ في العظمة [2/595] واللفظ له، من طريق عثمان بن عمير عن أبي وائل عن ابن مسعود.

وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله: ((لا والله، فعثمان ضعفه الدارقطني، والباقون ثقات)).  
قال سمير: أصاب الذهبي، فالرجل ضعيف، قال ابن عبد البر: ((كلهم ضعفه)) (وقال ابن عدي: ((ردئ المذهب غال في التشيع يؤمن بالرجعة، ويكتب حديثه مع ضعفه)) انظر التهذيب [7/145].

ج- أثر أبي موسى الأشعري رضي الله عنه. قال: ((الكرسي موضع القدمين، وله أطيط كأطيط الرجل)).  
رواه الإمام عبد الله بن أحمد في "السنة" [1/302] وأبو الشيخ في العظمة [2/627] وابن جرير في تفسيره [5/398] من طريق عمارة بن عمير عن أبي موسى رضي الله عنه. وأعله الشيخ أحمد شاكر رحمه الله بالانقطاع، بأن عمارة لم يدرك أبا موسى.  
وقال الألباني في مختصر العلو [ص 124] إسناده موقوف صحيح.

د- أثر ابن مسعود. قال: ((إن الله ملأ العرش حتى إن له أطيطاً كأطيط الرجل)) (ذكره ابن القيم في اجتماع الجيوش [ص 254-255] من طريق حرب عن إسحاق عن روح عن آدم بن أبي إياس عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن الشعبي عن ابن مسعود.  
قال سمير: وقد روي موقوفاً على الشعبي بلفظ: ((إن الله تبارك وتعالى على<sup>(1)</sup> العرش حتى إن له أطيطاً كأطيط الرجل)).

رواه أبو الشيخ في العظمة [2/593] من طريق آدم عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن الشعبي. وإسناده صحيح، وحماد بن سلمة روى عن عطاء بن السائب قبل اختلاطه. انظر الكواكب النيرات [ص 325].

<sup>1</sup> () كذا في النسخة المطبوعة بتحقيق رضاء المبار كفوري. ولعل الصواب: ((ملأ)) بدلاً من: ((على)).

فهذه الشواهد، وإن كان بعضها لا يخلو من مقال، إلا أنها تقوي الحديث المرفوع، وأقل أحواله أن يكون حسناً. وقد احتج بها أئمة السلف وأوردوها في مصنفاتهم التي أفردوها لتقرير عقيدتهم التي يدينون الله بها، والرد على من خالفهم من الفرق، وعلى رأسهم الجهمية نفاة الصفات.

وقد تقدم كلام ابن القيم في تصحيح حديث جبير بن مطعم، والرد على من ضعفه. ويضاف إلى ذلك قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ((ولفظ "الأطيط" قد جاء في حديث جبير بن مطعم، الذي رواه أبو داود في السنن. وابن عساكر عمل فيه جزءاً، وجعل عمدة الطعن في ابن إسحاق. والحديث قد رواه علماء السنة، كأحمد وأبي داود وغيرهما، وليس فيه إلا ماله شاهد من رواية أخرى ولفظ "الأطيط" قد جاء في غيره)). انتهى من الفتاوى [16/435].

وممن احتج بحديث ابن إسحاق أيضاً من المتأخرين شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في كتاب التوحيد وأئمة "الدعوة" من بعده، منهم الإمام عبد اللطيف، كما في مجموعة الرسائل والمسائل النجدية [3/244] والعلامة سليمان بن عبد الله آل الشيخ في تيسير العزيز الحميد [ص 726] وحافظ الحكمي في معارج القبول [1/151] وغيرهم.

وأما عن "الثقل"، فإنه يشهد له ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى: {تكاد السموات يتفطرن من فوقهن} [الشورى: 5] قال: ((من الثقل)). رواه الحاكم في المستدرک [2/442] وصححه ولم يتعقبه الذهبي، من طريق خفيف عن عكرمة عن ابن عباس.

ورواه بهذا اللفظ أبو الشيخ في العظمة [2/614] من طريق خفيف عن مجاهد عن ابن عباس. ورواه من طريق خفيف عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ آخر، فقال: ((ممن فوقهن يعني الرب تبارك وتعالى)).



ورواه ابن جرير في تفسير [25/7] من طريق آخر عن ابن عباس بلفظ: ((من ثقل الرحمن وعظمته جل جلاله)) وخصيف بن عبد الرحمن الجزري مختلف فيه، ضعفه جماعة ووثقه آخرون.

وممن وثقه ابن معين وابن سعد، وقال النسائي صالح، وقال يعقوب بن سفيان: لا بأس به، وقال الساجي: صدوق. وقال الدارقطني يعتبر به يهمل. وأما الذين ضعفوه، فمنهم الإمام أحمد ويحيى بن سعيد وابن خزيمة والأزدي. وقال أبو حاتم: صالح يخلط وتكلم في سوء حفظه.

وقال ابن عدي: إذا حدث عن خصيف ثقة فلا بأس بحديثه ورواياته، إلا أن يروي عنه عبد العزيز بن عبد الرحمن، فإن رواياته عنه بواطيل، والبلاء من عبد العزيز، لا من خصيف. انتهى من التهذيب [143/3-144].

قال سمير: وهذه الرواية رواها عنه ثقة، وهو إسرائيل بن يونس السبيعي، وتابعه شريك النخعي، فمقتضى كلام ابن عدي أنه لا بأس بروايته هذه، وهو القول العدل في خصيف. والله أعلم.

وأشار إلى هذه الرواية ابن القيم في اجتماع الجيوش الإسلامية [ص 250].

وقال: ((وهذا التفسير تلقاه عن ابن عباس الضحاك والسدي وقتادة. فقال سعيد عن قتادة: يتفطرن من فوقهن، قال: من عظمة الله وجلاله. وقال السدي: تشقق بالله)).

\* ويشهد له قول ابن عباس في تفسير قوله تعالى: {السماء منفطر به} قال: ((ممتلىء به)).

وقال عكرمة: ((مثقلة به)) وعن قتادة: ((مثقل به)) وعن الحسن: ((مثقلة به موقرة)).

وهذه الآثار أخرجها الإمام عبد الله في السنة [ص 457-458] وابن جرير الطبري [29/138] وإسناد بعضها صحيح.

قال ابن القيم:

وبسورة الشورى وفي سر عظيم شأنه ذو

مزمـل  
 في ذكر تفتير السماء  
 فيمن يـرد  
 لم يسمـح المتأخرون  
 بنقلـه  
 بل قاله المتقدمون  
 فـوارس الـ  
 ومحمد بن جرير  
 الطبري في

شان  
 علماً به فهو القريب  
 الداني  
 جبناً وضعفاً عنه في  
 الإيمان  
 إسلام هم أمراء هذا  
 الشأن  
 تفسيره حكيت به  
 القولان

\* ويشهد له قول خالد بن معدان: ((إن الرحمن سبحانه وتعالى ليثقل على حملة العرش من أول النهار إذا قام المشركون، حتى إذا قام المسبحون خفف عن حملة العرش)).

أخرجه الإمام عبد الله في "السنة" <sup>(1)</sup> بإسناده عن عبدة بنت خالد عن أبيها. وعبدة هذه هي أم عبد الله، ذكرها الجوزجاني في أحوال الرجال [168] وقال: ((أحاديثها منكرة جداً))، وباقي الإسناد رجاله ثقات.

\* ويشهد له كذلك قول كعب الأحبار للرجل الذي سأله عن الجبار فقال: ((أخبرك أن الله خلق سبع سموات... ((إلى أن قال: ((ثم رفع العرش فاستوى عليه، فما في السموات سماء إلا لها أطيط كأطيط الرحل العلافي <sup>(2)</sup> أول ما يرتحل من ثقل الحبار فوقهن)).

رواه الدارمي في الرد على الجهمية [ص 59] وأبو  
الشيخ في العظمة [2/610] من طريق زيد بن أسلم عن  
عطاء بن يسار عن كعب الأحبار.

وصحح ابن القيم إسناده في الجيوش الإسلامية [ص 259] وقال الذهبي في العلو [121]: إسناده نظيف، وأبو صالح لينوه، وما هو بمتهم، بل سيء الإتيان.

<sup>1</sup> ( ) ص [455] وعلق عليه القحطاني، كالعادة، بقوله: ((والذي أراه أن هذا كلام في كيفية الصفة لا يدعمه دليل صحيح، وما صح في كتاب الله وسنة رسوله بغيننا عن هذا)).

قلت: ونحن -أهل السنة- قد أغنانا الله عن آراء المتأخرين، بمذهب سلفنا الصالح رضوان الله عليهم.  
<sup>2</sup> ( ) أي الجديد، كما فسره بعض رواة الإسناد.

قال سمير: وهذه الآثار تقوي الحديث المذكور، وحسبك احتجاج أئمة السلف بها على الجهمية وتقريرهم لها في كتبهم ومصنفاتهم.

وهب أن الشيخ القحطاني لم يطلع عليها، أو لم تثبت عنده، فكان الأجدر أن يمر الحديث كما جاء، أو يكتفي بالحكم على إسناده، إن كان أهلاً لذلك، ويدع الكلام على متنه، لكنه حكم عليه بالنكارة، ثم زاد الطين بلة، بتعليقه العليل لذلك الحكم الجائر، فقال: ((لأن هذا دخول في كيفية صفات الله، ومذهب السلف الصحيح عدم الدخول في الكيفية)).

قال سمير: قد تكرر منه مثل هذا التعليل، في تعليقاته على آثار كتاب "السنة" كما رأيت، والجواب على ذلك من وجهين:

الأول: أن الأطيط الوارد في الحديث إنما هو صفة للعرش، وقد نقل الشيخ نفسه قول الذهبي: ((ليس للأطيط مدخل في الصفات أبداً<sup>(1)</sup>، بل هو كاهتزاز العرش لموت سعد....)) [1/303]، فهل يرى الشيخ أن العرش لا يكيف أيضاً؟!

الثاني: أنه لو كان قصد الشيخ بذلك صفة "الثقل" الواردة في المتن، في غير رواية عبد الله في "السنة"<sup>(2)</sup>، فإنه لا يلزم من إثباتها التكييف، بل شأنها شأن سائر الصفات الواردة في النصوص، تثبتها من غير تمثيل ولا تعطيل، وتجري كلها على سنن ما قالوه في الاستواء وغيره: ((الكيف مجهول)).

ونفي الصفات هرباً من التكييف، مذهب أهل التعطيل، لا مذهب أصحاب سواء السبيل.

وقد نقل الترمذي في جامعة [51-3/50] عن مالك وسفيان بن عيينة وابن المبارك أنهم قالوا في أحاديث الصفات: ((أمروها بلا كيف))، وأن الجهمية أنكرت الروايات وقالوا: ((هذا تشبيه)).

<sup>1</sup> ( ) نعم، الأطيط صفة للعرش، لكنه يستلزم الثقل، وهو دليل على عظمة الرب عز وجل، ولا يستلزم المماسسة فقد صرح السلف بنفيها وقالوا: ((على عرشه بائن من خلقه)).

<sup>2</sup> ( ) وقد صرح بإنكارها في الأثر السابق عن خالد بن معدان.

ونقل عن إسحاق بن راهويه قوله: إنما يكون التشبيه إذا قال: يد كيد أو مثل يد، أو سمع كسمع أو مثل سمع. وأما إذا قال كما قال الله تعالى: يد وسمع وبصر، ولا يقول كيف، ولا يقول مثل سمع ولا كسمع، فهذا لا يكون تشبيهاً. قال سمير ونقول هنا أيضاً كما قال إسحاق، إنما يكون التشبيه والتكييف إذا قيل ثقل كثقل، أو جلوس كجلوس، أو إذا قيل: كيف يثقل؟ وكيف يجلس؟ وليس في الآثار السابقة شيء من ذلك.

وليس الجلوس والثقل بأعجب من النزول والمجيء واليد والرجل والضحك وسائر الصفات الثابتة في نصوص الكتاب والسنة.

ومما يجدر التنبيه إليه أن نفي السلف "الكيفية" عن صفات الله، المقصود به نفي علم الخلق بها والنهي عن السؤال عنها وقطع الطمع عن إدراكها، وهذا معنى قولهم: ((الكيف مجهول))، لا أنهم ينفون أن يكون لها كيفية، الله أعلم بها.

فنفي العلم بها لا ينفي حقيقتها ووجودها، وإنما الذي نفاه بالكلية هم المعطلة نفاة الصفات.

[4]- ص 175-176 روى الإمام عبد الله أثرًا من طريق عبد الله بن أبي سلمة قال: بعث عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن عباس رضي الله عنهم يسأله: هل رأى محمد -صلى الله عليه وسلم- ربه؟ فبعث إليه أن نعم قد رآه. فرد رسوله إليه وقال: كيف رآه؟ فقال: ((رآه على كرسي من ذهب تحمله أربعة من الملائكة، ملك في صورة رجل، وملك في صورة أسد وملك في صورة ثور وملك في صورة نسر، في روضة خضراء دونه فراش من ذهب)). قال الشيخ معلقاً على هذا الأثر: ((قلت: هذا حديث ضعيف لا يحتج به خاصة في أمور العقيدة، ثم هو دخول في الكيفية، وهو على خلاف مذهب السلف الذي يقرر أن الكلام في كيفية الذات أو الصفات من الأمور البدعية)). قال سمير: وهذا جهل بعقيدة السلف، فقد أوردوا هذا الأثر وشواهد له تقويه واحتجوا به في الرد على الجهمية، وليس هذا دخولاً في الكيفية، ولا يظن بآبن عمر رضي الله

عنهما أن يسأل عن كيفية الذات أو الصفات، وإنما سؤاله عما عند ابن عباس رضي الله عنهما من زيادة علم في تفصيل الرؤية، فأجابه ابن عباس رضي الله عنهما بما عنده في ذلك، وليس في الأثر مما يتعلق بالصفات سوى قوله: ((راه على كرسي)) وعلو الله تعالى على كرسيه وعرشه من العلم الضروري، وجلوسه على الكرسي ثابت أيضاً، كما تقدم.

وباقى الأثر ليس فيه إلا صفة الكرسي وحملته، ولا أظن الشيخ ينكر تكييفها!

ولا ينقضي العجب من إصرار الشيخ على انتقاده لأئمة السلف ولمزهم والطعن في مذهبهم بعبارات لا تليق وتكرار ذلك، كما مر من قبل، وكقوله هنا: ((هو دخول في الكيفية)) وقوله إن ذلك: ((من الأمور البدعية))! وهذه جراءة وإساءة في حق الأئمة، ما كان للقطاني أن يقدم عليها، وهو من مشاهير الدعاة إلى مذهبهم. وأعجب من ذلك تعلقه في نقده بعبارة: ((لأن هذا يخالف مذهب السلف))! فمن هم هؤلاء السلف؟ أليس الإمام أحمد وابنه عبد الله والدارمي وابن خزيمة وابن أبي عاصم وابن مندة واللالكائي وابن تيمية وابن القيم وإخوانهم ممن صنفوا في الرد على الجهمية وتقرير مذهب أهل السنة، أليس هؤلاء وشيوخهم الذين نقلت عنهم تلك الآثار، من علماء، بل من أئمة السلف؟ أليست كتبهم ومصنفاتهم ومروياتهم هي المعبرة عن مذهب السلف والمقررة له؟

ويزداد العجب حين تعلم أن الكتاب الذي سود الشيخ حواشيه بعبارات النقد الجارحة، هو من أقدم المصنفات وأشهرها وأدقها في بيان عقيدة السلف، وحسبك أن مصنفه إمام ابن إمام، وأي إمام؟

فإن تعلل الشيخ، أو غيره، في نقدهم وإنكارهم لتلك المرويات، بضعفها وعدم ثبوتها، فالجواب عليه: أن هذه إن لم تثبت عندكم، فقد ثبتت عندهم، وهم أعلم بما يصح وما لا يصح، وما يصلح للاحتجاج به وما لا يصلح، وحسبكم التسليم، فهو أسلم.

ولننظر في إسناد هذا الأثر:  
فقد رواه الإمام عبد الله من طريق يونس بن بكير عن  
ابن إسحاق قال: حدثني عبد الرحمن بن الحارث بن عبد  
الله بن عياش عن عبد الله بن أبي سلمة قال: بعث عبد  
الله بن عمر إلى ابن عباس يسأله... فذكره.  
قال الشيخ القحطاني: إسناده ضعيف وفيه انقطاع بين  
ابن سلمة وابن عباس. قال سمير: كذا قال، والصواب:  
ابن أبي سلمة وليس ابن سلمة.  
وزعم الشيخ أن فيه انقطاعاً بينه وبين ابن عباس، فيه  
نظر، لأن ابن أبي سلمة، لو فرض أنه لم يلق ابن عباس  
ولم يسمع منه، فإنه قد سمع من ابن عمر، كما في  
التهذيب [5/243]. والقحطاني نفسه ذكر هذا في ترجمته  
لرواة السند، فقول ابن أبي سلمة: ((بعث ابن عمر إلى  
ابن عباس)) له حكم الاتصال، إلا في حالتين:  
الأولى: أن يكون الراوي مدلساً.  
الثانية: أن يجزم أو يترجح أن الراوي لم يعاصر الحدث  
أو القصة.

وهذا كله منتفٍ هنا، لأن ابن أبي سلمة لم يوصف  
بالتدليس، ولا يبعد حضوره لها وشهوده إياها.  
نعم، قد أعل البيهقي هذا الأثر بالانقطاع، ونقل  
القحطاني ذلك فقال: ((أخرجه البيهقي في الأسماء  
والصفات وضعفه وبين الانقطاع الذي فيه)) ولعل الشيخ  
تعلق بقول البيهقي، فظن أن الانقطاع هو بين ابن أبي  
سلمة وابن عباس، وعبارة البيهقي محتملة فقد أخرجه في  
الأسماء والصفات [2/190] باب ما جاء في قول الله عز  
وجل: {ثم دنا فتدلى} وقال: ((هذا حديث تفرد به محمد  
بن إسحاق بن يسار، وقد مضى الكلام في ضعف ما يرويه  
إذا لم يبين سماعه فيه. وفي هذه الرواية انقطاع بين ابن  
عباس رضي الله عنهما وبين الراوي عنه...)).  
فلعل مراده بالانقطاع بين ابن عباس والراوي عنه،  
جهالة الواسطة بينه وبين ابن عمر، ومثل هذا لا يعمل به لأنه  
يبعد أن يرسل ابن عمر من لا يحتج به ولا يرتضيه، ثم قد

يكون جواب ابن عباس كتاباً بعثه مع الرسول فلا حاجة لمعرفة حاله.

وأما تضعيف الأثر بابن إسحاق، فهذا سائغ في إسناد البيهقي، لأنه رواه بالعنعنة، لكنه صرح بالتحديث في رواية عبد الله بن أحمد، فما وجه تعلق الشيخ بكلام البيهقي في ابن إسحاق؟

وهذا الأثر رواه ابن خزيمة في التوحيد [1/483] والآجري في الشريعة [ص 494] من طريق محمد بن إسحاق، وصرح بالتحديث في رواية الآجري. وإسناده حسن، ولمتنه شواهد:

فقد روى الإمام أحمد في المسند [1/256] والإمام عبد الله في السنة [2/503-504] والدارمي [2/296] وابن أبي عاصم في "السنة" [1/255] وابن خزيمة في التوحيد [1/203-205] والآجري في "الشريعة" [ص 495] والبيهقي في الأسماء والصفات [2/95] من طريق محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- صدّق قول أمية بن أبي الصلت:

رجل وثور تحت رجل	والنسر للأخرى وليث
يمينه	مرصد

وذكر بيتين بعده.

قال ابن كثير في البداية والنهاية [1/12]: ((حديث صحيح الإسناد رجاله ثقات)).

ووافقه أحمد شاكر على ذلك في شرح المسند [ح 2314].

وقال الهيثمي في المجمع [8/127]: ((رجالهم ثقات إلا أن ابن إسحاق مدلس)).

ووافقه على ذلك الألباني، فأعله بعنعنة ابن إسحاق، ثم قال: ((أخرجه البيهقي عن أحمد بن عبد الجبار نا يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال حدثني يعقوب بن عتبة .. فصرح بالتحديث)).

قال: ((لكن أحمد هذا ضعيف في "التقريب"، ويونس بن بكير صدوق يخطئ)).  
قال سمير: لم ينفرد بذلك أحمد بن عبد الجبار، فقد تابعه محمد بن أبان البلخي عن يونس بن بكير قال: أخبرنا محمد بن إسحاق قال: حدثني يعقوب بن عتبة به.  
رواه ابن خزيمة في التوحيد [1/205]. ومحمد بن أبان هذا ثقة. انظر التهذيب [9/3].  
ولم ينفرد ابن بكير به، بل تابعه بكر بن سليمان عند الآجري في الشريعة، فرواه عن ابن إسحاق قال: حدثني يعقوب.

وبكر بن سليمان هو الأسواري، ذكره ابن حبان في الثقات [8/148] وقال الحافظ في اللسان [2/51] لا بأس به إن شاء الله.

وأما الراوي عنه فهو محمد بن عباد بن آدم، ذكره ابن حبان في الثقات [9/114] وقال: يغرب.  
وللحديث طريق آخر، رواه ابن خزيمة في التوحيد [1/205] عن زياد بن أيوب قال: ثنا إسماعيل بن علية قال ثنا عمارة بن أبي حفصة عن عكرمة عن ابن عباس.  
وهذا إسناد صحيح.

وله شاهد عند ابن خزيمة في التوحيد [1/206] بإسناد صحيح عن هشام بن عروة أنه قال: ((حملة العرش أحدهم على صورة إنسان، والثاني على صورة ثور، والثالث على صورة نسر، والرابع على صورة أسد)).

[5]- ص 294 روى الإمام عبد الله بإسناده عن أبي عطف قال: ((كتب الله التوراة لموسى عليه السلام بيده وهو مسند ظهره إلى الصخرة في ألواح من در فسمع صريف القلم ليس بينه وبينه إلا الحجاب)).

قال القحطاني: ((في إسناده مجهول وهو أبو العطف، لم يرو عنه غير الجريري)). (ثم قال: ((هذا من

الإسرائيليات المقطوع ببطلانها، ثم هو مروي عن رجل مجهول. وقد أغنانا الله سبحانه في موضوع صفاته بما ورد في كتابه وصحيح سنة رسوله -صلى الله عليه وسلم- فكان حرياً بالمصنف، رحمه الله، ألا يورد مثل هذه الأقاويل



الباطلة في كتاب من كتب العقيدة المعتمدة كهذا الكتاب...)).

قال سمير : كان حسب الشيخ أن يكتفي بتضعيف الأثر، مع أن إسناده إلى أبي عطف صحيح، فقد رواه عبد الله عن أبيه نا يزيد بن هارون أنا الجريري عن أبي عطف. فالإسناد صحيح، لا كما قال الشيخ: ((في إسناده مجهول)) (لأن أبا عطف ليس من رواة الأثر، بل هو قائله. أما النقد الذي ذكره فغير لائق، والحكم عليه بالبطلان تسرع من الشيخ، والأولى السكوت عنه، فلم يكلفه أحد بإثباته ولا بإبطاله، ولو فرض أن هذا من الإسرائيليات فإنها لا تصدق ولا تكذب، وإنما يحدث بها ولا حرج كما جاء في الحديث الصحيح.

ولا أدري ما الذي أنكره الشيخ القحطاني من هذا الأثر؟ لعله أنكر قوله: ((وهو مسند ظهره إلى الصخرة))، وهذا يحتمل أن يعود على موسى عليه السلام، فلا وجه حينئذ لإنكاره.

وليس عندي الآن ما يرجح أحد الاحتمالين، لكنني لم أرض انتقاد الشيخ للمصنف، وهو ينعطف على سائر الرواة ابتداءً من الإمام أحمد وانتهاء بالجريري، وهو سعيد بن إياس البصري الثقة. والله تعالى أعلم.

[6]- ص 475 قال الإمام عبد الله: حدثني أبي نا أبو أسامة نا هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: ((خلق الله عز وجل الملائكة من نور الذراعين والصدر)).

قال الشيخ القحطاني: ((فيه تدليس هشام عن أبيه)). ثم قال: ((وهذا الأثر منكر، لأن النصوص الصريحة بخلافه، ثم هو دخول في الكيفية، والكلام فيها مخالف لصريح مذهب السلف، بل هذا الكلام أقرب إلى الفكر البرهمي منه إلى غيره، كما هو معلوم في ديانة البراهمة)).

قال سمير: أولاً: الإسناد صحيح إلى عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وتدليس هشام بن عروة مقبول لأنه من الطبقة الأولى، كما ذكر العلاني في جامع

التحصيل [ص 113] والحافظ ابن حجر في تعريف أهل  
التقديس [ص 46].  
ثانياً : متى يترك الشيخ عباراته الجارحة وألفاظه النابية  
في حق السلف؟  
((دخول في الكيفية ((! و ))فكر برهمي ((! و ))ديانة  
البراهمة ((!))  
ليت شعري ما الذي تركه من مقالات الجهمية الغلاة  
في حق السلف ومذهب السلف بعد هذا؟  
ثم إلى من يتوجه هذا النقد؟ إلى الإمام عبد الله أم إلى  
الإمام أحمد أم إلى باقي رجال الإسناد، ومنهم الراوي  
الصحابي الجليل عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما؟!  
فإن قيل إن روايتهم له لا تدل على قبوله واعتقاده.  
فالجواب: هذا الاحتمال مع وروده، إلا أنه يبعد في مثل  
هذه المصنفات المفردة في تقرير عقيدة السلف والرد  
على مخالفينهم من المبتدعة، وعلى رأسهم الجهمية نفاة  
الصفات.  
والأقرب منه أنهم روه على جهة القبول له والاحتجاج  
به وقد صح الإسناد إلى قائله، كما رأيت.  
وهذا الأثر رواه أبو الشيخ في العظمة [2/733] وابن  
مندة في الرد على الجهمية [ص 92] وقال الهيثمي في  
المجمع [8/134]: ((رواه البزار ورجاله رجال الصحيح)).  
ورواه البيهقي في الأسماء والصفات [2/77] من  
طريق ابن جريج عن رجل عن عروة بن الزبير أنه سأل عبد  
الله بن عمرو بن العاص أي الخلق أعظم؟ قال: ((الملائكة.  
قال: من ماذا خلقت؟ قال: من نور الذراعين والصدر...  
(( الخ)).  
قال البيهقي: ((هذا موقوف على عبد الله بن عمرو،  
راويه رجل غير مسمى، فهو منقطع، وقد بلغني أن ابن  
عينة رواه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن  
عمرو، فإن صح ذلك، فعبد الله بن عمرو قد كان ينظر في  
كتب الأوائل، فما لا يرفعه إلى النبي عليه السلام يحتمل أن  
يكون مما رآه فيما وقع بيده من تلك الكتب، ثم لا ينكر أن  
يكون الصدر والذراعان من أسماء بعض مخلوقاته، وقد

وجد في النجوم ما سمي ذراعين. وفي الحديث الثابت عن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : (( خلقت الملائكة من نور<sup>(1)</sup>)). هكذا مطلقاً (( أهـ. قال سمير: وإسناد رواية البيهقي، لو صح، فإن في المتن فائدة، وهي أن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ذكر هذا الكلام في معرض الجواب لمن سألته، وهو عروة بن الزبير، وهذا يدل على اعتقاده وقبوله لذلك، كما يظهر. وأما تعليل البيهقي للأثر، من حيث الإسناد، فهو يصدق على روايته، ولا يصدق على الإسناد الآخر الصحيح. وإنني لم أسق كلام البيهقي، رحمه الله، لتقريره، فإني على علم بمذهبه، وإنما يتبين ما في أسلوب القحطاني من إساءة في حق السلف، ترفع عنها بعض المنتسبين إلى المذهب الأشعري الكلابي.

فالبيهقي لم يجزم ببطلان الأثر، مع ضعف إسناده عنده، ولم يجزم بأنه من حديث بني إسرائيل، وإنما أورده على الاحتمال، فقال: ((يحتمل أن يكون مما رآه فيما وقع بيده من تلك الكتب))، ثم اشتغل بتأويله كعادته، تبعاً لمذهبه في ذلك.

[7]- ص 525 قال الإمام عبد الله: حدثني أبي نا أبو اليمان نا إسماعيل بن عياش عن أم عبد الله عن أبيها خالد بن معدان أنه قال: ((إن ربح الجنة لتضرب على مقدار أربعين خريفاً، والخريف باع الله عز وجل)). قال الشيخ في تعليقه، بعد أن أعل إسناده بجهالته بحال أم عبد الله: ((وهذا الأثر يقال فيه ما قيل فيما شاكله، وهو أن الكلام في كيفية الصفة ليس من مذهب السلف)).

قال سمير: الشيخ كثيراً ما يدندن حول مذهب السلف وهو يخالفه، أين الكيفية المزعومة؟ قد تقدم أن إثبات الصفة لا يعد تكييفاً ولا يستلزم تشبيهاً، خلافاً للجهمية المعطلة نفاة الصفات، الذين هم في واقع الأمر مشبهة، فروا منه إلى التعطيل. ولو اكتفى

<sup>1</sup> () رواه مسلم في صحيحه [ح 2996].

الشيخ بتضعيف الإسناد بجهالته لحال أم عبد الله بنت خالد بن معدان، لكان أفضل.

وقد تقدم أن أم عبد الله هذه اسمها عبدة، ذكرها الجوزجاني في "أحوال الرجال" [ص 168] وقال:

((أحاديثها منكورة جداً)).

فكان حسب الشيخ أن يضعف الأثر بها، دون أن يتطرق إلى مثل ذلك الأسلوب في النقد.

[8]- ص 299 قال الإمام عبد الله: حدثني أبو الحسن بن العطار محمد بن محمد قال سمعت أبا جعفر الأنصاري قال سمعت محمد بن عبيد -وكان من خيار الناس- يقول:

((رأيت أحمد بن نصر في المنام فقلت: يا أبا عبد الله ما صنع بك ربك عز وجل؟ قال: غضبت له فأباحني النظر إلى وجهه عز وجل)).

قال الشيخ: ((في إسناده محمد بن عبيد وأبو جعفر الأنصاري لم أقف لهما على ترجمة)).

وقال في تعليقه على الأثر: ((الرؤى ليست من مصادر العقيدة)).

قال سمير: لا يريد الشيخ أن يترك شاردة ولا واردة للإمام عبد الله في هذا الكتاب إلا ويعترض عليه فيها، وليته أصاب فيما اعترض عليه من مسائل، أو أفاد حكمة سلفية أو علماً ماثوراً، لكنه كما ترى، وكما رأيت من قبل، يخالف السلف ويعترض عليهم فيما أصابوا فيه من غير برهان، والله المستعان.

وليس على الإمام عبد الله رحمه الله، حرج، ولا على الذين رووا هذه المنقبة لذلك الإمام الشهيد<sup>(1)</sup> أحمد بن نصر الخزاعي، الذي قتله الوثائق لامتناعه عن القول بخلق القرآن، ولإثباته رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة، وهو ما تنكره المعتزلة، فقتل من أجل ذلك. فمثل هذه الرؤيا التي رؤيت له بعد موته قرّة عين لأهل السنة، وسخنة عين للمعتزلة نفاة الرؤية. وقد رواها الإمام الخطيب البغدادي

<sup>1</sup> () جزم بها يحيى بن معين وغيره. وقال أحمد بن حنبل: ((رحمه الله، ما كان أسخاه بنفسه لله، لقد جاد بنفسه له)). انظر تهذيب الكمال والبداية والنهاية.

في تاريخ بغداد [5/180] والمزي في تهذيب الكمال [1/513] وذكرها الذهبي في السير [11/166] وغيرهم. ولم يقل أحد إن الرؤى مصدر من مصادر العقيدة، وإنما تذكر للاستئناس، وكتب السلف مشحونة بذلك، ولم يجرؤ أحد، فيما علمت، قبل القحطاني على إنكارها. ومعلوم أن هذه الرؤيا موافقة لمذهب أهل السنة في إثبات رؤية المؤمنين ربهم في الآخرة، فلا وجه لإنكارها إذاً، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

[9]- ص 507 روى الإمام عبد الله بإسناده عن مجاهد في تفسير قوله تعالى : {وإن له عندنا لزلفى وحسن مآب} أن الله تعالى يقول لداود عليه السلام أدنه حتى يأخذ بحقوقه.

قال الشيخ معلقاً على الأثر، بعد أن حسن إسناده: ((لم أجد فيما اطلعت عليه من مصادر من تكلم في صفة الحق)).

قال سمير : خفيت على الشيخ المصادر التي ذكرت صفة الحق مع قربها ويسر الوقوف عليها، ولو لم يكن إلا الكتاب الذي بين يديه، وهو من أوثق المصادر السلفية، لكفاه.

كيف وقد جاء ذكر هذه الصفة في حديث أبي هريرة عند البخاري [8/579] مرفوعاً بلفظ: ((خلق الله الخلق، فلما فرغ منه قامت الرحم، فأخذت بحقو الرحمن...)) الحديث.

وذكر ابن حجر في الفتح أن رواية الطبري جاءت بلفظ: ((حقوي الرحمن)) بالتثنية.

والكلام في صفة الحق كالكلام في سائر الصفات، نمرها كما جاءت من غير تمثيل ولا تعطيل.

[10]- ص 175 روى الإمام عبد الله بإسناده عن عبد الله بن المبارك أنه قال: ((نعرف ربنا عز وجل فوق سبع سموات على العرش بائن من خلقه بحدٍّ، ولا نقول كما قالت الجهمية ها هنا، وأشار بيده إلى الأرض)).

قال الشيخ معلقاً على كلمة "حد" [هذه العبارة لم أجدها في الكتب التي ذكرت هذا النص مثل كتب ابن تيمية

كالحموية مثلاً، وابن القيم في "الجيوش" والذهبي في "العلو"، إلا الدارمي فإنه قد أوردتها في رده على الجهمية، وعلق على ذلك محقق الكتاب بقوله: ((هذا يوهم إحاطة الملائكة بالله تبارك وتعالى. ومن المقطوع به لدى السلف والخلف أنه لا يحيط به تعالى شيء، بل إنه هو بكل شيء محيط، كما صرح به القرآن الكريم. ومراد ابن المبارك من جوابه واضح، وهو أن الله ليس حالاً في خلقه بل هو بائن منهم وهو حق بين)).

وكذلك شارح الطحاوية أوردتها ثم علق عليها بقوله: ((من المعلوم أن الحد يقال على ما انفصل به الشيء ويتميز به عن غيره، والله تعالى غير حال في خلقه ولا قائم بهم، بل هو القيوم القائم بنفسه المقيم لما سواه، فالحد بهذا المعنى لا يجوز أن يكون فيه منازعة في نفس الأمر أصلاً، فإنه ليس وراء نفيه إلا نفي وجود الرب ونفي حقيقته، وأما الحد بمعنى العلم والقول وهو أن يحده العباد فهذا منتف بلا منازعة بين أهل السنة (([ اهـ.

قال سمير: أخطأ الشيخ في نقله لكلام "محقق كتاب الدارمي"، وهذا "المحقق" لم يحقق المسألة على الوجه المطلوب، والظاهر أنه لم يفهم كلام الإمام ابن المبارك فزعم أن إثبات الحد يوهم إحاطة الملائكة بالله تعالى، فاشتغل برده وتأويله. وكلام الإمام ابن أبي العز رحمة الله بخلافه، والقحطاني ظنه موافقاً للأول، وليس كذلك. وإليك التحقيق في المسألة.

فقد نقل شيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله في "درء تعارض العقل والنقل" [257-1/255] قول الإمام أحمد (رحمه الله: ((نحن نؤمن بأن الله على العرش كيف شاء وكما شاء بلا حدٍّ ولا صفة يبلغها واصف، أو يحده أحد... وهو كما وصف نفسه، وليس من الله شيء محدود، ولا يبلغ علم قدرته أحد)).

وقوله في موضع آخر: ((ولا يوصف الله بأكثر مما وصف به نفسه بلا حد ولا غاية، ليس كمثله شيء)).  
وقوله في موضع آخر: ((فحد لنفسه صفة ليس يشبهه شيء. فنعبد الله بصفاته غير محدودة ولا معلومة إلا بما

وصف به نفسه... فهو سميع بصير بلا حد ولا تقدير، ولا يبلغ الواصفون صفته، وصفاته منه وله... وما وصف به نفسه من كلام ونزول، وخلوه بعبد يوم القيامة ووضعه كنفه عليه، هذا كله يدل على أن الله تبارك وتعالى يرى في الآخرة، والتحديد في هذا كله بدعة، والتسليم لله بأمره بغير صفة ولا حد، إلا ما وصف به نفسه... وهو على العرش بلا حد كما قال تعالى: {ثم استوى على العرش}.. ولا نعلم كيف ذلك إلا بتصديق الرسول -صلى الله عليه وسلم- وبثبوت القرآن، لا يصفه الواصفون، ولا يحده أحد، تعالى الله عما تقول الجهمية والمشبهة)).

قال شيخ الإسلام في تعليقه على تلك الأقوال: [وقوله ((بلا حد ولا صفة يبلغها واصف أو يحده أحد))، نفى به إحاطة علم الخلق به، وأن يحدوه أو يصفوه على ما هو عليه، إلا بما أخبر عن نفسه، ليبين أن عقول الخلق لا تحيط بصفاته، كما قال الشافعي في خطبة الرسالة: ((الحمد لله الذي هو كما وصف به نفسه، وفوق ما يصفه به خلقه)). ولهذا قال أحمد: ((لا تدركه الأبصار بحد ولا غاية)) فنفى أن يدرك له حد أو غاية.

وما في هذا الكلام من نفى تحديد الخلق وتقديرهم لربهم وبلوغهم صفته، لا ينافي ما نص عليه أحمد وغيره من الأئمة، كما ذكره خلال أيضاً، قال: حدثنا أبو بكر المروزي قال: سمعت أبا عبد الله، لما قيل له، روى علي بن الحسن بن شقيق عن ابن المبارك، أنه قيل له: كيف نعرف الله عز وجل؟ قال: على العرش بحد. قال: ((قد بلغني ذلك عنه))، وأعجبه، ثم قال أبو عبد الله: {هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام} ثم قال: {وجاء ربك والملك صفاً صفاً}. قال خلال: وأنبأنا محمد بن علي الوراق حدثنا أبو بكر الأثرم حدثني محمد بن إبراهيم القيسي قال: قلت لأحمد بن حنبل: يحكى عن ابن المبارك، وقيل له: كيف نعرف ربنا؟ قال: في السماء السابعة على عرشه بحد. فقال أحمد: ((هكذا هو عندنا)).

وأخبرني حرب بن إسماعيل قال: قلت لإسحاق -يعني ابن راهويه-: هو على العرش بحد؟ قال: ((نعم بحد)). وذكر عن ابن المبارك قال: هو على عرشه بائن من خلقه بحد].

ثم ذكر شيخ الإسلام أن ما أثبتته الأئمة من لفظ "الحد" لا يعلمه غير الله تعالى قال: (كما قال مالك وربيعه وغيرهما: الاستواء معلوم، والكيف مجهول. فيبين أن كيفية استوائه مجهولة للعباد، فلم ينفوا ثبوت ذلك في نفس الأمر، ولكن نفوا علم الخلق به)) انتهى من "درء التعارض" باختصار.

قال سمير: فهذا التفصيل الدقيق يزيل اللبس وينفي التعارض بين من أثبت الحد من السلف ومن نفاه، فهو كما يقال في الكيفية، تثبتها ونرد علمها إلى الله تعالى، وننفي علمنا نحن بها ونقطع بعجز الخلق عن معرفتها وإدراكها، ونبدع من يسأل عنها. وقد فسر الإمام الدارمي معنى الحد الذي ورد في كلام ابن المبارك والذي يثبته السلف، فقال: ((والحجة لقول ابن المبارك رحمه الله قول الله تبارك وتعالى: {وترى الملائكة حافين من حول العرش} فلماذا يحفون حول العرش إلا لأن الله عز وجل فوقه، ولو كان في كل مكان لحفوا بالأمكنة كلها لا بالعرش دونها، ففي هذا بيان بين للحد، وأن الله فوق العرش، والملائكة حوله حافون...)).

وقال أيضاً: ((لأن الله تبارك وتعالى فوق السماء، والملائكة في السموات، وبعضهم حافون بعرشه، فهو أقرب إلى عرش الرحمن من أهل الأرض. ومما يبين ذلك قوله تعالى: {إن الذين عند ربك لا يستكبرون عن عبادته ويسبحونه وله يسجدون}.

ففي هذه الآية بيان لتحقيق ما ادعينا للحد، فإنه فوق العرش بائن من خلقه، ولإبطال دعوى الذين ادعوا أن الله في كل مكان...)).

وقال أيضاً: ((لأن الكلمة قد اتفقت من الخلق كلهم أن الشيء لا يكون إلا بحد وصفة)). انظر الرد على الجهمية [98-100].



قال سمير : وإنما أطلت في هذا الموضوع لأنفي عن كلام السلف الاختلاف والتعارض، وليتضح المعنى الحق حتى يعلم من لا يعلم.

وقد عجت من صنيع الشيخ القحطاني، بين يديه كلام الدارمي مفسراً مبيناً للمراد، فيعرض عنه إلى كلام محقق الكتاب، وهو كما رأيت لا طائل وراءه ولا فائدة ترجى فيه، بل أوهم تعارض كلام السلف مع ما قاله ابن المبارك<sup>(1)</sup>. وللقحطاني نحو هذا المسلك، في مواضع من تعليقاته، ترد مسألة من المسائل الكبار، فينقل لك في الحاشية كلام بعض المعاصرين، ويترك كلام الأئمة، وليته ينقل كلاماً مفيداً أو تحقيقاً فريداً، إذاً لهان الخطب.

\* خذ مثلاً على ذلك، رؤية النبي -صلى الله عليه وسلم- لربه في الدنيا، مسألة من المسائل الكبار، والكلام فيها يطول، وقد أثبتها ابن عباس رضي الله عنهما وغيره، وخالفه أكثر الصحابة ومن أشهرهم عائشة رضي الله عنها، واحتج كل فريق بحجج وأثار، وذهب الإمام أحمد إلى كلام ابن عباس، ورواه الإمام عبد الله في مواضع من كتابه، كما في ص 298، فعلق الشيخ القحطاني على ذلك بقوله: ((أخرجه ابن خزيمة في "التوحيد"، وعلق على ذلك الهراس بقوله: هذا رأي لا دليل عليه، وهذا مخالف لقوله عليه السلام في حديث أبي ذر "نور أنى أراه")).

قال سمير : فأي تحقيق أفاده هذا النقل؟ [11]- ص 219 روى الإمام عبد الله بإسناده الصحيح عن أبي إسحاق الفزاري قال: كان أبو حنيفة يقول: ((إيمان إبليس وإيمان أبي بكر الصديق رضي الله عنه واحد، قال أبو بكر: يا رب، وقال إبليس: يا رب)). قال الشيخ معلقاً على هذا: ((لعل مراده بذلك التصديق القلبي، ومعلوم أنه لا يكفي وحده)) اهـ.

قال سمير : وهذا أيضاً من أوهام الشيخ، عفا الله عنه، إذ مفهوم قوله ومؤداه أن التصديق القلبي لا يتفاضل، وهذا خلاف مذهب السلف، ولم يصب كذلك في تفسير مذهب أبي حنيفة، فإنه لا يكتفي بالتصديق بل يضيف إليه قول

<sup>1</sup> ( ) وليس مقصودي الغض من قدر المحقق، لكن الخطأ يرد على قائله، وإن كان معذوراً في اجتهاده.

اللسان، وهو مذهب مرجئة الفقهاء. أما الاكتفاء بتصديق القلب وحده فإنه مذهب الجهمية، وقد كفرهم به الأئمة، وبدعوا الأولين<sup>(1)</sup>.

ولا شك في بطلان ما ذهبوا إليه، إذ التصديق القلبي يتفاضل، وكذا المعرفة القلبية، والأدلة من القرآن والسنة في تقرير ذلك كثيرة، منها قوله تعالى: {وَإِذَا تَلَّيْت عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا} وقوله: {لِيَزِدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ} إلى غير ذلك من الآيات.

وفي حديث الشفاعة الطويل قال: (( فأخرج من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان... ))، ثم قال: (( مثقال ذرة أو خردلة من إيمان )) ثم قال: (( أدنى أدنى أدنى مثقال حبة خردل من إيمان ))<sup>(2)</sup>.

وجاء في حديث حذيفة رضي الله عنه: ((... فأني قلب أشربها نكتت فيه نكتة سوداء، وأي قلب أنكرها نكتت فيه نكتة بيضاء... )) الحديث<sup>(3)</sup>.

قال ابن رجب رحمه الله في فتح الباري [1/11]: (( وأما المعرفة بالقلب: فهل تزيد وتنقص؟ على قولين: أحدهما: أنها لا تزيد ولا تنقص... )) إلى أن قال: (( القول الثاني: أن المعرفة تزيد وتنقص. ))

قال المروزي: قلت لأحمد في معرفة الله بالقلب تتفاضل فيه؟ قال: نعم.

قلت: ويزيد؟ قال: نعم.... (( إلى أن قال ابن رجب: )) وتفسر زيادة المعرفة بمعنيين: أحدهما: زيادة المعرفة بتفاصيل أسماء الله وصفاته وأفعاله وأسماء الملائكة والنبين وصفاتهم والكتب المنزلة عليهم وتفاصيل اليوم الآخر. وهذا ظاهر لا يقبل نزاعاً.

والثاني: زيادة المعرفة بالوحدانية بزيادة معرفة أدلتها، فإن أدلتها لا تحصر... (( إلى أن قال: )) وقد ذكر محمد بن نصر المروزي في كتابه<sup>(4)</sup> أن التصديق يتفاوت،

1 ( ) انظر الفتاوى [396-7/195,393].

2 ( ) متفق عليه. اللؤلؤ والمرجان [1/49].

3 ( ) رواه مسلم [144].

4 ( ) تعظيم قدر الصلاة.

وحكاه عن الحسن والعلماء، وهذا يشعر بأنه إجماع عنده)).

ثم استدل ابن رجب على ذلك بحديث: ((إن الإيمان ليخلق في جوف أحدكم...)).

وقد صرح الشيخ القحطاني بخلاف ما ذكره هنا عن مذهب أبي حنيفة، فقال في مقدمة الكتاب [ص 77] في مأخذ الأئمة على أبي حنيفة: ((1-الإرجاء: وهذا صحيح في أبي حنيفة، ولكن إرجاء الفقهاء، وليس إرجاء الفرقة المبتدعة التي تقول لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة. وقد ذكر أهل العلم أن إرجاء أبي حنيفة هو قوله: إن الإيمان تصديق القلب وقول اللسان فقط، ولم يدخل العمل في مسمى الإيمان. ولا شك أن هذا خلاف مذهب السلف في أن الإيمان إقرار بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان، كما هو مبسوط في كتب العقيدة. فهذا مأخذ على أبي حنيفة)).

قال سمير: فهذا يناقض قوله السابق، ثم هو مشتمل على مغالطات أيضاً، فإن السلف بدعوا إرجاء الفقهاء وأنكروه غاية الإنكار، والشيخ تمحل في الدفاع عن بدعتهم في أكثر من موضع في كتابه، ونقل عن شيخ الإسلام وابن أبي العز شراح الطحاوية ما يفيد أن الخلاف بين هذا الصنف من المرجئة، وبين السلف خلاف يسير، وهو لفظي فقط.

وتفصيل المسألة وبسطها يطول، وليس مقصودنا هنا، وإنما المقصود التنبيه على الخطأ والوهم، لكنني أكتفي بنقل جمل يسيرة من كلام شيخ الإسلام. قال رحمه الله: ((والمرجئة الذين قالوا: الإيمان تصديق القلب وقول اللسان، والأعمال ليست منه، كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها، ولم يكن قولهم مثل قول جهم... لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم، وإن أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضاً فإنها لازمة لها... ((1)).

<sup>1</sup> ( ) مجموع الفتاوى [7/194].

وقال : (( والمرجئة ثلاثة أصناف: الذين يقولون: الإيمان مجرد ما في القلب. ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب، وهم أكثر فرق المرجئة، ومنهم من لا يدخلها في الإيمان كجهم ومن اتبعه. والقول الثاني من يقول : هو مجرد قول اللسان. وهذا لا يعرف لأحد قبل الكرامية.

والثالث: تصديق القلب وقول اللسان. وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة منهم. وهؤلاء غلطوا من وجوه....<sup>(1)</sup> ثم شرع في الرد عليهم. وقال أيضاً : ((ومما ينبغي أن يعرف أن أكثر التنازع بين أهل السنة في هذه المسألة هو نزاع لفظي، وإلا فالقائلون بأن الإيمان قول، من الفقهاء، كحماد بن أبي سليمان، وهو أول من قال ذلك، ومن اتبعه من أهل الكوفة وغيرهم، متفقون مع جميع علماء السنة على أن أصحاب الذنوب داخلون تحت الذم والوعيد...<sup>(2)</sup>)).

قال سمير : قوله : ((إن أكثر التنازع بين أهل السنة... هو نزاع لفظي)) مفهومه أن بعض التنازع ليس لفظياً بل هو نزاع حقيقي، ومن ثم شدد السلف النكير عليهم وأغلظوا القول فيهم، وغلطهم شيخ الإسلام من وجوه، كما تقدم.

ويدل على ذلك أيضاً قوله في موضع آخر: ((وقول القائل: الطاعات ثمرات التصديق الباطن، يراد به شيئان: يراد به أنها لوازم، فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت، وهذا مذهب السلف وأهل السنة.

ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سبباً، وقد يكون الإيمان الباطن تاماً كاملاً، وهي لم توجد، وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم، وقد ذكرنا فيما تقدم أنهم غلطوا في ثلاثة أوجه:

أحدها: ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاماً بدون العمل الذي في القلب -تصديق بلا عمل للقلب-

<sup>1</sup> () مجموع الفتاوى [7/195].

<sup>2</sup> () مجموع الفتاوى [7/297].

كمحبة الله وخشيته وخوفه والتوكل عليه والشوق إلى لقائه.

والثاني: ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاماً بدون العمل الظاهر. وهذا يقول به جميع المرجئة.  
والثالث: قولهم: كل من كفره الشارع فإنما كفره لانتفاء تصديق القلب بالرب تبارك وتعالى.  
وكثير من المتأخرين لا يميزون بين مذاهب السلف وأقوال المرجئة والجهمية، لاختلاط هذا بهذا في كلام كثير منهم، ممن هو في باطنه يرى رأي الجهمية والمرجئة في الإيمان...<sup>(1)</sup>

قال سمير: فلو لم يكن ثمة فرق حقيقي بين قول السلف وقول مرجئة الفقهاء، لما غلطهم شيخ الإسلام وفند حججهم وأبطل شبهاتهم.  
نعم هم أقل بدعة وأهون شراً من غلاة المرجئة، من الجهمية ومن تبعهم من الأشعرية، ومن ثم لم يكفرهم السلف، وإنما كفروا الغلاة.  
قال شيخ الإسلام: ((وأنكر حماد بن أبي سليمان ومن اتبعه تفاضل الإيمان ودخول الأعمال فيه والاستثناء فيه، وهؤلاء من مرجئة الفقهاء...  
ثم إن السلف والأئمة اشتد إنكارهم على هؤلاء وتبديعهم وتغليظ القول فيهم، ولم أعلم أحداً منهم نطق بتكفيرهم، بل هم متفقون على أنهم لا يكفرون في ذلك. وقد نص أحمد وغيره من الأئمة على عدم تكفير هؤلاء المرجئة...<sup>(2)</sup>

وقال: ((والسلف اشتد نكيرهم على المرجئة لما أخرجوا العمل من الإيمان، وقالوا إن الإيمان يتمثل الناس فيه.

ولا ريب أن قولهم بتساوي إيمان الناس، من أفحش الخطأ، بل لا يتساوى الناس في التصديق ولا في الحب ولا

<sup>1</sup> () مجموع الفتاوى [364-7/363].

<sup>2</sup> () مجموع الفتاوى [7/507].

في الخشية ولا في العلم، بل يتفاضلون من وجوه كثيرة ((<sup>(1)</sup>)).

وقال : ((ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات، سواء جعل فعل تلك الواجبات لازماً له، أو جزءاً منه، فهذا نزاع لفظي، كان مخطئاً خطأً بيناً، وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها، وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف))<sup>(2)</sup>.

ومقصود شيخ الإسلام هنا بـ "الخلاف اللفظي" أي في عدهم العمل الواجب جزءاً من الإيمان أو لازماً له، فهذا هو الخلاف اللفظي، وهو بدعة وخطأ بين لأنهم قالوا بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات. وقد سبق الكوثري إلى تحمل الأعداء لإرجاء أبي حنيفة ورد كلام أئمة السلف في تشنيعهم عليه، ومحاولة التوفيق بين الفريقين، فتعقبه المعلمي في التنكيل [400-2/385] وفند مزاعمه.

قال رحمه الله، بعد أن ذكر قول المرجئة في عدم زيادة الإيمان ونقصانه، وأن الأعمال ليست من الإيمان: ((وهذا القول قد كان أبو حنيفة يقوله، لكن يقول الكوثري إنه مع ذلك مخالف للمرجئة في أصل قولهم، وهو: أنه لا يضر مع الإيمان عمل. ولا غرض في النظر في هذا وتتبع الروايات. بل أقول: تلك الموافقة التي يعترف بها تكفي لتبرير إنكار الأئمة.

أما من لم يعرف منهم أن أبا حنيفة، وإن وافق المرجئة في ذاك القول، فهو مخالف لهم في أصل قولهم، فعذره في إنكاره واضح.

وأما من عرف، فيكفي لإنكار القول فهو مخالف للأدلة، كما يأتي، وأنه قد يسمعه من يقتدي بأبي حنيفة، ولا يعلم قوله: إن أهل المعاصي يعذبون، فيغتر بذلك...)).

وقال : ((وأما النصوص على أن الإيمان القلبي يزيد وينقص، فمنها الأحاديث الصحيحة في أنه يخرج من النار

<sup>1</sup> ( ) مجموع الفتاوى [556-7/555].

<sup>2</sup> ( ) مجموع الفتاوى [7/621].

من قال لا إله إلا الله وفي قلبه مثقال شعيرة من إيمان، ثم  
من قالها وفي قلبه مثقال حبة خردل من إيمان، ثم من  
قالها وفي قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة خردل من  
إيمان...)).

وقال : ((تفاوت الإيمان القلبي ثابت نقلاً ونظراً. أما  
النقل فمعروف، وقد تقدمت الإشارة إلى حديث الخروج  
من النار.

وأما النظر، فإن الإنسان إذا قارن بين اعتقاده أن  
الثلاثة من حيث العددية أقل من الستة، وبين اعتقاداته  
التي يجزم أنه موقن بها، بان له الفرق)).

## الفصل الثالث أخطاء متعلقة بالحكم على الأسانيد

إن لكل علم وفن أصولاً وقواعد يبنى عليها ويضبط بها، وأدقها وأعوصها وأهمها، علم أصول الحديث ودراسة الأسانيد والحكم عليها صحة أو ضعفاً، واتصالاً أو انقطاعاً. وفهمه، أو قل فهم بعضه، لا يتأتى إلا مع طول ممارسة، وكثرة مطالعة لكتبه ومدارسه، ومنها كتب المصطلح والعلل وتراجم الرجال.

وقد أقحم الشيخ نفسه، هداه الله، فيما لا يحسنه، فتصدى للحكم على أسانيد الكتاب، فأساء من حيث ظن أنه أحسن، وكثر منه الخطأ والوهم حتى صار هو الغالب على حكمه على الروايات وأسانيدها.

وقد اعترف الشيخ نفسه بجهله بهذا الفن عند مناقشته في رسالته، ولا ينجيه هذا الاعتراف لأن إقدامه واختياره لهذا الكتاب خطأ من الأصل، فهو مروي كله بالأسانيد، كعادة السلف في كتبهم ومصنفاتهم، فكان لزاماً على الشيخ أن يستبرئ لدينه وعرضه ويترك الحكم على أسانيده، لا أن يقدم عليه ثم يعتذر بالجهل وقلة الدراية فيه!

ولو أقدم رجل على الفتيا أو على القضاء، ولم يكن أهلاً لذلك، لعد ذلك جرماً ومعصية وإثماً في الدين، وفاعله مأزور غير معذور، فهذا كذلك، بل هو عند التحقيق أشد جرماً وأكبر إثماً.

وقد تقدم نقل كلام المعلمي من قبل<sup>(1)</sup>: ((والسعي في توثيق رجل واحد من أولئك بغير حق، أو الطعن فيه بغير حق سعي في إفساد الدين بإدخال الباطل فيه، أو إخراج الحق منه، فإن كان ذلك الرجل واسع الرواية أو كثير البيان لأحوال الرواة، أو جامعاً للأميرين كان الأمر أشدّ جدّاً، كما يعلم بالتدبر...)) (انظر ص [4-5] من التنكيل).

وهذا الذي قاله المعلمي لا يخص الكوثري ولا من هو على شاكلته من المخالفين المتعصبين، بل يعم سائر

<sup>1</sup> ( ) في خاتمة الفصل الأول من هذا الكتاب ص 62.



المتطفلين على هذا العلم، كمثّل الشيخ القحطاني، مع الفارق الكبير بين الفريقين، في المشرب والمقصد، لكن المؤدى واحد.

وشيخنا أتى في حكمه على أسانيد كتاب "السنة" بالعجائب، سأوقفك على أمثلة لها. وهي أقسام:

- أ- تضعيف الرواة الثقات.
  - ب- الحكم على الأسانيد المتصلة بالانقطاع.
  - ج- الخلط بين المسند والمسند إليه.
  - د- تجاهل الرواة المعروفين.
  - هـ- تضعيف الروايات الصحيحة.
  - و- تصحيح الروايات الضعيفة.
  - ز- تناقضات.
  - ح- أوهام أخرى.
- وأمثلة هذه الأنواع كثيرة، وسأكتفي بذكر بعضها، خوف الإطالة.

[أ] تضعيف الرواة الثقات.

[1]-ص 133 قال الإمام عبد الله: حدثني أبو الحسن بن العطار سمعت سفيان بن وكيع يقول: ((القرآن كلام الله عز وجل وليس بمخلوق)).

قال الشيخ: ((إسناده ضعيف. سفيان بن وكيع بن الجراح صدوق إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه)).

قال سمير: وهذا خطأ واضح، فالإسناد صحيح لا غبار عليه، فإن أبا الحسن بن العطار شيخ عبد الله بن أحمد ثقة، وقد ساق الشيخ القحطاني نفسه ترجمته في ص 132 وذكر قول عبد الله بن أحمد فيه: ((ثقة أمين)) (نقلًا من تاريخ بغداد [3/203]).

وأما سفيان بن وكيع، فهو هنا القائل لا الناقل، فلا يعمل الإسناد به.

ثم هو ليس ضعيفاً على الإطلاق كما أوهم كلام الشيخ، بل هو صدوق في نفسه، وإنما حصل الغلط في حديثه بسبب وراقه.

ومن كان هذا حاله، فإنما يجتنب من رواياته ما ظن فيه التلقين، ويعتبر بغيرها، هذا إذا كان راوياً من رجال السند، أما إذا قال قولاً أو رأياً من عنده، فلا دخل للتلقين فيه بحال، كما لا يخفى.

ثم إن ما قاله هنا موافق لإجماع السلف من أن القرآن كلام الله ليس بمخلوق، فلو أنه من رواة السند، فإنه تقبل روايته حينئذ لموافقتها للإجماع.

وقد ضعف الشيخ أثراً آخر بسفيان بن وكيع في ص 183، لكنه تناقض في مواضع أخرى فحسن له. انظر ص 198، وص 222، فهل هو نسخ للقول الأول ورجوع إلى الصواب؟

تنبيه: ضعف الكوثري أيضاً أثراً في تاريخ بغداد بسفيان بن وكيع، ورد عليه المعلمي في التنكيل [1/274] فقال: ((حسن الترمذي بعض أحاديثه، وذكره ابن حبان في "الثقات"... ((إلى أن قال: ((والحكاية التي ساقها الخطيب ليست من مظنة التلقين، ولا من مظنة الإدخال في الكتب، فإذا صح أن هذا الرجل صدوق في نفسه لم يكن في الطعن فيه بقصة الوراق فائدة هنا...)).

[2]- ص 125 قال الإمام عبد الله: ((حدثني محمد قال: سمعت نعيم بن حماد يكفرهم)) (يعني من قال القرآن مخلوق).

قال الشيخ: ((في إسناده نعيم بن حماد... صدوق يخطئ كثيراً فقيه عارف بالفرائض)).

قال سمير: أولاً: نعيم بن حماد ليس ها هنا راوياً، وإنما الراوي هو محمد بن هارون.

ثانياً: ونعيم إمام مشهور، وقد غمزه من قبل الكوثري، فتعقبه المعلمي في التنكيل [515-1/507] وأطال في الذب عن نعيم، وقد تقدم من قبل، وحاصله أنه ممن يحتج برواياته، إلا أنه يتوقف عما ينكر منها مما ينفرد به ويغلط فيه.

[3]- ص 184 روى الإمام عبد الله بإسناده عن محمد بن جابر قال: ((سمعت حماد بن أبي سليمان يشتم أبا حنيفة)).

قال الشيخ القحطاني: ((في إسناده محمد بن جابر . صدوق ذهب كتبه فساء حفظه وخلط كثيراً وعمي فصار يلقي)).

قال سمير : يكفينا من كل هذه الترجمة أنه صدوق، وأما الباقي فلا دخل له هنا ألبتة، فليست هي رواية من كتبه التي ذهبت، ولا من رواياته عن شيوخه التي ساء فيها حفظه، ولا علاقة للتلقين فيها، وإنما هو قول سمعه من حماد بن أبي سليمان، وهذا حكمه حكم الشهادة، فمن قال إن محمد بن جابر ترد شهادته؟

تكميل: محمد بن جابر ممن طعن فيهم الكوثري أيضاً، فتعقبه المعلمي في التنكيل [1/445] وختم بقوله: ((فالحكم فيه أن ما رواه الثقات عنه ونصوا على أنه من كتابه الذي عرفوا صحته فهو صالح، ويتوقف فيما عدا ذلك)).

[4]- الأعمش (سليمان بن مهران)، الإمام الثقة الحافظ، أخرج له الجماعة.

ضعف الشيخ القحطاني جل رواياته بحجة التدليس، وتناقض في أخرى فصح رواياته، وعننته قد قبلها البخاري ومسلم وغيرهما، وذكره الحافظ العلاءي في "جامع التحصيل" [ص 113] في الطبقة الثانية، وهي ((من احتمل الأئمة تدليسه وخرجوا له في الصحيح، وإن لم يصرح بالسماع، وذلك لإمامته أو لقلته تدليسه في جنب ما روى أو لأنه لا يدلس إلا عن ثقة)).

وانظر "تعريف أهل التقديس" للحافظ ابن حجر [ص 67].

وانظر الروايات التي أعلاها الشيخ بعننة الأعمش ص [312,364,366,405] (أثر رقم 879)، 425، 509,510.

وأما التي صححها أو سككت عنها فهي في ص [146,281,290,333,403,405] (أثر رقم 880).

[5]- هشام بن عروة بن الزبير. الإمام الثقة الحجة. أخرج له الجماعة.

أعل الشيخ القحطاني روايته بالتدليس في ص [475]، وخالف بذلك مذهب جمهور المحققين. فعننته قبلها

البخاري ومسلم. وذكره الحافظ العلائي في "جامع التحصيل" [ص 113] في الطبقة الأولى، وهي: ((من لم يوصف بذلك إلا نادراً جداً بحيث إنه لا ينبغي أن يعد فيهم)). وانظر "تعريف أهل التقديس" للحافظ ابن حجر [ص 46]. [6]- الحكم بن عتيبة الكندي. الإمام الثقة الثبت الفقيه. أخرج له الجماعة.

أعل الشيخ القحطاني روايته بالتدليس في ص [401]، فخالف مذهب المحققين. وهو من الطبقة الثانية عند العلائي [ص 113] وابن حجر [ص 58]، وقد تقدم أن عنعنة هذه الطبقة مقبولة. لكنها ليست كذلك عند القحطاني! [7]- يحيى بن أبي كثير. من الحفاظ الثقات الأثبات. أخرج له الجماعة.

أعل الشيخ روايته في موضعين، في [ص 470] وفي [ص 444] بالتدليس، وأخطأ في ذلك، فإنه من الطبقة الثانية عند العلائي [ص 113]، وابن حجر [ص 76]. وقد وهم الشيخ وهما بيناً في الموضع الثاني في [ص 444]، لأن يحيى صرح بالتحديث فيه، وإليك الإسناد كما ورد: ((... أبان بن يزيد نا يحيى بن أبي كثير أن الحضرمي بن لاحق حدثه أن أبا صالح السمان حدثه عن عائشة رضي الله عنها)) فلا وجه لتعليل الإسناد بتدليس يحيى، بعد تصريحه بالتحديث.

ثم رأيت الشيخ قد تناقض فصحح ليحيى حديثاً صرح فيه بالتحديث في ص [494]، فقال: ((ثقة ثبت، لكنه يدلّس ويرسل، وهنا صرّح بالتحديث)) اهـ. قال سمير: وهذا يدل على أن القحطاني لا يجهل الفرق بين العنونة والتحديث بالنسبة للمدلس، فبم نفس صنيعه إذا؟! [8]- حميد الطويل. الإمام الثقة. أخرج له الجماعة.

ذكره العلائي في الطبقة الثانية [ص 113] وخالفه ابن حجر فذكره في الثالثة [ص 86] وهي: ((من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع)).

وقد أعل الشيخ روايته في ثلاثة مواضع ص [405، 427، 428] وكلها صرح فيها بالتحديث، فخالف بذلك مذهب الأئمة وإجماع الأمة.

ففي الموضوع الأول [ص 405] قال حميد : (( لا أعلمني إلا قد سمعته من ثابت عن الحسن بن علي... )).

وفي الثاني [ص 427] قال : (( قدم الحسن مكة... فكلمت الحسن فقلت: يا أبا سعيد... )).

وفي الثالث [ص 428] قال : (( قرأت على الحسن ... القرآن أجمع من أوله إلى آخره... )).

فتضعيف الشيخ لحديث حميد، مع تصريحه بالتحديث مصيبة<sup>(1)</sup>، فإن حميداً من الأثبات المكثرين وقد روى له الجماعة.

ثم تناقض الشيخ فصحح رواية من طريق حميد الطويل في [ص 436] لم يصرح فيها بالسماع. فما بقي لنا إلا الاسترجاع.

[9]- حبيب بن أبي ثابت. إمام ثقة. أخرج له الجماعة. ذكره الحافظ ابن حجر في الطبقة الثالثة [ص 84].

وقد أعل الشيخ رواياته التي لم يصرح فيها بالتحديث، منها في [ص 268] حديث (( لا تقبحوا الوجه فإن الله خلق آدم على صورة الرحمن )) (وقد ورد إسناد هكذا: (( جرير عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء... ))).

قال الشيخ : (( إسناد هكذا ضعيف )) ثم أشار إلى السبب وهو عننة حبيب.

قال سمير : أغفل عننة الأعمش وهي عند الشيخ غير مقبولة كما تقدم.

ثم إن الحديث المذكور صححه الإمام أحمد وإسحاق وابن تيمية والذهبي، كما حرر ذلك العلامة المحقق حمود التويجري رحمه الله، في كتابه "عقيدة أهل الإيمان في خلق آدم على صورة الرحمن".

نعم، قد نعذر الشيخ القحطاني لأنه قلد في هذا العلامة الشيخ الألباني، لكنه غير معذور في موضع آخر. فقد أعل رواية لحبيب ليس فيها تدليس ولا إرسال، في [ص 333]

<sup>1</sup> () وهو يفضي إلى تكذيب هؤلاء الثقات، كما لا يخفى.

وإليك الإسناد: ((منصور بن أبي الأسود عن الأعمش عن حبيب قال: كنت عند سعيد بن جبير في مسجد فتذاكرنا...))

قال الشيخ: ((في سنده حبيب هو ابن أبي ثابت ثقة فقيه جليل كثير الإرسال والتدليس)).

قال سمير: فأى إرسال أو تدليس، وحبيب يقول: ((كنت عند سعيد..)) (؟) وتعجب كيف أغفل هنا عنعنة الأعمش مع أنها أولى بإعلال الرواية بها، على قاعدة الشيخ، أما نحن فنقبلها كما قبلها المحققون. [10]- أبو الزبير المكي. تابعي ثقة مدلس. أخرج له الجماعة<sup>(1)</sup>.

وأكثر عنه مسلم. ذكره العلاني في الطبقة الثالثة [ص 113] وابن حجر [ص 108].

وقفت على خمس روايات في كتاب "السنة" من طريق أبي الزبير المكي، عنعن في واحدة منها في [ص 640] وصرح في الباقيّة بالسماع في [248، 249، 416، 601] فضعفها الشيخ كلها بلا استثناء، فخالف بذلك جمهور العلماء<sup>(2)</sup>، خاصة وأن ثلاثة منها من روايته عن جابر، وهو من أحفظ الناس لحديثه.

[11]- عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج. إمام ثقة فقيه. أخرج له الجماعة. ذكره العلاني في الطبقة الثانية [ص 113] وخالفه ابن حجر فذكره في الثالثة [ص 95].

أعل الشيخ القحطاني روايتين من طريقه [ص 248، 601] مع أنه صرح فيهما بالتحديث، وقبله في رواية ثالثة [ص 249] فتناقض.

وتضعيف الشيخ ما صرح من حديثه بالسماع، كارثة، فإن ابن جريج من المكثرين، ولا أعلم أحداً وافق الشيخ على ذلك، والله المستعان.

[12]- الوليد بن مسلم. ثقة مدلس. أخرج له الجماعة.

<sup>1</sup> () أخرج له البخاري مقروناً. انظر التهذيب [9/442].

<sup>2</sup> () أعني في الاحتجاج بما صرح فيه بالسماع.

قال الحافظ في هدي الساري [ص 450] (( مشهور متفق على توثيقه في نفسه، وإنما عابوا عليه كثرة التدليس والتسوية )) وذكره في الطبقة الرابعة من المدلسين [ص 134] وكذا العلائي [ص 113] وهي: (( من اتفقوا على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لغلبة تدليسهم وكثرته على الضعفاء والمجهولين ))).

أعل الشيخ القحطاني رواياته التي أمن تدليسه فيها: \* ففي ص [199] قال الإمام عبد الله: (( حدثني أبو معمر عن الوليد بن مسلم قال: قال مالك بن أنس: أيذكر أبو حنيفة ببلدكم؟ قلت: نعم. قال: ما ينبغي لبلدكم أن يسكن ))<sup>(1)</sup>.

وفي ص [332-333] قال الوليد: (( سمعت أبا عمرو -يعني الأوزاعي- ومالكاً وسعيد بن عبد العزيز يقولون: ليس للإيمان منتهى ))).

وفي ص [356] إسناده هكذا: ((... الوليد بن مسلم نا عبد العزيز بن إسماعيل بن عبيد الله أن سليمان بن حبيب حدثهم عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه...)).

فأمن هنا تدليسه، إذ صرح بالتحديث هو ومن فوقه. قال سمير: فانظر رحمك الله كم يدخل على هذا الدين من فساد بتضعيف الشيخ لروايات هؤلاء الأئمة الثقات المكثرين؟

[13]- عطاء بن السائب. من الثقات المختلطين. روى له الأربعة والبخاري مقروناً.

قال الحافظ في "هدي الساري": (( من مشاهير الرواة الثقات إلا أنه اختلط فضعفوه بسبب ذلك، تحصل من مجموع كلام الأئمة أن رواية شعبة وسفيان الثوري وزهير بن معاوية وزائدة وأيوب وحماد بن زيد، عنه قبل الاختلاط، وأن جميع من روى عنه غير هؤلاء فحديثه ضعيف لأنه بعد اختلاطه، إلا حماد بن سلمة فاختلف قولهم فيه ))).

<sup>1</sup> () وقد سبق الكوثري إلى تضعيف هذا الأثر بعينه، بالوليد بن مسلم، فتعقبه المعلمي في التنكيل [1/516] بقوله: (( قد صرح الوليد هنا بالسماع غابة التصريح، فلا مدخل للتدليس هنا ألبتة )) اهـ.

وترجم له ابن الكيال في "الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات" [ص 319-333] فذكر نحو ما ذكره الحافظ إلا أنه فصل في رواية حماد بن سلمة، ورجح أنها قبل الاختلاط، فقال: ((وقد استثنى الجمهور رواية حماد بن سلمة عنه أيضاً، قاله ابن معين وأبو داود والطحاوي وحمزة الكتاني...)).

ثم ذكر أن العقيلي وعبد الحق جعلوا رواية حماد بن سلمة عنه بعد الاختلاط، وتعقبهما ابن المواق. وقد خالف الشيخ الصواب في رواية عطاء، فأعلها في ص [254] مع أنها من رواية حماد بن زيد عنه، وفي ص [321] وهي من رواية سفیان، والظاهر أنه الثوري. وتناقض في موضعين، كلاهما من رواية حماد بن سلمة عنه، ففي ص [312] قال: ((إسناده حسن، لأن حماداً روى عن عطاء قبل اختلاطه، كما ذكر صاحب الكواكب النيرات ص 425)).

لكنه لم يثبت على هذا الرأي، ففي ص [324] قال: ((في إسناده ابن السائب صدوق اختلط)). وأنت رأيت أن الشيخ لم يؤت من جهله بمسألة الاختلاط، فقد أصاب في الموضع الأول ص [312] وأحال إلى "الكواكب النيرات"<sup>(1)</sup>، وهو المرجع في هذا الشأن، فإذا تعذر العذر بالجهل، فبم يعذر الشيخ إذا؟! هذا وللشيخ تخطيط كثير في الرجال، أكتفي بما ذكرته هنا من أمثلة.

[ب] الحكم على الأسانيد المتصلة بالانقطاع. وقد تقدمت أمثلة لذلك في النوع الأول في حكمه على المدلسين، ونزيد هنا بذكر حالات آخر: [1]- ص 372 قال الإمام عبد الله: ((حدثني أبي نا معتمر بن بن سليمان عن عباد بن عباد قال: سمعت أبا عثمان يقول: كان حذيفة يؤيس المنافق)). قال الشيخ القحطاني: ((فيه انقطاع بين المعتمر وعباد، لأن الذي روى عن عباد هو سليمان أبو المعتمر)).

<sup>1</sup> () وذكر الشيخ في ص [582، 584] اختلاط أبي إسحاق السبيعي، وأن رواية ابن عيينة ويونس كانت بعد اختلاطه، وأحال إلى الكواكب النيرات، وهذا ينفي جهله بحكم الاختلاط والمختلطين، ويزيدنا حيرة في أمره.



قال سمير : هذا من أوهام الشيخ، أصلحه الله، فليس ثمة انقطاع بين المعتمر بن سليمان وبين عباد، وترجمته في التهذيب [5/96] وتهذيب الكمال [14/132] ذكر فيها رواية معتمر عن عباد، لا رواية سليمان عنه، وكذا في الجرح والتعديل [6/82] والثقات لابن حبان [8/434].

والشيخ نفسه ذكر هذا في سياق ترجمة عباد، حيث قال: ((عباد بن عباد بن علقمة المأربي المصري المعروف بابن أخضر. صدوق، روى عنه معتمر بن سليمان)) ثم أحال إلى التقريب والتهذيب وتهذيب الكمال!

وقوله هنا: ((المصري)) خطأ ثان، بل هو البصري.

وقوله: ((المأربي)) خطأ ثالث، بل هو المازني.

[2]- ص 442 قال الإمام عبد الله: ((حدثني هارون بن سفيان حدثني عبد الملك بن قريب الأصمعي نا سليمان بن المغيرة عن يحيى البكاء قال : كانت رقاع تأتي الحسن من قبل عمرو بن عبيد...)).

قال الشيخ: ((في إسناده ضعف وانقطاع)).

قال سمير: أما الضعف فمسلم لأن يحيى بن مسلم البكاء ضعيف، وأما الانقطاع فمن كيس القحطاني، فالإسناد متصل، ويحيى يروي عن الحسن البصري كما في التهذيب [11/278] وتهذيب الكمال [31/534]، ولم يوصف بالتدليس.

[3]- ص 459 قال الإمام عبد الله: ((حدثنا الهيثم بن خارجة أبو أحمد نا الوليد بن مسلم عن محمد بن عجلان ... (( الخ.))

قال الشيخ : ((إسناده فيه انقطاع بين الهيثم والوليد)). قال سمير : هذا وهم واضح، الهيثم ثقة ويقول حدثنا الوليد، فأين الانقطاع؟

ولو أراد الشيخ التأكد من سماع الهيثم من الوليد، فليرجع إلى التهذيب [11/154] في ترجمة الوليد، فسيجد (الآتي: ((قال صالح بن محمد: سمعت الهيثم بن خارجة يقول: قلت للوليد: قد أفسدت حديث الأوزاعي...)).

ويلزم من كلام الشيخ تكذيب الراوي الثقة الهيثم بن خارجة. والله المستعان.

[4]- ص 474 روى الإمام عبد الله بإسناده عن إسماعيل: ((عن أبي صالح عن عكرمة...)). قال القحطاني: (إسناده إلى أبي صالح صحيح). وبين أبي صالح وعكرمة انقطاع). وترجم لأبي صالح فقال: ((أبو صالح هو ذكوان. ثقة ثبت)).

قال سمير: أولاً: أبو صالح هذا ليس هو ذكوان الثقة الثبت، بل هو باذام مولى أم هاني الضعيف. ثانياً: ليس هناك انقطاع، لأن باذام يروي عن عكرمة روى عنه إسماعيل بن أبي خالد وإسماعيل السدي. كذا في تهذيب الكمال [4/6].

[5]- ص 501 روى الإمام عبد الله بإسناده عن قتادة نا النضر بن أنس عن ربيعة الجرشي في قول الله عز وجل: {وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...} الخ. قال الشيخ: ((فيه انقطاع بين ربيعة والنضر)).

قال سمير: النضر بن أنس بن مالك ثقة. روى عن أبيه وابن عباس، ولم يوصف بالتدليس وذكر الحافظ أنه من الثالثة مات سنة بضع ومائة. [التقريب 7131].

وربيعة بن عمرو الجرشي مختلف في صحبته. قتل سنة أربع وستين [التقريب 1915]، فلا يبعد لقيه والرواية عنه.

ولم أجد من أثبتها ولا من نفاها. ثم وجدت في الإصابة [1/497] في ترجمة ربيعة: ((وروى الطبراني بإسناد صحيح عن قتادة عن النضر بن أنس أنه حدثه عن ربيعة الجرشي، وله صحبة، قال، في قوله تعالى: {وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ...} فذكره نحوه.

فحكم الحافظ على الإسناد بالصحة يحتمل أن يقصد به كامل الإسناد والله أعلم. وعلى كل حال فجزم الشيخ القحطاني بالانقطاع فيه نظر إذ لم يذكر مستنده في ذلك.

[6]- ص 505 روى الإمام عبد الله بإسناده عن يعقوب القمي عن جعفر بن دينار عن سعيد بن جابر في قوله تعالى: {وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ} قال: ثمانية صفوف من الملائكة.

قال القحطاني: ((فيه انقطاع بين القمي وسعيد بن جبير)).

قال سمير: هذا من أوهام الشيخ، أصلحه الله، فالقمي لم يروه عن سعيد بن جبير، كما ترى، بل يرويه بواسطة جعفر بن دينار، وجعفر هذا مترجم في التهذيب [2/108] وفيه أنه يروي عن سعيد بن جبير، ويعقوب القمي يروي عن جعفر. انظر التهذيب [11/391].  
[ج] الخلط بين المسند والمسند إليه.

الشيخ لا يفرق في الحكم على الإسناد، بين المسند، وهم رواة الإسناد، وبين المسند إليه الخبر، قولاً كان أو فعلاً أو غيره، وهو من أعجب ما رأيته ووقفت عليه، وما أكثر العجائب عند الشيخ!  
وإليك أمثلة من ذلك:

[1]- ص 107 روى الإمام عبد الله بإسناده إلى خارجة بن مصعب أنه قال: ((الجهمية كفار، بلغوا نساءهم أنهم طوالق...)) الخ.

قال الشيخ: ((في سنده كذاب وهو خارجة)).  
قال سمير: وخارجة ليس من رجال الإسناد، بل هو القائل، ثم هو ليس بكذاب. وقد مر التنبيه عليه من قبل في الفصل الأول عند الكلام على هذا الأثر والكلمة التي أنكرها الشيخ فيه، فشنع من أجلها على خارجة.

[2]- ص 173 روى الإمام عبد الله بإسناده عن هارون بن موسى الفروي سمعت عبد الملك بن الماجشون يقول: ((من قال القرآن مخلوق فهو كافر...)).

قال الشيخ: ((في سنده عبد الملك بن الماجشون.. صدوق له أغلاط في الحديث)).

قال سمير: عبد الملك ليس راوياً هنا، بل القول مسند إليه، والإسناد يبدأ من هارون بن موسى، وقد أغفل الشيخ ذكره، وترجمه الحافظ في التقریب [7245] وقال: ((لا بأس به)).

[3]-ص 224 قال الإمام عبد الله: حدثني أبو الفضل حدثني أسود بن سالم قال: ((إذا جاء الأثر ألقينا رأي... الخ.))

قال الشيخ: ((في إسناده أسود بن سالم لم أعرف له ترجمة وقد تقدم في (280)).  
قال سمير: أولاً: أسود بن سالم ليس راوياً، بل هذا قول يروى عنه.

ثانياً: رجعنا إلى الأثر المتقدم (رقم 280) كما أشار الشيخ فوجدناه ترجم لأسود بن سالم وقال: ((أبو محمد العابد. روى عنه أبو الفضل الخراساني. كان معروفاً بالخير. وقد وثقه ابن جرير الطبري. مات سنة 213هـ. تاريخ بغداد (7/35) ((، فكيف يزعم أنه لم يعرفه؟!))

وقد تكرر هذا من الشيخ، أصلحه الله، فضعف رواية لأسود بن سالم بحجة أنه لم يعرفه، كما في ص [225/رقم 395] حيث قال: ((لم أقف له على ترجمة))، وهو ليس راوياً أيضاً بل هو القائل!

[4]-ص 286 روى الإمام عبد الله بإسناده عن محمد بن حميد عن أبي تميلة قال: سألت نوح بن أبي مريم أبا عصمة: كيف كلم الله عز وجل موسى عليه السلام؟ قال: ((مشافهة)).

قال الشيخ: ((في إسناده كذاب)).  
قال سمير: يعني نوح بن أبي مريم، وهو ليس راوياً كما ترى، فلا علاقة لقوله هنا بالكذب في الحديث، وقد كان من الفقهاء وكان يسمى الجامع، لجمعه للعلوم، وكان قاضي مرو في عهد المنصور.

قال الإمام أحمد: لم يكن بذاك في الحديث، وكان شديداً على الجهمية. انظر الميزان [4/279] والمجروحين [3/48].

قال سمير: وينبغي أن يضعف الأثر المذكور بمحمد بن حميد الرازي، فهو ضعيف، انظر التهذيب [9/127].

[5]-ص 300 روى الإمام عبد الله بإسناد صحيح عن عوف الأعرابي عن وردان (بن) خالد قال: ((خلق الله آدم بيده... الخ.))

وضع الشيخ كلمة "بن" بين قوسين كما رأيت، ونبه في الحاشية بقوله: ((في الأصل أبي)). وقال في تعليقه على الأثر: ((في إسناده من لم أقف له على ترجمة، وهو وردان)). قال سمير: ها هنا جملة من الأوهام، أولها: وردان ليس من رواة الإسناد. والثاني: هو وردان أبو خالد، وليس ابن خالد كما زعم الشيخ ورجحه. والثالث: أنه مترجم في التاريخ الكبير [8/180] قال البخاري: ((وردان أبو خالد روى عنه عوف الأعرابي، يعد في البصريين)). وقال ابن حبان في الثقات [7/564] ((وردان أبو خالد، يروي المقاطيع، روى عنه عوف الأعرابي)). [6]-ص 467 روى الإمام عبد الله بإسناد صحيح عن صفوان بن عمرو قال: سمعت أيفع بن عبد الكلاعي، وهو يعظ الناس، ويقول: ((إن الرحم...)) الخ. قال الشيخ: ((في سنده من لم أقف له على ترجمة، وهو أيفع)). قال سمير: أيفع ليس من رواة السند، بل القول مسند إليه. ثم هو مترجم في الكتب المشهورة، في الجرح [2/341] وسماه أيفع بن عبد الشامى، وقال: روى عنه صفوان بن عمرو. وفي اللسان [1/476]: ((قال الأزدي لا يصح حديثه)). وترجمه الحافظ في الإصابة أيضاً [1/139] وقال: ((تابع صغير)). [د] تجاهل الرواة المعروفين.

أكثر الشيخ، هداه الله، من قول: ((مجهول)) أو ((لم أقف له على ترجمة)) ونحوها من العبارات، في ترجمة كثير من الرواة، مع أن أكثرهم مترجم في الكتب المشهورة، كالتاريخ الكبير والجرح والتعديل وثقات ابن حبان والمجروحين له والميزان ولسانه والتهذيب وتقريبه،

وقد أحال الشيخ إلى أكثر هذه الكتب في دراسته لأسانيد الكتاب، وإلى غيرها، فلا يعذر بالجهل بها، وإنما أتى من تقصيره في البحث، ومن جهله بهذا الفن وتسرعه، غفر الله له. وقد أخطأ في إطلاق وصف الجهالة على الرواة الذين لم يعرفهم، فإن الفرق كبير بين أن يقال: ((لا أعرفه))، وبين أن يقال: ((مجهول)) (أو لا يعرف)) فهذه من عبارات الجرح، كما لا يخفى على المشتغلين بهذا الفن، بخلاف الأولى.

ويزداد الأمر سوءاً إذا كان الموصوف بالجهالة من الثقات، وقد بينا ما في تضعيفهم من الإثم العظيم والإفساد في الدين.

وقد أحصيت عدد الرواة الذين لم يعرفهم الشيخ فوجدتهم زهاء عشرين ومائة شخص، ولولا خوف الإطالة والإملال لذكرتهم حسب ترقيم الآثار، وفيهم من الثقات المعروفين المترجمين في الكتب المشهورة، وسأكتفي بذكر أمثلة لذلك:

[1]- الأثر رقم (281) نعيم بن يحيى السعيدى. ذكر الشيخ أنه لم يقف له على ترجمة.

قال سمير: مترجم في التاريخ الكبير [8/99] والجرح والتعديل [8/462] وثقات ابن حبان [7/537].

[2]- الأثر رقم (409) عمرو بن شبيب وخالد الجهني. قال الشيخ: في سنده من لا يعرف وهو خالد وعمرو. قال سمير: الصواب أن يقول: لا أعرفه، أو لم أقف له على ترجمة.

[3]- الأثر رقم (501) هريم بن عثمان. قال الشيخ: ((هديم لم أعرف له ترجمة)).

قال سمير: هو هريم (لا هديم) ابن عثمان الطفاوي روى عنه أبو حاتم وأبو زرعة.

وقال أبو حاتم: ((بصري صدوق)) كذا في الجرح [9/117] وذكره ابن حبان في الثقات [9/245] وقال: ((يخطئ)) وانظر الإكمال لابن ماكولا [7/413] والمؤتلف والمختلف للدارقطني [4/2299].

- [4]- الأثر رقم (561) محمد بن عمرو بن مقسم. قال الشيخ : ((لم أقف له على ترجمة)).
- قال سمير : ترجم له البخاري في التاريخ الكبير [1/192] وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل [8/31] وابن حبان في الثقات [9/51].
- [5]- الأثر رقم (622) عبد الله بن ربيعة الحضرمي. قال الشيخ : ((لم أقف له على ترجمة)).
- قال سمير : مترجم في الجرح [5/51] والثقات [5/27].
- [6]- الأثر رقم (723) المغيرة بن عتبة بن النهاس. قال الشيخ : ((لم أعثر له على ترجمة)).
- قال سمير : مترجم في الجرح [8/227] والثقات [7/465].
- [7]- الأثر رقم (755) عثمان بن أبي صفية. قال الشيخ : ((لم أقف له على ترجمة)).
- قال سمير : مشهور من رجال التهذيب [7/122] والتاريخ الكبير [7/229] والجرح والتعديل [6/154] والثقات لابن حبان [5/158].
- [8]- الأثران (925،933) عمر بن محمد. قال الشيخ : ((لم أقف له على ترجمة)).
- قال سمير : هو عمر بن محمد بن زيد بن عمر بن الخطاب. قد جهله الشيخ هنا، وعرفه في موضع آخر في الأثر رقم (957) وساق ترجمته من التقريب، وقال : ثقة وهو كذلك. انظر التهذيب [7/495].
- [9]- الأثر (964) الحسن بن عبد الرحمن بن العريان الحارثي. لم يقف عليه الشيخ.
- وهو مترجم في التاريخ الكبير [2/296] والجرح [3/24] والثقات [8/168].
- [10]- الأثر (998) أبو أمية. لم يقف له على ترجمة. واسمه إسماعيل بن يعلى الثقفي.
- وهو مترجم في التاريخ [1/377] والجرح [2/203] والكنى لمسلم [1/83] واللسان [7/12] والمجروحين [1/126].

[11]- الأثر (1054) عثمان بن حصن بن علاق القرشي. لم يقف له على ترجمة.  
وهو ثقة مشهور من رجال التهذيب [7/110] وثقات ابن حبان [7/196].  
[12]- الأثر (1131) سعيد بن عمرو، وابن أخيه محمد بن الوليد. لم يقف لهما على ترجمة.  
الأول: له ترجمة في التاريخ [3/499] والثقات [8/264] والجرح [4/50].  
والثاني: ترجم له في الجرح [8/112] وفيه قال أبو حاتم: ((شيخ، كتبت عنه بالمدينة، ما رأينا به بأساً)).  
[13]- الأثر (1160) الحر بن جرموز. لم يقف له على ترجمة.  
قال سمير: تصحف الاسم عند الشيخ إلى ((الحسن)) بدل ((الحر))، فضل عن ترجمته. وهو مترجم في الجرح [3/278]. وفيه قال أبو حاتم: ((ليس به بأس)). وفي الثقات [6/239].  
[14]- الأثر (1407) يحيى بن طلحة بن أبي شهدة. قال الشيخ: مجهول<sup>(1)</sup>.  
قال سمير: ما كان ينبغي للشيخ، إذ لم يعرفه، أن يجرحه. وهو مترجم في التاريخ [8/283] والجرح [9/160] والثقات [7/595] واللسان [7/263] ولم يجرحه ابن حجر وإنما ذكر توثيق ابن حبان له.  
[15]- الأثر (1421) قاسم الرحال. قال الشيخ: ((لم أجد له ترجمة)).  
قال سمير: ترجم له في التاريخ [7/165] والجرح [7/123] وفيه أن ابن معين وثقه. والثقات [5/306] وقال: ((ربما أخطأ)). واللسان [4/463] ونقل عن البخاري قوله: ((له أحاديث لا يتابع عليها)) وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه. وقال الدارقطني: ليس بالقوي.  
[16]- الأثر (1429) عبد الله بن مخارق. لم يقف له على ترجمة. ترجم له البخاري في التاريخ [5/208] وابن

<sup>1</sup> () قال الإمام المعلمي في التنكيل [1/217] تعليقاً على وصف الكوثري لبعض الرواة بالجهالة: ((الصواب أن يقول "لم أعرفه"، فإن عدم معرفة مثل الأستاذ بالرجل لا يستلزم أن يكون مجهولاً)).



أبي حاتم في الجرح [5/179] وفيه قال ابن معين:  
مشهور. وابن حبان في الثقات [7/54].  
[17]- الأثر (1459) أبو كرمة الكندي. لم يقف له على

ترجمة.

قال سمير: تصحف الاسم عند الشيخ إلى ((أبو  
كريمة))، وهو مترجم في الكنى للبخاري [ص 65] والجرح  
[9/431].

[18]- الأثر (1499) عبد الرحمن بن العريان الحارثي.  
لم يقف له على ترجمة.

قال سمير: مترجم في التاريخ [5/333] والجرح [5/271]  
ونقل عن أبي حاتم قوله: شيخ محله الصدق،  
وعن ابن معين: صالح.

[19]- الأثر (1516) ابن الكواء. لم يجد له ترجمة.  
 قال سمير : هو مشهور، ذكره في اللسان [3/329]  
 وقال : ((عبد الله بن الكواء، من رؤوس الخوارج. قال  
 البخاري لم يصح حديثه. قلت: وله أخبار كثيرة مع علي،  
 وكان يلزمه ويعييه في الأسئلة. وقد رجع عن مذهب  
 الخوارج وعاود صحبة علي)). وذكره ابن كثير في البداية [7/279].

قال سمير : وقد حكم الشيخ على رواية لم يقف على  
 تراجمهم بالجهالة، كما في الآثار (289,317,620,656,800,983,1064,.....) وغيرها.  
 وأما الذين لم يقف على تراجمهم من الرواة، سوى من  
 ذكر، ففي الآثار (42, 39, 37, 38, 17, 18, 26, 28, 34, 135, 130, 69, 61, 59, 45, 150, 171, 191, 196, 231, 236, 237, 241, 238, 249, 256, 270, 271, 272, 273, 279, 282, 283, 287, 290, 302, 329, 330, 331, 333, 361, 366, 388, 392, 406, 409, 460, 476, 478, 486, 509, 512, 517, 519, 527, 530, 574, 575, 580, 597, 617, 623, 624, 661, 670, 702, 748, 784, 801, 806, 965, 967, 972, 983, 987, 990, 1065, 1082, 1263, 1272, 1280, 1312, 1334, ....) وغيرها.  
 [هـ]- تضعيف الروايات الصحيحة.

مر معنا من قبل أمثلة على تضعيف الرواة الثقات أو  
 تجاهلهم، وطعن الشيخ في مروياتهم، وهو إما أن يصرح  
 بالضعف، أو يكتفي بالإشارة إليه، كقوله : ((في إسناده  
 فلان مدلس، أو يخطئ كثيراً، أو سيء الحفظ))، أو نحوها  
 من العبارات التي يقصد منها توهين الإسناد وتضعيفه، يؤكد  
 ذلك أنه لو صح عنده الأثر يصرح به. وإليك أمثلة من ذلك  
 سوى ما تقدم:

[1]- ص 594 قال الإمام عبد الله: حدثني أبي نا وكيع  
 نا هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن النبي  
 -صلى الله عليه وسلم- كان يقول : ((اللهم إني أعوذ بك

من عذاب النار وفتنة النار وفتنة القبر وعذاب القبر... (( الحديث.

قال الشيخ : ((إسناده ضعيف. هشام: هو ابن زياد بن أبي يزيد أبو المقدام. متروك. روى عن أبيه وعنه وكيع)).  
قال سمير : كلا، بل الحديث صحيح وقد اتفق عليه الشيخان، فأخرجاه من هذا الطريق، فالبخاري رواه في صحيحه [11/181] عن يحيى بن موسى قال: حدثنا وكيع به، ومسلم رواه في صحيحه [4/2078] عن أبي كريب عن وكيع به. وانظر إن شئت تحفة الأشراف [12/213].  
وهشام، الذي ضعف الشيخ به الحديث ليس هو ابن زياد الضعيف، فإن ذاك وإن روى عنه وكيع إلا أن أباه زيادا لم يرو عن عائشة.

وإنما هو هشام بن عروة بن الزبير، ومثل هذا لا يلتبس على صغار طلاب العلم.

[2]-ص 248 قال الإمام عبد الله : ((حدثني أبي نا روح بن عبادة نا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يسأل عن الورود فقال ....)) الخ.  
قال الشيخ : ((في إسناده ابن جريج وأبو الزبير وهما مدلسان)).

ثم قال : ((أخرجه مسلم في الإيمان [1/177/ح 191] من طريق عبيد الله وإسحاق بن منصور كلاهما عن روح)).  
قال سمير : رأيت الجرأة على تضعيف أحاديث الصحيحين؟ وأعجب من ذلك تعليله بتدليس ابن جريج وأبي الزبير، وهما قد صرحا بالتحديث! فاللهم غفرانك.

[3]-ص 419 قال الإمام عبد الله: حدثني أبي نا وكيع نا سفيان عن زياد بن إسماعيل المخزومي عن محمد بن عباد بن جعفر عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ((جاء مشركوا قريش إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- يخاصمونه في القدر....)) الحديث.

قال الشيخ : ((في إسناده زياد بن إسماعيل المخزومي.. صدوق سيء الحفظ)). ثم قال : ((أخرجه مسلم في كتاب القدر [4/2046/ح 2656] والترمذي.. وقال حديث صحيح..)).

قال سمير : رواه مسلم بنفس هذا الإسناد من طريق  
وكيع، والترمذي وصححه، ثم يضعفه الشيخ، فإله  
المستعان.

[4]-ص 322 قال الإمام عبد الله: حدثني أبي نا وكيع  
نا الأعمش عن أبي وائل قال: (( جاء رجل إلى عبد الله  
فقال: يا أبا عبد الرحمن... )) الخ.

قال الشيخ : (( فيه مجهول. أخرجه خلال.... وأبو  
عبيد... وقال فيه الألباني: إسناده على شرط الشيخين... ))  
قال سمير : الصواب قول الألباني، وليس هناك علة  
في الإسناد، والشيخ هداه الله يجهل أثبات العلم ثم  
يخوض فيه خوض الكبار! أين الجهالة؟ الرجل المجهول لا  
علاقة له بالإسناد، وأبو وائل لم يرو عنه.

قال الإمام المعلمي في التنكيل [1/218] : (( والأستاذ  
يعني الكوثري- يعد قول الراوي )) قيل لفلان (( أو )) سئل  
فلان (( منقطعاً للجهل بالقائل أو السائل، وقد رددت عليه  
ذلك في القواعد وغيرها )) .

[5]-ص 205 قال الإمام عبد الله: حدثني إبراهيم بن  
سعيد ثنا محمد بن بشر وأبو أسامة قال: (( مر رجل على  
رقبة قال: من أين أقبلت؟ قال: من عند أبي حنيفة. قال  
يمكنك من رأي ما مضت وترجع إلى أهلك بغير ثقة )) .  
قال الشيخ : (( في إسناده مجهول )) .

قال سمير : رجال الإسناد كلهم ثقات، وهو كسابقه،  
ولو جرينا على هذه القاعدة لضعفنا جملة من أحاديث  
الصحيحين، ولكن قول الصحابي مثلاً : (( جاء يهودي إلى  
النبي -صلى الله عليه وسلم- )) يعد من مسند اليهودي لا  
من مسند الصحابي!

تنبيه : وقع في العبارة تصحيف، لعل سببه الطابع، وهو  
قوله : (( وترجع إلى أهلك بغير ثقة )) والصواب : (( بغير  
فقه ))، كما في ضعفاء العقيلي [4/284].

[6]-ص 210 روى الإمام عبد الله عن أحمد القطان  
قال حدثنا يحيى بن آدم حدثنا شريك وحسن بن صالح  
(( أنهما شهدا أبا حنيفة... )) الخ.

قال الشيخ : (( في إسناده شريك صدوق يخطيء كثيراً )) .

قال سمير : أصلح الله الشيخ، شريك من كبار الأئمة ومن المكثرين في الرواية، وضعفه إنما هو من سوء حفظه، وهذه الواقعة لا علاقة لها بسوء الحفظ، فقد شهدها بمعية حسن بن صالح الثقة، والراوي عنهما يحيى بن آدم ثقة حافظ، وعنه أحمد القطان الصدوق.

[7]-ص 229 قال الإمام عبد الله : حدثنا أبو معمر عن إسحاق بن الطباع قال : قال محمد بن جابر سمعت أبا حنيفة في مسجد الكوفة يقول : (( أخطأ عمر بن الخطاب فأخذت كفاً من حصي فضربت به وجهه وصدريه )) .

قال الشيخ : (( في إسناده محمد بن جابر صدوق سيء الحفظ )) .

قال سمير : وما علاقة سوء الحفظ بواقعة شهدها وكان طرفاً فيها؟

[8]-ص 270 قال الإمام عبد الله : حدثني محمد بن إسحاق الصاغانى نا سليمان بن حرب ومحمد بن كثير قالوا : نا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بن مالك عن النبي -صلى الله عليه وسلم...-

قال الشيخ : (( في إسناده محمد بن كثير صدوق كثير الغلط )) .

قال سمير : قد توبع أمامك من قبل سليمان بن حرب وهو ثقة إمام حافظ.

[9]-ص 335 قال الإمام عبد الله : حدثني سويد بن سعيد نا حفص بن غياث وعبد الله بن الأجلح عن الحسن بن عبيد الله ... الخ.

قال الشيخ : (( في إسناده حفص بن غياث : ثقة فقيه تغير حفظه. تقدم في (316) )) .

قال سمير : رجعت إلى الأثر المتقدم برقم (316) في ص 205 فوجدت الشيخ حكم على إسناده رواية من طريق حفص بن غياث بالصحة! فكيف يضعفه هنا؟ وحفص هذا أخرج له الجماعة.

ثم هو هنا تابعه عبد الله بن الأجلح الذي ساق الشيخ ترجمته من التقريب وقال : (( صدوق ))، فلم يبق شك في صحة الإسناد.

[10]-ص 352 قال الإمام عبد الله: حدثني أبي نا يحيى بن سعيد عن عوف قال: قال الحسن: (( يجانبه الإيمان ما دام كذلك، فإن راجع راجعه الإيمان ))(.). قال الشيخ : (( في إسناده عوف بن أبي جميلة ثقة رمي بالقدر وبالتشيع وقد روى عن الحسن البصري ))(.). قال سمير : بل الإسناد صحيح، وعوف أخرج له الجماعة.

[11]-ص 426 قال الإمام عبد الله : حدثني أبي نا وكيع ومحمد بن بشر قالنا سفيان قال وكيع عن رجل عن مجاهد، وقال ابن بشر عن علي بن بزيمة عن مجاهد في قوله عز وجل: {إني أعلم ما لا تعلمون} قال : (( علم من إبليس المعصية وخلقها ))(.).

قال الشيخ : (( في سنده مجهول ))(.). قال سمير : ها هنا طريقان: الأول : وكيع عن سفيان عن رجل عن مجاهد. فهذا فيه مجهول. والثاني : محمد بن بشر عن سفيان عن علي بن بزيمة عن مجاهد. وهو صحيح.

[12]-ص 483 روى الإمام عبد الله من طريق هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (( ليس الخبر كالمعاينة... )) (الحديث).

قال الشيخ : (( فيه عنعنة هشيم ورجاله ثقات ))(.). قال سمير : هشيم ذكره العلائي في جامع التحصيل [ص 113] في الطبقة الثانية، واحتج به الجماعة وأخرجوا له.

وهذا الإسناد صححه الحاكم على شرط الشيخين، وابن حبان في الموارد [ص 510] والألباني في المشكاة [5738] وأحمد شاكر في شرح المسند [2447] فمن أنت يا قحطاني بجانب هؤلاء؟

[13]-ص 643 قال الإمام عبد الله : حدثني أبي نا وكيع عن حماد بن سلمة عن أبي غالب عن أبي أمامة أنه رأى رؤوساً منصوبة على درج مسجد دمشق، فقال أبو أمامة : ((كلاب النار ثلاثاً. شر قتلى تحت أديم السماء، خير قتلى من قتلوه... قلت لأبي أمامة: أنت سمعته من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ؟ قال ...)).

قال الشيخ : (( في سنده أبو غالب صدوق يرسل، عنعن عن أبي أمامة)).

قال سمير : أولاً : من أين أتى الشيخ بقوله : صدوق يرسل ؟ عبارة التقريب [8298] (( صدوق يخطيء)).

ثانياً : هذه الرواية صريحة في السماع، فهو القائل لأبي أمامة : (( قلت : أنت سمعته من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ؟

ثالثاً : ما عذر الشيخ عن مثل هذه الأوهام ؟  
تكميل :

قد رأيت جرأة الشيخ في تضعيفه للأحاديث الصحيحة، وتجريحه للرواة الثقات، مع قلة بضاعته في علم الحديث. ويؤكد ذلك أيضاً نقده لأسانيد روايات الصحيحين وسياقه لتراجم الرواة، رجلاً رجلاً، كأنه لم يقنع بتصحيح البخاري ومسلم!

خذ مثلاً على ذلك الآثار (412، 415، 416، 422، 429، 437، 438، 488، 490، 571، 759، 842، 858، 860، 862، ....) وغيرها.

[و]- تصحيح الروايات الضعيفة.

[1]-ص 115 قال الإمام عبد الله: حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال : بلغني عن وكيع أنه قال : ((من زعم أن القرآن مخلوق فقد زعم أنه محدث...)) الخ.  
قال الشيخ : ((إسناده صحيح)).

قال سمير : كلا بل فيه ضعف ظاهر، لجهالة الواسطة بين أبي بكر ووكيع.

[2]-ص- 128 قال الإمام عبد الله: حدثني إبراهيم بن عبد الله بن بشار الواسطي حدثني شيخ لنا قال: قال رجل لهشيم إن فلاناً يقول : القرآن مخلوق. فقال : ((اذهب إليه

فاقرأ عليه أول الحديد وآخر الحشر، فإن زعم أنهما مخلوقان فاضرب عنقه)).

قال : فذهبت إلى أبي هاشم الغساني فأخبرته بقول الرجل، فقال مثل قول هشيم، لم يزد ولم ينقص. قال الشيخ : (( في سنده أبو هاشم الغساني، لم أقف له على ترجمة)).

قال سمير : لا علاقة له بالإسناد، والإسناد فيه علة ظاهرة، وهي جهالة شيخ إبراهيم الواسطي. وإبراهيم أيضاً له ترجمة في التهذيب [1/111] وتاريخ بغداد [6/120] ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل.

[3]-ص 357 روى الإمام عبد الله بإسناده عن مالك بن أنس قال : قال عمر بن عبد العزيز : (( سن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وولاة الأمر بعده سنناً.... )) الخ. قال الشيخ : (( إسناده صحيح)).

قال سمير : بل هو منقطع، فإن الإمام مالكا لم يدرك عمر بن عبد العزيز كما لا يخفى.

[4]-ص 392 روى الإمام عبد الله بإسناده عن كلثوم بن جبر قال : قال أصحاب مسلم بن يسار : (( كان مسلم يقعد إلى هذه السارية... )) الخ.

قال الشيخ : (( في إسناده كلثوم صدوق يخطيء)). قال سمير : العلة الظاهرة هي جهالة أصحاب مسلم بن يسار، أما كلثوم فحديثه حسن.

[5]-ص 415 قال الإمام عبد الله : حدثني أبي نا كثير بن هشام نا جعفر نا مولى لابن أبي داود قال : (( كان طاووس بمكة يصلي... )) الخ. قال الشيخ : (( إسناده حسن)).

قال سمير : بل ضعيف، لجهالة مولى ابن أبي داود. [6]-ص 554 روى الإمام عبد الله بإسناده عن أبي نضرة قال : (( لما اجتمع الناس على أبي بكر رضي الله عنه فقال... )) الخ.

قال الشيخ : (( إسناده صحيح)).



وصحح الشيخ كذلك الأثر التالي لهذا وفيه أبو نضرة  
قال: ((أبطأ علي والزبير عن بيعة أبي بكر، فلقبه أبو بكر  
فقال...)) الخ.

قال سمير : وهذا وهم من الشيخ، فإن الإسناد منقطع،  
لأن أبا نضرة لم يدرك أبا بكر رضي الله عنه. انظر التهذيب  
[10/302].

[7]-ص 633 روى الإمام عبد الله بإسناده عن حزام  
بن إسماعيل العامري عن أبي إسحاق الشيباني عن يسير  
بن عمرو قال : ((دخلت على سهل بن حنيف...)).  
قال الشيخ : ((إسناده صحيح. حزام بن إسماعيل  
العامري.. ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكر فيه  
جرحاً. تعجيل المنفعة ص 94)).

قال سمير : ومن كان كذلك فكيف تصحح إسناده؟  
[ز] - تناقضات.

قد شحن الشيخ تعليقاته بجملة من التناقضات، فتارة  
يصحح إسناداً لرجل ثم يضعف له، وتارة يوثقه وتارة  
يتجاهله، وهلم جرا، وليس ذلك منه بعجب بعد أن علمت  
بضاعته في علم الحديث وطرق التخريج، وقد مر معنا  
أمثلة من تناقضاته ونضيف إليها هنا:

[1]-ص 130 روى الإمام عبد الله بإسناده عن خارجة  
بن مصعب أنه قال: ((كفرت الجهمية في غير موضع من  
كتاب الله عز وجل...)) الخ.  
قال الشيخ : ((إسناده صحيح، وخارجة بن مصعب  
تقدم في (10)).

قال سمير : لكننا وجدناك في الأثر المذكور (رقم 10)  
قلت في ذلك الإسناد، وهو من قول خارجة لا من روايته:  
((في سنده كذاب، وهو خارجة)).  
والحق أن خارجة في الموضوعين ليس راوياً وإنما أسند  
إليه الخبر.

[2]-ص 133 قال الإمام عبد الله : حدثني أبو الحسن  
بن العطار سمعت سفيان بن وكيع يقول: ((القرآن كلام  
الله عز وجل وليس بمخلوق)).

قال الشيخ : ((إسناده ضعيف. سفيان بن وكيع.. صدوق إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه)).

قال سمير : لا حاجة لكل هذه الإطالة، فسفيان هو القائل لا راو للقول، ولو فرض أنه راو فإن روايته من قبيل الحسن ما لم تخالف.

ثم تناقض الشيخ فحسن روايته في ص 198، ص 222، مع أنه في الموضوعين راو لا قائل!

[3]-ص 151 روى الإمام عبد الله بإسناده عن معبد بن راشد عن معاوية بن عمار الدهني قال: قلت لجعفر بن محمد : ((إنهم يسألون عن القرآن...)) الخ. ضعف الشيخ إسناده بمعبد بن راشد.

قال سمير : لكنه لم يثبت على هذا، بل في الصفحة التالية ص 152 حسن رواية معبد بن راشد!

[4]- ص 199 قال الشيخ عن الأثر (295): (في إسناده ابن أبي أويس صدوق يخطئ تقدم في (145)). قال سمير: رجعنا إلى الأثر المذكور (رقم 145) ص 156 فوجدنا الشيخ وثق ابن أبي أويس!

[5]- ص 225 حسن رواية يوسف بن أسباط، وضعفها في ص 206!

[6]-ص 448 ضعف الأثر رقم (457) بابن جريج وأبي الزبير، ثم تكرر برقم (458) فضعفه بأبي الزبير وحده وأغفل ابن جريج!

[7]-ص 290 جاء في الإسناد ((الأعمش عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون...)).

قال الشيخ : ((أبو إسحاق هو الفزاري ثقة حافظ)).

ثم ساق ترجمة عمرو بن ميمون فقال: ((... ثقة عابد روى عن ابن مسعود وعنه أبو إسحاق السبيعي)).

قال سمير : والصواب أنه السبيعي، لا الفزاري.

[8]-ص 332 جاء في الإسناد: ((مهدي بن جعفرنا الوليد بن مسلم قال: سمعت أبا عمرو -يعني الأوزاعي- ومالكاً...)) الخ.

فأعله الشيخ بالوليد بن مسلم، قال: ((ثقة كثير التدليس والتسوية)). وأغفل مهدي بن جعفر. ثم في ص 347 ورد نفس الإسناد، فأعله بمهدي بن جعفر قال: ((صدوق له أوهام)). وأغفل الوليد بن مسلم. [9]-ص 336 قال الإمام عبد الله: حدثنا عبد الله بن سيار قال سمعت يحيى بن سليم يقول: قال لي مالك بن أنس: ((الإيمان قول وعمل)).  
أعله الشيخ بجهالته بحال عبد الله بن سيار، وأغفل يحيى بن سليم. وفي ص 340 تكرر نفس الإسناد، فأعله الشيخ بيحيى بن سليم، قال: ((صدوق سيء الحفظ)). وأغفل عبد الله بن سيار. [10]-ص 423 ضعف الإسناد بعمار بن أبي عمار، وحسن له في موضعين قبل ذلك، في ص 399، ص 400. [ح]- أوهام أخرى.

المتتبع لأوهام الشيخ وتخليطاته يعتوره الملل من كثرتها وتكرارها وقد ذكرت أمثلة كثيرة لها، وتركت مثلها، وهذه أمثلة أخرى متفرقة لا عنوان لها:  
[1]- ص 118 ورد في الإسناد اسم الراوي هكذا ((فطر بن حماد بن أبي عمر الصفار)).  
فقال الشيخ: ((لم أجد ترجمة بهذا الاسم، وإنما وجدت ترجمة فطر بن حماد بن واقد الذي يرد بعد هذه الفقرة فلعله هو)).  
قال سمير: لا داعي للشك، بل هو يقيناً فطر بن حماد بن واقد، وكنية حماد أبو عمر، انظر التهذيب [3/21] في ترجمة حماد بن واقد، والكنى لمسلم [1/538].  
وقال في التقريب [1508]: ((حماد بن واقد أبو عمر الصفار البصري)).  
وقال في تهذيب الكمال [7/289]: ((حماد بن واقد العيشي أبو عمر الصفار البصري والد فطر بن حماد)).  
[2]- ص 122 قال الإمام عبد الله: ((حدثني إبراهيم بن عبد الله بن بشار الواسطي....)).

قال الشيخ : ((الواسطي: قدم بغداد سنة 244 هـ وحدث بها عن يزيد بن هارون، ولم أجد من ترجم له غير الخطيب البغدادي، وعلى تاريخ قدومه لبغداد تثبت رواية عبد الله عنه)).

قال سمير : لم كلفت نفسك هذا الجهد والتفكير حتى تصل إلى نتيجة محصلة من غير عناء، فالرواية أمامك، يقول الإمام عبد الله : ((حدثني)).

[3]-ص 135 قال الشيخ : ((أثر ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه ابن الأثير في كتابه "النهاية في غريب الحديث".

قال سمير : لا يقال أخرجه، بل ذكره، ونحوها من العبارات، لأن ابن الأثير لا يروي في غريبه الآثار بأسانيده. [4]-ص 312 روى الإمام عبد الله أثرًا من طريق ((شريك النخعي عن الأعمش ومغيرة عن أبي وائل...)).

قال الشيخ : ((رجاله ثقات إلا أن فيه مدلسين)). قال سمير : أصلح الله فضيلة الشيخ، يعمل الحديث بالأعمش والمغيرة، وهما من الثقات الأثبات، ويغفل شريكاً الضعيف!

[5]-ص 334 أغفل شريكاً النخعي أيضاً، والتفت إلى سويد بن سعيد، وقد ترجمه بقوله : ((صدوق!!))

[6]-ص 348 قال الإمام عبد الله : حدثني أبي نا مؤمل بن إسماعيل نا حماد بن زيد حدثني محمد بن ذكوان -يعني خال ولد حماد- قال: قلت لحماد : ((كان إبراهيم يقول بقولكم في الإرجاء؟ قال: لا، كان شاكاً مثلك)).

قال الشيخ [في المطبوعة ص 90 كتب تعليقاً على هذا ما يلي ((هو حماد بن أبي حنيفة كان من أهل الإرجاء، وإبراهيم هو النخعي، رحمه الله، وهو من عيون أهل السنة المقتدى بهم)) اهـ. وليس لهذا التعليق أي وجه، إذ كيف يكون الاسم حماد بن زيد فيقلبه المعلق إلى ابن أبي حنيفة] اهـ.

قال سمير : أخطأ المعلق المذكور في ظنه، فليس هو حماد بن أبي حنيفة، بل ابن أبي سليمان، شيخ أبي حنيفة، وهو رأس مرجئة الفقهاء. وقد خالف في ذلك شيخه

إبراهيم النخعي. وذكر المزي في التهذيب [25/180] رواية محمد بن ذكوان عن حماد بن أبي سليمان، فلا أرى وجهاً لهذا الوهم الذي وقع فيه، والله أعلم.

أما الشيخ القحطاني، فقد أخطأ في فهم النص وأساء إلى إمام من أئمة السلف، دون أن يشعر أو يقصد.

أما الخطأ فظاهر، وأما الإساءة، فلأن مقتضى كلام الشيخ أن يكون حماد بن زيد الإمام الثقة السلفي العقيدة، مرجئاً، وهذه بدعة عصم الله منها الإمام الجليل، كما عصم منها إخوانه من الأئمة الأعلام، كسفيان ووكيع والشافعي وأحمد والأوزاعي وأضرابهم.

ولو تأنى الشيخ، أصلحه الله، وقرأ النص مرتين وثلاثاً... وعשרاً، لاستبان له المعنى الحق، فحماد بن أبي سليمان معروف بالإرجاء، وقد أشار الشيخ في ترجمته له إلى ذلك في ص [184]<sup>(1)</sup>.

وجوابه هنا لابن ذكوان عن إبراهيم النخعي ((كان شاكاً مثلك)) (أي كان يستثني في الإيمان فيقول: ((مؤمن إن شاء الله)) كما هو مذهب أئمة السلف، لأن الأعمال عندهم تدخل في مسمى الإيمان، وهو يزيد وينقص، فالجزم به جزم باستكمالها وقبولها عند الله، ومن ثم أرجعوا الأمر إلى الله تعالى، فيقولون: نحن لا ندري ما حالنا عند الله، أما عند أنفسنا فنحن جازمون مستيقنون بالعقد القلبي وبشهادة اللسان ومؤمنون بشرائع الإيمان.

وأما من لم يدخل الأعمال في الإيمان، ومن لم يقر بزيادته ونقصانه، فإنه يجزم بالإيمان وبعد الاستثناء فيه شكاً من قائله.

على أن بعض السلف لم ير بأساً في عدم الاستثناء، إذا أقر بدخول الأعمال في مسمى الإيمان، وبزيادته ونقصانه.

وقد قال الإمام عبد الله في "السنة" [ص 307]: سألت أبي عن رجل يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، ولكن لا يستثني، أمرجئ؟ قال: ((أرجو أن لا يكون مرجئاً)).

<sup>1</sup> () قال، نقلاً عن التقريب: ((رمي بالإرجاء))، وأعاد ذكره في ص [365] فقال الشيخ: ((تكلم فيه للإرجاء)).

وروى الإمام عبد الله في "السنة" [ص 347] عن الليث بن خالد البلخي قال: سمعت حماد بن زيد، وسألنا عن رجل من بلادنا فعرفناه فقال: ((ما كان أجرأه، يقول: أنا مؤمن حقاً ألبتة، ويسموننا الشكاك، والله ما شككنا في ديننا قط، ولكن جاءت أشياء، أليس ذكر أن اليسير من الرياء شرك؟ فأينا لم يراء))؟

وهذا الأثر المنقول عن حماد بن زيد يفسر الأثر الذي أساء الشيخ فهمه، وليس له عذر في ذلك الفهم، لأن حماد بن زيد يقول: ((حدثني محمد بن ذكوان... قال قلت لحماد...)) (فهل يعقل أن يروي حماد عن شخص عن نفسه؟

تنبيه: محمد بن ذكوان هذا، هو الأزدي الطاحي، خال ولد حماد بن زيد، روى عنه شعبة وقال عنه: ((كان كخير الرجال)) ووثقه ابن معين، وضعفه الأكثرون منهم أبو حاتم والبخاري والنسائي والدارقطني. وأورد له ابن عدي أحاديث وقال: ((وله غير ما ذكرت، وعامة ما يرويه أفرادات وغرائب، ومع ضعفه يكتب حديثه)). انظر التهذيب [9/156].

وقد اعتمد القحطاني على قول الحافظ في التقريب [5871] ((ضعيف)) (فضعف الأثر، وليس هذا بصواب في نقدي، لأن ضعفه إنما هو في الحديث، أما هنا فيبعد أن يغلط في هذا النقل، والله تعالى أعلم.

[7]-ص 356-357 ورد في الإسناد ((عبد الله بن عثمان بن خثيم عن نافع بن سرجس عن عبيد بن عمير...))

قال الشيخ: ((نافع بن سرجس: مولى ابن عمر، فقيه مشهور)).

قال سمير: وهذا من أوهام الشيخ، ولم يقل أحد قبله بمثل قوله فيما أعلم، لأن نافع بن سرجس هذا حجازي، مولى بني سباع، ترجمه في الجرح والتعديل [8/452] وذكر أنه روى عنه عبد الله بن عثمان بن خثيم.

وروى عن الإمام أحمد أنه قال لما سئل عنه: ((لا أعلم إلا خيراً)). وذكره ابن حبان في الثقات [5/468] وقال:

((روى عنه عبد الله بن عثمان بن خثيم))، وانظر تعجيل المنفعة [ص 274].

أما نافع مولى ابن عمر فهو أبو عبد الله المدني روى عن ابن عمر وغيره من الصحابة رضي الله عنهم، وهو من الأئمة الأعلام ومن رؤوس حفاظ التابعين، متفق عليه.

[8]-ص 393 روى الإمام عبد الله بإسناده حديث ابن عباس: ((إن أول ما خلق الله عز وجل القلم...)).

خرجه الشيخ من مصادره، ثم قال: ((وأخرجه ابن أبي عاصم في "السنة" وقال: حديث صحيح رجاله كلهم ثقات)).

قال سمير: أولاً: القائل ((حديث صحيح رجاله كلهم ثقات)) ليس ابن أبي عاصم، كما توهم العبارة، بل هو الألباني.

ثانياً: الشيخ بتر كلام الألباني، ولم يتمه، فقد قال: ((رجالهم كلهم ثقات غير يعمر بن بشر، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً، لكنه قد توبع من قبل الإمام أحمد وكفى به حجة، وقد خرجته في الصحيحة 133)) اهـ.

ويعمر بن بشر، المذكور، ورد في إسناده ابن أبي عاصم، لا في رواية الإمام عبد الله فهي من طريق أحمد بن جميل المروزي، وقد تابع يعمر بن بشر عن ابن المبارك.

[9]-ص 626 روى الإمام عبد الله من طريق الأعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال: قال علي: ((إذا حدثتكم عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حديثاً، فلأن آخر من السماء أحب إليّ من أن أكذب عليه...)) الخ.

عزاه الشيخ لأحمد في المسند [1/131] فقط، وقد أخرجه البخاري [6/618] ومسلم [ح 1066] من نفس الطريق.

[10]-ص 361 روى الإمام عبد الله بإسناده حديث ابن عمر: ((الحياء من الإيمان)) فعزاه الشيخ إلى مسلم وحده، وهو في البخاري أيضاً [1/74].

وبالجملة فأوهام الشيخ في الحكم على الأسانيد وفي التخريج وفي فهم النصوص تجل عن الحصر، وإنما نبهت

على بعضها، ولعل فيه الكفاية ليعيد الشيخ النظر في  
تعليقاته، والله الموفق.



## الفصل الرابع أخطاء متفرقة وأوهام عامة

هذا ولم تخل تعليقات الشيخ من أخطاء في مسائل أخرى سوى الاعتقاد والحديث، وهي أقل خطراً من تلك، ولكنها تحسب على الباحث، خاصة فيما يسمى بمرحلة "الدكتوراه"<sup>(1)</sup> أو العالمية العالية.

\* وأول تلك الأخطاء وأظهرها، اللحن في اللغة، وإليك أمثلة منها:

[1]-ص 27 ((ودامت ولاية المأمون عشرون سنة...))  
(والصواب: ((عشرين)).

[2]-ص 29 ((فأما الجانب الحسن في هذه الفترة، فهي أن...)) (والصواب: ((فهو)).

[3]-ص 30 ((لما كان في ذلك بأساً)) (والصواب: ((بأس)).

[4]-ص 71 ((ويلاحظ أن في هذا تكرار لما سبق)) (والصواب ((تكراراً)).

[5]-ص 84 ((ما تعرض له إمام أهل السنة أبي عبد الله أحمد بن حنبل)) (والصواب ((أبو)).

[6]-ص 86 ((لأن في هذا رفع لشأنه)) (والصواب ((رفعاً)) وهو الأليق بالحال أيضاً، لأن الكلام عن تلميذ الكوثري، فليس حقه "الرفع".

[7]-ص 180 ((وجدت أن أصل المطبوعة ناقصة)) (والصواب ((ناقص)).

[8]-ص 188 ((من المعلوم أن لكل إمام من أئمة الفقه أصول)) (والصواب ((أصولاً)).

[9]-ص 226 ((...أن في السند سقط)) (والصواب ((سقطاً)).

[10]-ص 311 ((إذ كان هذا المذهب الضال أسلوب)) (والصواب ((أسلوباً)).

[11]-ص 498 ((أن في السند نقص)) (والصواب ((نقصاً)).

<sup>1</sup> ( ) انظر فضلاً كتاب "تغريب الألقاب العلمية" للعلامة بكر أبو زيد، فقد كشف اللثام عن حقيقة هذا اللقب "الدكتوراه" وكذا "الماجستير" وغيرهما من الألقاب الغربية المستوردة.

[12]-ص 570 (( وهذه الطرق وإن كان فيها ضعفاً إلا أن بعضها يقوي بعض (( والصواب )) ضعف (( و )) بعضاً ((.))  
 \* ومما يؤخذ على الشيخ كذلك، إغفاله لشرح الغريب، مع قلة وروده في الكتاب، ومن ذلك<sup>(1)</sup>.  
 [1]-ص 313 ورد ذكر "الأزارقة" في الأثر [رقم 617] ووردت كلمة ((ثوب سابري)) فلم يشرحهما الشيخ.  
 والأزارقة: من فرق الخوارج أصحاب نافع الأزرق الذين خرجوا معه من البصرة إلى الأهواز. انظر الملل والنحل للشهرستاني [1/118].  
 والسابري من الثياب: الرقاق. انظر اللسان [4/341 سبر].  
 ثم رأيت الشيخ شرح معنى "السابري" في موضع آخر في ص 568، واللائق أن تشرح في الموضع السابق.  
 [2]-ص 351 ورد في الأثر ((الإيمان نزهة فمن زنى فارقه الإيمان...)) (الخ).  
 أغفل الشيخ شرحه. ومعنى "نزهة" أي بعيد عن المعاصي. اللسان [13/549].  
 [3]-ص 361 جاء في الأثر ((فإذا طُبي قد سخت)).  
 أغفلها الشيخ. وفي لسان العرب [2/42 سخت] قال: ((السخت أول ما يخرج من بطن ذي الخف ساعة تضعه أمه قبل أن يأكل)).  
 [4]-ص 369 جاء في الحديث ((فكنا فتیاناً حزاورة)).  
 أغفلها الشيخ. و "الحزاورة": جمع حَزَوْر، وهو الغلام الذي قارب البلوغ. اللسان [4/187 حزر].  
 وانظر المواضع ص [210، 248، 203، 628] فقد ورد فيها كلمات غريبة تحتاج إلى تفسير، أغفلها الشيخ.  
 \* ومما يؤخذ على الشيخ أيضاً كثرة التصحيحات في كتابه، في الأصل والهاشية ومن ذلك:  
 [1]-ص 33 ورد تصحيف في الآية {فاعبدوني} والصواب {فاعبدني}.  
 [2]-ص 123 جاء في الهاشية ((في قلوب العامة)) (والصواب ((قلوب)).

<sup>1</sup> () عمدت إلى الاختصار في شرح الغريب حذراً من التطويل.

- [3]-ص 177 جاء في الحديث ((وجنتان من فضلة (( والصواب )) فضة ((.))
- [4]-ص 181 ورد في أثر الإمام أحمد قوله: ((يسأل أصحاب الحديث ولا يسأل أصحاب الرأي الضعيف، الحديث خير من رأي أبي حنيفة ((. والصواب )) ولا يسأل أصحاب الرأي، ضعيف الحديث خير من رأي أبي حنيفة ((. وهي على الصواب في تاريخ بغداد [13/448].
- [5]-ص 181 ورد في أثر الإمام أحمد أيضاً ((ما قول أبي حنيفة وعندي والبعد إلا سواء (( والصواب )) ما قول أبي حنيفة وعندي والبعد إلا سواء (( وهو قريب من هذا اللفظ في تاريخ بغداد [13/439] حيث جاء فيه ((ما قول أبي حنيفة والبعد وعندي إلا سواء ((.))
- [6]-ص 191، 205 ورد في أثر رقية بن مصقلة ((وتراجع أهلك بغير ثقة (( وهو هكذا في تاريخ بغداد [13/446 والصواب )) بغير فقه (( كما في ضعفاء العقيلي [4/284].
- [7]-ص 298 ورد في الأثر ((يسـبحني ويقـدسين (( والصواب )) ويقـدسني ((.))
- [8]-ص 375 ورد في الأثر ((بأنه قوة وعمل (( والصواب )) قول وعمل ((.))
- [9]-ص 471 ورد في الحاشية ((موقوف على عكرمة (( والصواب )) كعب ((.))
- [10]-ص 474 ورد في الإسناد ((حدثني أبي معاذ بن هشام (( وهناك سقط، والصواب )) حدثني أبي حدثني معاذ بن هشام ((.))
- [11]-ص 530 ورد في الحاشية ((لعل فيه انقطاع بقن أبي سنان وأبي وائل ((. وهنا لحن وتصحيف، والصواب ((انقطاعاً بين.. ((.))
- [12]-ص 534 ورد في الحاشية ((متابعة يونس لعمر (( والصواب )) لمعمر ((. وانظر تصحيفاته أيضاً في ص [190، 202، 293، 355، 600، 601، ...].

## **القسم الثاني** **أوهام الشيخ ربيع المدخلي في تعليقاته** **على كتاب "التوسل والوسيلة"**

أولاً : التطويل والحشو بما لا طائل تحته.  
ثانياً : التقصير في التخريج والإخلال بذكر المطلوب.  
ثالثاً : أوهام وأخطاء علمية عامة.

\* كتاب "التوسل والوسيلة" لشيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله، مطبوع أصلاً ضمن مجموع الفتاوى، وطبع في كتاب مستقل عدة طبعات، بتحقيق محب الدين الخطيب، وبحقيق زهير الشاويش، وبحقيق عبد القادر الأرناؤوط، وغيرهم، فما الحاجة إلى تحقيق الشيخ ربيع إذا؟ ذكر في المقدمة [ص 6] أن من أهم الأسباب الدافعة إلى ذلك أنه وجد كلمة قد حرفت في النسخ المطبوعة، أحالت المعنى الحق إلى معنى باطل. وذكر من الأسباب أيضاً : ((أن الكتاب لم يخدم الخدمة اللائقة بمكانته إلى حين شروعي في خدمته)) كذا قال في [ص 9].

لكن الشيخ وقع في أخطاء، ما كان يظن أنها تقع من مثله، وهو الأستاذ المتخصص في علم الحديث، بل وصف بـ "العلامة" على لسان بعض طلاب العلم! وسألخص ملاحظاتي على تعليقات الشيخ في الأمور التالية:  
أولاً : التطويل والحشو بما لا طائل تحته.

[1]-ص 29 ذكر شيخ الإسلام حديثاً عزاه إلى صحيح مسلم، وهو حديث جندب بن عبد الله أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال قبل أن يموت بخمس: ((إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد...)) الحديث.

فخرجه الشيخ ربيع من صحيح مسلم والنسائي في الكبرى والطبراني في الكبير وابن سعد، وقال: وله شاهد عنده من حديث أبي أمامة عن كعب بن مالك، وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، والقاسم بن عبد الرحمن وهو صدوق يرسل كثيراً.

قال سمير : وكل هذا حشو لا داعي له ولا حاجة إليه، ولا يصلح هذا في التعليق على كتب السلف، فشيخ الإسلام عزاه إلى مسلم ويكفي أن يوثق العزو إليه فقط.

[2]-ص 30 ذكر شيخ الإسلام حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال قبل موته : ((لعن الله اليهود والنصارى...)) الحديث.

فخرجه الشيخ ربيع من الصحيحين، ولم يكتف بذلك بل زاد تخريجه من البخاري في مواضع عدة ومسلم والنسائي

وأبي عوانة وأحمد والدارمي من حديث عائشة وابن عباس. ثم خرجته كذلك من البخاري ومسلم وأبي داود والنسائي وأبي عوانة من حديث أبي هريرة. قال سمير: وكل هذا حشو وتطويل نفخ به الكتاب، وكان يكفي التخرج من البخاري ومسلم من رواية عائشة فقط، تبعاً للأصل.

[3]-ص 38 ذكر ابن تيمية حديث أبي هريرة في قراءة آية الكرسي عند النوم. فخرجه الشيخ ربيع من البخاري في موضعين، والنسائي في الكبرى من تحفة الأشراف وفي اليوم والليلة والدلائل لأبي نعيم.

ثم قال: ((وانظر الدر المنثور [2/15]، وذكر أبو نعيم في الدلائل [2/478] قصة لرجل صارع شيطاناً فصرعه مراراً ثم أخبر الجني ذلك الرجل بأن من قرأ سورة البقرة فإن الشيطان لا يسمع منها بشيء إلا أدبر له هيج كهيج الحمار. ف قيل لابن مسعود: ومن ذلك الرجل؟ قال: ومن عسى إلا أن يكون عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

وذكر السيوطي في الدر المنثور [2/10، 12] قصة لأبي أسيد وقصة لأبي أيوب مع الجن حيث سرقوا عليهما طعاماً ثم أخبرتهما الجن بأن التحصن من الشياطين يتم بقراءة آية الكرسي (( اهـ.

قال سمير: وهذا حشو وتطويل لا داعي له ألبتة، وكأن الكتاب مختص لبيان قصص الجان، الحديث في البخاري وكفى.

ثم هذا التطويل يتعارض مع قول الشيخ ربيع في مقدمة التحقيق ص 25: (( وإنني لأعترف أنني لم أوف هذا الكتاب حقه من الدراسة لأسباب منها: خوف الإطالة وضيق وقتي)). فهل زال خوفه من الإطالة واتسع وقته لها هنا؟

[4]-ص 43 قال ابن تيمية: وقد ثبت في الصحيح عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: ((من رآني في المنام فقد رآني...)) (الحديث).

فخرجه الشيخ ربيع من البخاري في عدة مواضع ومسلم وابن ماجه وأحمد في عدة مواضع أيضاً من حديث

أبي هريرة، ومن البخاري ومسلم ثم البخاري وأحمد من حديث أنس. ومن الترمذي وابن ماجه وأحمد في عدة مواضع من حديث ابن مسعود.

ثم قال بالنص: ((وأخرجه مسلم 42 كتاب الرؤيا حديث [12،13]، وابن ماجه 35 تعبير الرؤيا 1- باب رؤية النبي -صلى الله عليه وسلم- في المنام حديث [3902] ومسلم 42- كتاب الرؤيا حديث [12،13] وأحمد [3/350] من حديث جابر رضي الله عنه.

وأخرجه ابن ماجه 35- تعبير حديث [3904] من حديث أبي جحيفة رضي الله عنه ((اهـ).

قال سمير: فكرر التخريج من مسلم مرتين، وأطال بما لا طائل وراءه، وهو حشو كثر به الكتاب.

[5]-ص 53 قال ابن تيمية: ((وفي المسند لأحمد أن أبا بكر الصديق كان يسقط السوط من يده فلا يقول لأحد ناولني إياه ويقول: إن خيلي أمرني أن لا أسأل الناس شيئاً)).

فخرجه الشيخ ربيع من المسند بمعناه وذكر أنه ضعيف. ثم ذكر رواية أخرى في ابن ماجه عن ثوبان مرفوعة وموقوفة بمعناه، وذكر لها متابعة عند أبي داود.

قال سمير: وهذا تطويل لا حاجة إليه، لأنه إن قصد ذكر شاهد للمرفوع من حديث أبي بكر، فإن ابن تيمية كفاه مؤنة ذلك، فقد ذكر عقيب هذا حديث عوف بن مالك في صحيح مسلم أن النبي -صلى الله عليه وسلم- بايع طائفة من أصحابه وأسر إليهم كلمة خفية: أن لا تسألوا الناس شيئاً. قال عوف: فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط السوط من يده فلا يقول لأحد ناولني إياه.

وإن أراد تقوية الموقوف عن أبي بكر، فالصواب أن يورد شاهداً له من فعل أبي بكر، لا من فعل ثوبان رضي الله عنهما.

[6]-ص 55 قال ابن تيمية: ثبت في الصحيح عن ابن عباس أنه قال: حسبي الله ونعم الوكيل قال ابن عباس: قالها إبراهيم حين ألقى في النار... الخ.

فخرجه الشيخ ربيع من البخاري والحاكم في المستدرک والنسائي في الكبرى من تحفة الأشراف وذكر تعقيب ابن كثير في تفسيره على الحاكم في إخراج له وقوله: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. قال سمير: وكل هذا لا حاجة إليه ألبته، لأن الحاكم يفعل ذلك، وشيخ الإسلام لم يشر إلى تخريج الحاكم، فما الداعي لذكره وذكر التعقيب عليه؟

[7]-ص 68 قال ابن تيمية: ثبت في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: ((إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول...)) (الحديث).

فخرجه الشيخ ربيع من مسلم وأبي داود والنسائي وأحمد، وقال: كلهم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص.

ثم خرجه من الترمذي وأحمد وقال: في إسناده ليث بن أبي سليم صدوق اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه. ثم خرجه من أحمد من حديث أبي سعيد الخدري من طريق موسى بن داود عن ابن لهيعة، وقال: ((وابن لهيعة صدوق اختلط بعد احتراق كتبه)).

قال سمير: فهذا على ما فيه من إطالة لا داعي له أصلاً، ففيه ذهول عجيب، إذ لم يذكر راوي حديث الترمذي وأحمد، وهو أبو هريرة، واكتفى بإعلاله للحديث بـ "ليث بن أبي سليم". هذا أولاً. وثانياً: قد أشار الترمذي إلى علة أخرى في إسناده غير ليث، فقال: هذا حديث غريب إسناده ليس بالقوي، وكعب<sup>(1)</sup> ليس هو بمعروف، ولا نعلم أحداً روى عنه غير ليث بن أبي سليم.

وثالثاً: أوههم صنيعه هذا أن الترمذي لم يخرجه من حديث عبد الله بن عمرو، مع أنه أخرجه في جامعة [3614 ح/5/586] طبعة شاكر، وهي نفس الطبعة التي خرج منها ربيع، والحديث مذكور في نفس الصفحة التي نقل منها رواية أبي هريرة، وطريق الترمذي هو نفس

<sup>1</sup> () كعب هذا هو الراوي عن أبي هريرة.



طريق مسلم والنسائي وأبي داود، وقد خرج في تحفة الأشراف عن الأربعة، فإله الموفق والهادي.

ثم ما شأننا وما حاجتنا إلى رواية الضعفاء، ليث وابن لهيعة؟ ألا تكفي رواية مسلم؟!

[8] -ص 73 قال ابن تيمية وقد ثبت عنه في الصحيح -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: ((اليد العليا خير من اليد السفلى)).

فخرجه الشيخ ربيع وأطال جداً، من البخاري ومسلم وأحمد والنسائي والدارمي كلهم من حديث حكيم بن حزام، ثم خرج أيضاً من البخاري ومسلم والنسائي وأحمد وأبي داود والدارمي والموطأ كلهم من حديث عبد الله بن عمر.

ثم خرج من البخاري والنسائي والترمذي وأحمد كلهم من حديث أبي هريرة.

ثم خرج من مسلم وأحمد من حديث أبي أمامة.

ثم خرج من أحمد من حديث جابر.

ثم ساق كلام الترمذي: ((وفي الباب عن حكيم بن حزام وأبي سعيد الخدري...)) بطوله.

قال سمير: وهذا تطويل ونفخ للحواشي لا داعي له، ثم ترتيبه للمخرجين عجيب فإنه يوسط أحمد بين أصحاب السنن ويؤخر ذكر مالك عن الدارمي وأحمد، ولا أدري ما وجه ذلك؟

[9]-ص 74 قال شيخ الإسلام: وقال (أي النبي -صلى الله عليه وسلم-) : ((اليد العليا هي المعطية...)) (الحديث).

فخرجه الشيخ ربيع من المصادر السابقة من حديث ابن عمر وأعادها كلها لكنه رتبها بطريقة عجيبة هكذا: مسلم، النسائي، أبو داود، البخاري، مالك، أحمد.

ثم قال: [وهو جزء من حديث ابن عمر الذي سبق تخريجه. ويشهد لهذا الجزء حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : ((الأيدي ثلاثة فيد الله العليا ويد المعطي التي تليها ويد السائل السفلى)).].

ثم قال الشيخ ربيع: (( وفيه إبراهيم بن مسلم الهجري،  
لين الحديث لكنه يصلح للاستشهاد ))).

قال سمير: رأيت حديثاً يتفق على إخرجه البخاري  
ومسلم ومالك وأحمد والنسائي وأبو داود، ثم يوجد له  
شاهداً ضعيفاً ولا يذكر من أخرجه أصلاً؟  
[10]-ص 106، 107 ذكر شيخ الإسلام حديث: (( لن  
يدخل أحد الجنة بعمله، قالوا ولا أنت يا رسول الله ))؟  
وعزاه إلى الصحيح.

فخرجه الشيخ ربيع من البخاري ومسلم وابن ماجه  
وأحمد في عدة مواضع كلهم من حديث أبي هريرة.  
وكذا من البخاري ومسلم وأحمد من حديث عائشة.  
وكذا من مسلم وأحمد والدارمي كلهم من حديث جابر.  
وأحمد من حديث أبي سعيد الخدري.  
قال سمير: وهذا تطويل وحشو، وكان يكفيهِ حديث  
واحد في البخاري ومسلم.

[11]-ص 112 قال ابن تيمية: وقال النبي -صلى الله  
عليه وسلم-: (( الرحم شجنة من الرحمن من وصلها وصله  
الله، ومن قطعها قطعها الله ))).

فخرجه الشيخ ربيع من البخاري وقال: (( من  
حديث<sup>(1)</sup> طريق أبي صالح عن أبي هريرة ))، وخرجه من  
أحمد، من عدة مواضع من طريق محمد بن كعب القرظي  
عن أبي هريرة، ومن الحاكم [4/157] كتاب البر والصلة  
من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة بلفظ: (( أنا الرحمن  
وهي الرحم ))).

ثم خرجه كذلك من البخاري من حديث عائشة،  
والبخاري في الأدب المفرد، قال: (( وليس فيه شجنة من  
الرحمن ))، والحاكم بإسناد البخاري قال: وفيه: (( الرحم  
شجنة من الله ))، والترمذي وأحمد والحاكم وصححه  
ووافقه الذهبي، والحميدي والبخاري في الأدب المفرد من  
حديث عبد الله بن عمرو.

ثم قال الشيخ ربيع: وأخرجه الحاكم [4/157] كتاب  
البر والصلة من حديث أبي هريرة كما تقدم.

<sup>1</sup> () كذا قال.

قال سمير : وهذا تطويل ممل، وقد كرر التخريج من الحاكم من حديث أبي هريرة مرتين كما ترى.  
[12]-ص 114 قال ابن تيمية: وفي الحديث الآخر حديث ابن عمر: ((إن من أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه بعد أن يولي)).

وضع الشيخ ربيع علامة الترقيم (1) فوق كلمة يولي، وعلامة الترقيم (2) فوق علامة التنصيص.  
ثم ذكر في الحاشية (1) يقال: تولى الرجل، إذا ذهب، والمراد به هنا موته. والحديث أخرجه مسلم 2552 وأبو داود 5143 وغيرهما.

وقال تحته في الحاشية (2) أخرجه مسلم [4/1979].... وأبو داود [5/353] ... حديث [5143] والترمذي ... الخ.

قال سمير : لا أدري ما قصده بهذا التكرار؟، أتراه خشي أن يفوته الوقت، فعجل في التخريج من مسلم وأبي داود في حاشية (1)، ثم لما اطمأن أعاد التخريج وتوسع فيه، كعادته، في حاشية (2)؟!

[13]-ص 149 قال ابن تيمية: ذكروا حكاية عن العتبي أنه رأى أعرابياً أتى قبره وقرأ هذه الآية، وأنه رأى في المنام أن الله غفر له.

قال الشيخ ربيع في تعليقه على ذلك: هذه الحكاية ذكرها ابن عساكر في تاريخه، وابن الجوزي في مثير الغرام وغيرها (كذا قال والصواب وغيرهما)، بأسانيدهم إلى محمد بن حرب الهلالي قال... (فذكر القصة).

ثم أحال كل التخريج إلى : وفاء الوفاء للسمهودي [4/1361].

ثم قال الشيخ : ((وقد بحثت كثيراً في مظان كثيرة من تاريخ ابن عساكر عن القصة فلم أجدها، وبحثت عن ترجمة محمد بن حرب الهلالي فلم أقف له على ترجمة)).  
ثم نقل الشيخ ربيع كلام ابن عبد الهادي في الصارم المنكي.

قال سمير : والعجب من الشيخ، كيف يجزم أولاً بأن القصة أخرجها ابن عساكر وابن الجوزي. وهو ينقل ذلك

عن السمهودي، ثم يقول: إنه لم يجدها في مظانها في التاريخ؟

ثم علق الشيخ ربيع بعد ذلك على قصة العتبي فقال: (( وهل هذا الأعرابي أفقه من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأعلم بالقرآن منهم... إلي أن قال: ((إذن فعلى هؤلاء (يعني الذين يحتجون بفعل الأعرابي) أن يتأدبوا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بأدب الأعراب، فقد روى الإمام أحمد [2/288] ثنا زيد بن الحباب ((. وساق الإسناد إلى أبي هريرة في قصة الأعرابي اللفظ الذي قال للنبي -صلى الله عليه وسلم- أعطني.

ثم ساق قصة أخرى ذكر إسنادها من مسند أحمد، ثم ساق روايتين أخريين الأولى من البخاري ومسلم وأحمد، والثانية من البخاري.

قال سمير: وهذا كله تطويل ممل لا داعي له، وكان يكفي الإشارة فقط إلى جلالة الأعراب وقلة فقههم بقصة واحدة، أو الاختصار على قوله تعالى: {الأعراب أشد كفراً...} لبيان المطلوب.

وثمة ملاحظة في أسلوب الشيخ حيث قال: ((إذن فعلى هؤلاء أن يتأدبوا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بأدب الأعراب)).

وهذا تعبير غير لائق، لأن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أجل في قلوبنا وقدره أعظم في نفوسنا من أن نقول عنه هكذا، حتى ولو على سبيل الإلزام للخصم. ثم إنه لا يصح أن يلزم بذلك بعد موته -صلى الله عليه وسلم-. ويمكن أن يقال مثلاً: (( ويكفي أن نعرف كيف كان أدب الأعراب مع النبي -صلى الله عليه وسلم- في حياته ليزهد في فقههم ويرغب عن هديهم وأدبهم معه بعد موته)). والله أعلم.

[14]-ص 206 ذكر ابن تيمية كراهة عمر وابنه للطيب قبل الطواف بالبيت.

فخرجه الشيخ ربيع وأطال جداً من الموطأ والبيهقي -وساق بعض إسناده- والبخاري ومسلم والنسائي وأحمد، ونقل كلاماً للحافظ في الفتح قرابة عشرة أسطر وكل

ذلك لا داعي له، وإنما هو تثقيل للحواشي ونفخ للكتاب.  
والله أعلم.

[15]-ص 214 أعاد الشيخ ربيع تخريج حديث أبي سعيد الخدري في السؤال بحق السائلين، مع أنه خرجه وتكلم عليه في ص 96-97، وها هنا أعاد وأطال كأنه نسي أنه خرجه من قبل.

قال سمير : وبالجمله فإن الشيخ قد أكثر الكلام وأطال في التخريج بما لا فائدة فيه، وتراه يخرج الحديث في موضع ثم يعيد تخرجه برمته في موضع آخر، كما في ص 83،84 حيث خرج أحاديث النهي عن الحلف بغير الله، ثم أعاده في ص 218،219.

ونقل كلام أئمة الجرح في عبد الملك بن هارون بن عنبرة وأبيه في ص 165، ثم أعاده برمته في ص 227. ثانياً: التقصير في التخريج والإخلال بذكر المطلوب.

وفي مقابل تطويل الشيخ وتكراره وإملاله للقارئ بتكثير الحواشي ونفخها بما لا فائدة فيه، فقد أخل في مواضع أخرى من كتابه وقصر في التخريج.

\* فتارة يترك النص بلا تخريج، وكأنه لا يعنيه.  
\* وتارة يهمل العزو والتخريج، ويكلف القارئ بالبحث نيابة عنه.

\* وتارة يغفل ذكر المطلوب ويستبدل منه ما هو أجنبي عنه، فيكون النص في واد، والتعليق في واحد آخر.  
فمن أمثلة القسم الأول<sup>(1)</sup>:

[1]-ص 85 قال ابن تيمية: ((والحلف بالمخلوقات حرام عند الجمهور، وهو مذهب أبي حنيفة، وأحد القولين في مذهب الشافعي وأحمد. وقد حكى إجماع الصحابة على ذلك)).

فاكتفى الشيخ ربيع بالنقل من كتاب مراتب الإجماع لابن حزم، وهو قوله: ((واتفقوا أن من حلف ممن ذكرنا بحق زيد أو عمرو أو بحق ابنه أنه أثم)).

<sup>1</sup> () اقتصرنا على تخريج الأحاديث التي بيض لها الشيخ، دون الآثار والمذاهب.

وفي ص 86 ذكر شيخ الإسلام الخلاف عن الإمام أحمد في الحلف بالنبي -صلى الله عليه وسلم- فذكر عنه روايتين.

قال سمير: ولم يعلق الشيخ ربيع على ذلك بأي كلمة، ولا عزا إلى كتب الحنابلة أو مسائل الإمام أحمد، ولم ينقل من كتب الشافعية والحنابلة حكم الحلف بالمخلوقات.

[2]-ص 93 قال شيخ الإسلام: وقد كره مالك وابن أبي عمران من أصحاب أبي حنيفة وغيرهما أن يقول الداعي: يا سيدي يا سيدي..

قال سمير: سكت الشيخ عنه.  
[3]-ص 64 ذكر ابن تيمية أثراً عن عائشة، أنها كانت إذا أرسلت إلى قوم بصدقة تقول للرسول: اسمع ما يدعون به لنا ... الخ.

قال سمير: ضرب عنه الشيخ ربيع صفحاً، لم يعزه ولم يعلق عليه، ولعل وقته ضاق عن ذلك بما شغله به من الإطالة والتكرار.

[4]-ص 105 ذكر ابن تيمية قول قتادة: ((إن الله لم يأمر العباد بما أمرهم به لحاجته إليهم...)).

قال سمير: سكت عنه الشيخ.  
[5]-ص 113 قال ابن تيمية: وقد روي عن علي أنه كان إذا سأل ابن أخيه بحق جعفر أبيه أعطاه لحق جعفر على علي.

قال سمير: وأعاد ابن تيمية ذكر هذا الأثر في ص 277، وسكت عنه الشيخ ربيع في الموضعين.

[6]-ص 141 ذكر ابن تيمية حديث: ((ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة))، وأشار إلى الرواية الأخرى بلفظ: ((ما بين قبري ومنبري..)).

ولم يعلق الشيخ ربيع بأي كلمة، ولم يذكر من أخرجه بهذا اللفظ، مع أنه مشهور أخرجه أحمد [3/64] من حديث أبي سعيد الخدري، والبيهقي [5/246] من حديث أبي هريرة والطبراني [12/227] من حديث ابن عمر، وأشار إلى هذا اللفظ الحافظ في الفتح [4/100].

[7]-ص 263 قال ابن تيمية: وفي الحديث : ((أعظم الدعاء إجابة دعاء غائب لغائب)).

قال سمير: لم يعلق الشيخ ربيع بأي شيء، والحديث أخرجه أبو داود [1535] والترمذي [1980] والبخاري في الأدب المفرد [638] وابن أبي شيبة [10/198] من طريق عبد الرحمن الإفريقي عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً بلفظ: ((إن أسرع الدعاء إجابة دعوة غائب لغائب)). هذا لفظ أبي داود. وبنحوه الترمذي والبخاري في "الأدب المفرد".

ولفظ ابن أبي شيبة: ((أفضل الدعاء دعوة غائب لغائب)).

وضعه الترمذي بالإفريقي، والألباني في ضعيف الأدب المفرد ص [62].

[8]-ص 269 قال ابن تيمية: كما قال تعالى: {ليلوكم أيكم أحسن عملاً} قال الفضيل بن عياض: أخلصه وأصوبه...الخ.

ثم قال ابن تيمية: وكان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب يقول في دعائه: اللهم اجعل عملي كله صالحاً... الخ.

قال سمير: ترك الشيخ ربيع تخريج هذين الأثرين. [9]-ص 308 قال ابن تيمية: ولهذا كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يقرأ بهاتين السورتين (يعني: الإخلاص والكافرون) في ركعتي الفجر وركعتي الطواف وغير ذلك. وقد كان يقرأ في ركعتي الفجر وركعتي الطواف {قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا} الآية، وفي الركعة الثانية بقوله تعالى: {قل يا أهل الكتاب تعالوا...} الآية. بيض له الشيخ ربيع.

قال سمير: أما قراءته -صلى الله عليه وسلم- في ركعتي الفجر بالكافرون الإخلاص، ففي صحيح مسلم [726] من حديث أبي هريرة.

وبآيتي {قولوا آمنا بالله...} و {قل يا أهل الكتاب...}، ففي صحيح مسلم [727] من حديث ابن عباس.

وأما قراءته في ركعتي الطواف بالإخلاص والكافرون،  
ففي صحيح مسلم [1218] من حديث جابر.  
وأما قراءته في ركعتي الطواف بالآيتين، فلم أجده.  
والله تعالى أعلم.

ومن أمثلة القسم الثاني :

وهو إهمال التخريج وتكليف القارئ بالبحث نيابة عنه:  
[1]-ص 36 قال ابن تيمية : وقد أحدث قوم من  
ملاحدة الفلاسفة الدهرية للشرك شيئاً آخر ذكره في  
زيارة القبور كما ذكر ذلك ابن سينا ومن أخذ عنه كصاحب  
الكتب المصنوع بها وغيرها.

وضع الشيخ ربيع علامة الترقيم (3) فوق كلمة :  
وغیرها، ثم قال في الحاشية ما نصه : ((تراجع كتب الغزالي  
وابن سينا)).

قال سمير : وهذا من أعجب ما وقفت عليه من صنيع  
المحققين للكتب، إذ وظيفة المحقق والباحث أن يخرج  
النصوص ويعزوها إلى مصادرها، فإذا لم يفعل ذلك هو،  
فمن تراه مطالب به؟

[2]-ص 42، 43 ذكر شيخ الإسلام قصة جرت لعبد  
القادر الجيلاني حين رأى عرشاً عظيماً ونوراً وسمع من  
يقول له: أنا ربك وقد حللت لك ما حرمت على غيرك.  
ثم قال ابن تيمية: ومن هؤلاء من اعتقد أن المرئي هو  
الله وصار هو وأصحابه يعتقدون أنهم يرون الله تعالى في  
اليقظة.

فعلق الشيخ ربيع على هذا بقوله في الحاشية :  
((تراجع كتب التصوف من أجل قصة عبد القادر وقول من  
يقول: إنه رأى الله)) (اهـ).

قال سمير: ضاق وقت الشيخ عن الرجوع بنفسه إلى  
كتب التصوف، فأوكل ذلك إلى القارئ.  
[3]-ص 70 قال ابن تيمية: وقد بسط الكلام عليه في  
جواب المسائل البغدادية.

فعلق عليه الشيخ بقوله : ((يبحث عن جواب المسائل  
البغدادية)).



[4]-ص 117 ذكر ابن تيمية كراهة الإمام مالك أن يقول الداعي: ((يا سيدي يا سيدي))، وأن يقول: ((يا حنان يا منان)).

فقال الشيخ ربيع: يبحث عن قول مالك.  
قال سمير: أما الدعاء باسم "المنان"، فهو ثابت من حديث أنس رضي الله عنه، أخرجه أبو داود [1495] والنسائي [3/52] والترمذي [3544] وابن ماجه [3858].  
وأما الدعاء باسم "الحنان"، فقد جاء في حديث في الطبراني في "الأوسط" [انظر مجمع البحرين (8/20)] وقال الهيثمي: ((لم يروه عن يوسف إلا الأصمعي، تفرد به قعنب)). وقال في مجمع الزوائد [10/163] : ((إسناد حسن)).

قال سمير: يوسف هو ابن عبدة، قال في التقريب [7871]: ((لين الحديث)).

[5]-ص 101 قال ابن تيمية: ومن الناس من يقول: لا حق للمخلوق على الخالق بحال، لكن يعلم ما يفعله بحكم وعده وخبره. كما يقول ذلك من يقول من أتباع جهم والأشعري وغيرهما ممن ينتسب إلى السنة.

قال الشيخ ربيع: يراجع قول الأشاعرة في كتبهم.  
قال سمير: لو تفضل الشيخ على القارئ بذكر المراجع المطلوبة للبحث على الأقل.

[6]-ص 275 قال ابن تيمية: ((وقد نقل في منسك المروزي عن أحمد دعاء فيه سؤال بالنبي -صلى الله عليه وسلم-...)) الخ.

قال الشيخ ربيع معلقاً: ((يراجع منسك المروزي)).

ومن أمثلة القسم الثالث:

وهو أن يغفل المطلوب ويستبدل منه آخر أجنبياً عنه فيكون النص في واد والتخريج أو التعليق في واد آخر:

[1]-ص 142-143 ذكر شيخ الإسلام حديث ابن مسعود: ((إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني عن أمتي السلام)) فقال عقبه: وروي نحوه عن أبي هريرة، ثم قال: فهذا فيه أن سلام البعيد تبلغه الملائكة.

قال الشيخ ربيع في تعليقه في الحاشية ما نصه: (( لم أجد الحديث المشار إليه، وأخشى أن يكون ذهب ذهن شيخ الإسلام إلى حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: إن لله ملائكة سياحين في الأرض فضلاً عن كُتَاب الناس، فإذا وجدوا قومًا يذكرون الله تنادوا هلموا إلى بغيتكم، فيجيئون فيحفون بهم إلى السماء الدنيا، فيقول الله: أي شيء تركتم عبادي يصنعون؟ فيقولون: تركناهم يحمدونك ويمجدونك ويذكرونك... الحديث. رواه الإمام أحمد... والترمذي ... والدارمي)).

قال سمير: لا أدري مم أعجب، أمن سوء فهم الشيخ ربيع لكلام الإمام ابن تيمية، أم من تقصيره في عزو الحديث الذي ظنه هو المقصود؟

فشيخ الإسلام أورد حديث ابن مسعود في تبليغ السلام إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- في قبره، وقال: ((روي نحوه عن أبي هريرة)) (ولا يحتمل أبداً أنه يعني حديث أبي هريرة في فضل مجالس الذكر، كما زعم الشيخ ربيع، فالنص في واد، وتخرجه في واد آخر:

سارت مشرقاً	شتان بين مشرق
وسرت مغرباً	ومغرب

وتعجب من قوله مع سوء فهمه: ((وأخشى أن يكون ذهب ذهن شيخ الإسلام إلى حديث أبي هريرة))، والحق أن الذي ذهب ذهنه وعجل ولم يترث، هو الشيخ ربيع، لا شيخ الإسلام.

ولو أن الشيخ فكر ملياً، وصبر قليلاً، لوجد في الصفحة التالية من الكتاب حديثين عن أبي هريرة كلاهما يدل على نحو ما دل عليه حديث ابن مسعود المذكور.

أولهما: ((حديث ... وصلوا علي حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني)) (رواه أبو داود، وهو حديث حسن أو صحيح).

والثاني: ((حديث)) من صلى عليّ عند قبري سمعته، ومن صلى عليّ نائياً أبلغته)) (وهو حديث باطل).

فهذان الحديثان كلاهما يدل على تبليغ الملائكة صلاة المصلين على الرسول -صلى الله عليه وسلم-.  
والأمر الآخر العجيب أيضاً هو تقصيره في تخريج الحديث الذي ظنه المقصود، إذ عزاه إلى أحمد والترمذي والدارمي، مع أن الحديث في الصحيحين، البخاري [11/208] ومسلم [2689].

[2]-ص 167، 168 ذكر شيخ الإسلام حديث عمر الذي فيه توسل آدم بالنبي -صلى الله عليه وسلم- وعزاه إلى الشريعة للأجري، ثم قال: ورواه الأجري أيضاً من طريق آخر من حديث عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه موقوفاً عليه، وقال: حدثنا هارون بن يوسف التاجر حدثنا أبو مروان العثماني حدثني أبو عثمان بن خالد عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه أنه قال: ((من الكلمات التي تاب الله بها على آدم...)) الخ.

فعزاه الشيخ ربيع في الحاشية إلى الشريعة للأجري ص 426، وساق الرواية هكذا [قال (أي الأجري) : حدثنا أبو بكر بن أبي داود قال : حدثنا أبو الحارث الفهري قال أخبرني سعيد بن عمرو قال : حدثنا أبو عبد الرحمن بن عبد الله بن إسماعيل بن بنت أبي مريم قال : حدثني عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : ((لما أذنب آدم عليه السلام...))].

ورواه البيهقي في دلائل النبوة [5/488، 489] من طريق عبد الله بن مسلم الفهري عن إسماعيل بن مسلمة عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر موقوفاً. وعبد الله بن مسلم الفهري هو أبو الحارث، وأظن أنه حصل في إسناد الأجري سقط وتحريف [انتهى كلام الشيخ ربيع.

قال سمير : وهذا غلط بين، سببه عجلة الشيخ ، غفر الله له، وتسرعه.

فشخ الإسلام عزا إلى الشريعة رواية أسندها برجالها، والشيخ ربيع خرج رواية أخرى أجنبية عنها تماماً.

ولو تأني الشيخ وتريث، وقلب صفحات "الشريعة" إلى الوراء قليلاً، قدر أربع صفحات، لوجد الرواية التي عناها ابن تيمية.

ففي "الشريعة" ص 422، قال الآجري: أخبرنا أبو أحمد هارون بن يوسف بن زياد التاجر، قال: حدثنا أبو مروان العثماني قال: حدثني ابن عثمان بن خالد عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه قال: من الكلمات التي تاب الله عز وجل بها على آدم عليه السلام أنه قال... فذكر نحو ما ذكره ابن تيمية.

على أنه وقع تصحيف في نسخة الشريعة في قوله: ((حدثني ابن عثمان بن خالد)) (والصواب: حدثني أبي عثمان بن خالد، لأن عثمان هذا هو والد أبي مروان العثماني، وكذا وقع تصحيف في نسخة التوسل لابن تيمية، حيث جاء فيها قوله: ((حدثني أبو عثمان بن خالد)) (والصواب: أبي عثمان بن خالد، وكنيته أبو عفان لا أبو عثمان. وأنت ترى البون الشاسع بين الروایتين، فهذه موقوفة على أبي الزناد من قوله، والرواية التي ذكرها الشيخ إسنادها مختلف تماماً ليس فيهم رجل واحد من إسناد هذه، وهي موقوفة على عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهي التي عزاهما الشيخ ربيع إلى الشريعة في ص 426، وأخطأ في رقم الصفحة أيضاً، والصواب ص 427، والعجيب أن هذه هي نفس الرواية التي ذكرها ابن تيمية أولاً في ص 167 ونبه على أنها موقوفة على عمر من حديث عبد الله بن إسماعيل بن أبي مريم، وعزاهما الشيخ ربيع في الحاشية إلى ص 427 على الصواب. وهناك وهم ثالث أيضاً، حيث قال الشيخ ربيع: ((ورواه البيهقي في دلائل النبوة [5/488،489] من طريق عبد الله بن مسلم الفهري عن إسماعيل بن مسلمة عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر موقوفاً)).

وهذا وهم منه، بل رواه البيهقي في نفس المصدر وفي نفس الصفحة التي أشار إليها الشيخ ربيع مرفوعاً إلى الرسول -صلى الله عليه وسلم-، لا موقوفاً على عمر.

ورواية أبي الزناد التي تاه عنها الشيخ ربيع في إسنادها عثمان بن خالد، كنيته: أبو عفان، قال البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث انظر التهذيب [7/114].

[3]-ص 186 ذكر ابن تيمية حديث الأعمى وساقه من رواية البيهقي في الدلائل بإسناده، ثم قال: ((ومن هذا الطريق رواه الترمذي من حديث عثمان بن عمر، ومنها (2) رواه النسائي وابن ماجه أيضاً)).

وضع الشيخ ربيع علامة الترقيم (2) على كلمة : ومنها، ثم علق عليها في الحاشية بقوله: ((أي من روايات المصنفين في دلائل النبوة لحديث الأعمى)).

قال سمير : وهذا وهم منه، والصواب: ومنها، أي: من هذه الطريق التي ساقها البيهقي والترمذي.

[4]-ص 208 قال ابن تيمية: ((وقول ابن عمر وغيره إن المحرم إذا مات بطل إحرامه وفعل به ما يفعل بالحلال)).

علق الشيخ ربيع على هذا في الحاشية بقوله: ((أصل هذه المسألة حديث ابن عباس...)) ثم ساق حديث ابن عباس المرفوع في الرجل الذي وقصته الناقة في حجة الوداع، وعزاه إلى مصادره، ونقل عن العيني خلاف الأئمة في المسألة، ولم يعرج قط على قول ابن عمر، ولم يعزه إلى أي مصدر.

ثالثاً : أوهام وأخطاء علمية عامة في تحقيق النص أو في التعليق والتخريج.

[1]-ص 37 وقع في الأصل في السطر الخامس ما نصه : ((فإنه يحصل لروحه اتصال بروح ذلك الميت فيما يفيض على تلك الروح...)).

قال سمير : الصواب : فما يفيض على تلك الروح... [2]-ص 40 ذكر الشيخ ربيع في الحاشية أمام اسم الحاكم (405-421) ويريد بيان سنة الولادة والوفاة، والصواب: 321.

[3]-ص 55 قال الشيخ في الحاشية نقلاً عن البغوي: ((وروي عن كعب...)).

قال سمير : وهو خطأ، والصواب: أبي بن كعب، كما نبه إلى ذلك هو نفسه وغلط العجلوني في نقله عن البغوي لما قال: ((وروي عن كعب)) (فقال:)) ولعل ذهنه انتقل من أبي بن كعب إلى كعب الأحمار، وذلك أن الموجود في تفسير البغوي في الطبعين إنما هو عن أبي بن كعب، انظر الطبعة.. بالإضافة إلى طبعة دار المعرفة التي أحلنا إليها سابقاً (( انتهى كلام الشيخ ربيع.

قال سمير : فوقع الشيخ في نفس الخطأ الذي نعاه على العجلوني، ولن نقول كما قال عنه لعل ذهنه انتقل... الخ، بل نقول لعله سبق قلم، أو خطأ مطبعي.

[4]-ص 63 قال الشيخ في الحاشية مترجماً لزيد بن حارثة رضي الله عنه : هو زيد بن حارثة الكعبي... قال سمير : كذا قال، والصواب: الكلبي. كما في التقريب والإصابة وغيرهما.

[5]-ص 83 خرج الشيخ ربيع في الحاشية حديثاً من الترمذي وأحمد وأبي داود، وقال عقب ذكر أبي داود : ((وحسنه)).

قال سمير : والذي حسنه هو الترمذي لا أبو داود. [6]-ص 89 قال الشيخ ربيع في الحاشية العتل: اللفظ الجافي.

قال سمير : الصواب : اللفظ، لا اللفظ. [7]-ص 94 ذكر الشيخ في الحاشية شاهداً من حديث ابن مسعود: (فقال :)) أخرجه الحاكم [1/509] كتاب الدعاء، وقال: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بأن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه. والصحيح أنه قد ثبت سماعه من أبيه قال بذلك جماعة من الأئمة، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ، وانظر تهذيب التهذيب (214-6/213) فالحديث بمجموع طرقه حسن لغيره، والله أعلم (( اهـ.

قال سمير : أخطأ الشيخ، فإنه لم يسق بقية كلام الذهبي في تعقبه على الحاكم، وهاك نص كلامه: قال (الذهبي:)) عبد الرحمن لم يسمع من أبيه، وعبد الرحمن ومن بعده ليسوا بحجة (( انتهى.

ولا أدري لم أغفل الشيخ بقية كلام الذهبي واكتفى  
بالجملة الأولى فقط؟

والحاكم أخرج الحديث من طريق وضاح بن يحيى  
النهشلي ثنا النضر بن إسماعيل البجلي ثنا عبد الرحمن بن  
إسحاق ثنا القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود  
رضي الله عنه .

أما وضاح النهشلي، فقال عنه في الميزان [4/334] :  
كتب عنه أبو حاتم وقال : ليس بالمرضي. وقال ابن  
حبان: لا يجوز الاحتجاج به لسوء حفظه.  
قال سمير : كذا قال، وتابعه الحافظ في اللسان [6/221].

لكن في الجرح والتعديل [9/41] :- ((سئل أبي عنه  
فقال : شيخ صدوق)).

وأما النضر بن إسماعيل، فقال ابن معين : ليس  
بشيء، وقال أبو زرعة والنسائي: ليس بالقوي، وقال  
أحمد: لم يكن يحفظ الإسناد، وقال ابن حبان : فحش  
خطؤه حتى استحق الترك. انظر الجرح [8/474]،  
والميزان [4/255].

وعبد الرحمن بن إسحاق : هو الواسطي الأنصاري،  
ذكره الحافظ في التهذيب [6/136] ونقل عن أحمد قوله  
: ليس بشيء منكر الحديث، وقال ابن معين : ضعيف ليس  
بشيء . وقال البخاري : فيه نظر. وقال أبو حاتم : ضعيف  
الحديث منكر الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به. وضعفه أبو  
زرعة وأبو داود والنسائي وابن خزيمة وابن حبان وابن  
سعد وابن عدي والعقيلي والعجلي.

قال سمير : واكتفى الشيخ ربيع بإثبات سماع عبد  
الرحمن بن عبد الله بن مسعود من أبيه، والإسناد فيه ما  
رأيت، ومثل هذا لا يصلح للاعتبار.

[8]-ص 107 ذكر ابن تيمية حديث : ((إن الله لو عذب  
أهل سمواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم..  
( ( الحديث.

قال الشيخ في الحاشية : ((حسن، أبو داود... وابن  
ماجه... وأحمد.. كلهم من طريق أبي سنان سعيد بن

سنان ثنا وهب بن خالد عن ابن الديلمي عن أبي بن كعب وابن مسعود وحذيفة وزيد بن ثابت، وزيد وحده يرفعه إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-. وفي إسنادة سعيد بن سنان، وثقه ابن معين والعجلي وأبو حاتم وأبو داود والنسائي وابن حبان ويعقوب بن سفيان والدارقطني، وقال أحمد: ليس بالقوي. وقال ابن سعد: سيء الخلق، وقال ابن عدي: له غرائب وإفادات، وأرجو أنه ممن لا يعتمد الكذب، ولعله إنما يهم في الشيء بعد الشيء.

راجع تهذيب التهذيب [4/46]، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق له أوهام.

أقول: إن الحافظ قد تشدد في حق ابن سنان، فإنه كثيراً ما يوثق مثله، وعلى كل حال، فحديثه لا يهبطه عن درجة الحسن في نظري. والله أعلم (( اهـ.

قال سمير: لي على فضيلة الشيخ ملاحظات، أرجو أن يتسع لها صدره.

أولاً: أخطأ في النقل من التهذيب فزعم أن النسائي وثق سعيد بن سنان، بينما في التهذيب: وقال النسائي: ليس به بأس.

ثانياً: زعم أن الحافظ تشدد حين قال عنه في التقريب: صدوق له أوهام، والحافظ لم يتشدد بل هذه عادته في التقريب، وهذا الذي يستحقه سعيد بن سنان كما يظهر من ترجمته.

وثالثاً: تعجب من الشيخ ربيع، إن كان لم يرض حكم الحافظ في الرجل، فلماذا اختار تحسين حديثه دون تصحيحه؟ فقد صدر تخريجه بقوله: حسن، ثم ذيله بقوله: ((وعلى كل حال فحديثه لا يهبطه عن درجة الحسن في نظري)) وهذا مصير منه إلى حكم الحافظ في الرجل، وإلا لصح الحديث، فلماذا ينعي على الحافظ إذاً، ويصفه بالتشدد؟

[9]-ص 116 خرج الشيخ ربيع حديث: ((ما من داع يدعو الله بدعوة ليس فيها إثم...)) (الخ، فقال ما نصه: ((أخرجه أحمد [3/18] حدثنا أبو عامر ثنا علي عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً. وعلي هذا يحتمل



أن يكون علي بن زيد بن جدعان، وأن يكون علي بن علي الرفاعي. والأول ضعيف، والثاني: قال الحافظ: لا بأس به)).

قال الشيخ: ((ويغلب على الظن أنه الأول)) اهـ. قال سمير: وهذا الظن لا يغني من الحق شيئاً، والاحتمال الذي أورده في الراوي المقصود لم يقل به أحد، فيما أعلم، بل الراوي هو علي بن علي الرفاعي جزمًا وتحقيقًا لا ظناً ولا تخمينًا.

ولست أدري على أي أساس شكك في الراوي ثم غلب الظن الخاطئ، فإنه لا مجال هنا لأي احتمال، ويكفي الشيخ أن يراجع التهذيب [7/318] في ترجمة أبي المتوكل الناجي شيخ علي، ففيه ذكر أن من الرواة عنه: علي بن علي الرفاعي، ولم يذكر علي بن زيد بن جدعان. وفي ترجمة علي الرفاعي من التهذيب [7/366] ذكر أيضاً أنه يروي عن أبي المتوكل الناجي ولم يذكر في ترجمة علي بن زيد [8/322] رواية له عن أبي المتوكل. وهذه إحدى الطرق التي لا يجهلها المبتدئون في علم الحديث والرجال للتأكد من الرواة إذا اشتبهت عليهم أسماءهم.

وطريقة أخرى هي الرجوع إلى من خرج الحديث من نفس الطريق، وكتب التخريج الأخرى، ففي مجمع الزوائد للهيثمي [10/151] قال: ((رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبزار والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد وأبي يعلى وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح، غير علي بن علي الرفاعي، وهو ثقة)) اهـ.

وفي مسند أبي يعلى [2/296 ح 1019] حدثنا شيبان حدثنا علي بن علي الرفاعي حدثنا أبو المتوكل الناجي... الخ.

وفي مستدرک الحاكم [1/493] من طريق علي بن الجعد أخبرني علي بن علي الرفاعي... الخ.

[10]-ص 117 وردت كلمة "سبب" في موضعين في السطرين الثالث والخامس، فعلق الشيخ ربيع في الحاشية

على الموضوع الثاني فقط بأن المناسب للسياق "سب"، وفاته الموضوع الأول وهو مثله كذلك.

[11]-ص 117 ذكر في الحاشية كلاماً لابن عبد البر ثم عزاه إلى الموطأ، والصواب أن يعزوه إلى التمهيد شرح الموطأ.

[12]-ص 124 قال الشيخ في الحاشية : ((أو يكون هناك عدد من الوسائط بين محمد بن حميد وبين مالك فيهم كذاب أو كذايين)).

قال سمير : والصواب : كذايون.

[13]-ص 126 ذكر الشيخ ربيع في الحاشية حديث أبي بكر في المسند وقال : ((رواه أحمد [5-1/4] بتحقيق أحمد شاكر [1/15] وصححه، وفي تصحيحه نظر، فإن في إسناده أبا هنيذة، قال الذهبي في الميزان [4/583] : لا يعرف.

ونقل أحمد شاكر عن ابن سعد أنه قال: كان معروفاً قليل الحديث)) اهـ.

قال سمير : تعجل الشيخ ربيع كعاداته، فانتقد العلامة أحمد شاكر دون حجة، ووهم في الراوي المقصود، وكأنه لا يوجد في الرجال من يكنى أبا هنيذة إلا هذا، ولوتأني ودرس الإسناد لعرف المراد.

فأبو هنيذة المذكور في رواية الإمام أحمد جاء مصرحاً باسمه فيه، قال أحمد: حدثني أبو نعمة قال: حدثني أبو هنيذة البراء بن نوفل عن والان العدوي عن حذيفة عن أبي بكر الصديق.

وأبو هنيذة، البراء بن نوفل، قال فيه ابن معين: ثقة [انظر الدوري 4/85]، وقال ابن سعد في الطبقات [7/226]: كان معروفاً قليل الحديث، وذكره ابن حبان في ثقاته [6/110] وقال : ((البراء بن نوفل أبو هنيذة: يروي عن والان العدوي عن حذيفة، روى عنه سليمان التيمي وأبو نعمة حريث بن مالك العدوي)).

وذكره ابن شاهين في ثقاته ص 76.

أما أبو هنيذة الذي وهم فيه الشيخ ربيع، أصله الله، فهو شخص آخر، ذكره ابن حبان أيضاً في الثقات ]

[7/668]، وقال: ((أبو هنيذة: يروي عن أبي ماوية روى عنه داود بن أبي هند))، وهو الذي ذكره الذهبي في الميزان [4/583] وقال: لا يعرف.

[14]-ص 134 ذكر الشيخ ربيع في الحاشية قول الهيثمي في المجمع: ((... وفيه حفص بن أبي داود القاري، وثقه أحمد وضعفه جماعة من الأئمة)).

فقال الشيخ معقباً: ((أقول: وهم الهيثمي فيما نسبته إلى أحمد، فإنه لا يعرف عنه إلا الجرح في حفص، قال عبد الله بن أحمد في العلل (ص 390) رقم (3606): سمعت أبي يقول: حفص بن سليمان -يعني أبا عمر<sup>(1)</sup> القاري- متروك الحديث...)).

قال سمير: وهذا من عجلة الشيخ، يوهم الحفاظ دون حجة، وكلام الهيثمي صحيح، فإن الإمام أحمد وثق حفصاً في رواية، فقد ذكر ابن عبد الهادي في كتابه "بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم" ص 117 ما نصه: ((حفص بن سليمان أبو عمر الأسدي: نقل حنبل عن أحمد: ما به بأس، وقال في المغني للذهبي<sup>(2)</sup>: وثقه أحمد في قول)).

ونقل الذهبي في الميزان [1/558] قول أحمد من رواية حنبل عنه: ((ما به بأس)). قال: ((وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: متروك الحديث، فهذه رواية ابن أبي حاتم عن عبد الله، وأما رواية أبي علي ابن الصواف عن عبد الله عن أبيه فقال: صالح)). انتهى من الميزان.

وذكر نحو هذا الخطيب في تاريخ بغداد [187-8/186] فنقل عن عبد الله من رواية ابن الصواف، أن أحمد قال: صالح، وعن حنبل قال أحمد: ما كان بحفص بأس. وفي رواية أخرى عن حنبل: صالح، وفي رواية: متروك الحديث.

قال سمير: فقول الشيخ ربيع عن الإمام أحمد: ((لا يعرف عنه إلا الجرح في حفص)) غلط بين.

<sup>1</sup> () في الأصل: ((أبا عمرو)) وهو خطأ.

<sup>2</sup> () انظر المغني [1/179] ونصه: ((وقد وثقه وكيع وأحمد في قول)).

ثم وهم الشيخ أيضاً في كنية حفص فقال : ((أبو عمرو)) (والصواب : أبو عمر).

[15]-ص 137 جاء في السطر (15-16) في الحاشية في كلام الشيخ ربيع : (( ولو كان يرى شيئاً من هذا الاستثناء كما استثنى الصلاة...)).

قال سمير : (والصواب : ((لما استثنى الصلاة)).)

[16]-ص 144 جاء في السطر 20 في الحاشية في كلام الشيخ ربيع : ((وله شواهد تقويه سيأتي إن شاء الله)).

قال سمير : (والصواب : ستأتي).

[17]-ص 145 قال ابن تيمية: وروى أبو يعلى الموصلي في مسنده عن موسى بن محمد بن حبان عن أبي بكر الحنفي حدثنا عبد الله بن نافع ....الخ.

قال الشيخ ربيع : ((لم أجده في مسند أبي يعلى. ووجدت في التاريخ لابن عساكر (4/217/1) من طريق حميد بن أبي زينب...الخ.

قال سمير : بل هو في مسند أبي يعلى [12/131/ح 6761] بنفس الإسناد الذي ذكره ابن تيمية، لكن وهم الشيخ ربيع في اسم الراوي فقال : ((موسى بن محمد بن حبان)) (بالموحدة والصواب : ((حبان)) بالتحانية. ثم قصر الشيخ ربيع في عدم التنبيه على ضعف هذا الإسناد، فإن موسى بن محمد بن حبان هذا قال عنه ابن أبي حاتم في الجرح [8/161] : ترك أبو زرعة حديثه. وذكره ابن حبان في الثقات [9/161] وقال : ربما خالف.

وعبد الله بن نافع : هو العدوي مولاهم المدني، قال البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك. انظر التهذيب [6/53].

[18]-ص 163 قال ابن تيمية : ومن نقل عن أحمد أنه كان يحتج بالحديث الضعيف الذي ليس بصحيح ولا حسن فقد غلط عليه. ولكن كان في عرف أحمد بن حنبل ومن قبله من العلماء أن الحديث ينقسم إلى نوعين : صحيح وضعيف...الخ.

قال الشيخ ربيع معلقاً : ((وعليه يكون الحق مع من لم يأخذ بالحديث الشديد الضعف لا في فضائل الأعمال ولا في غيرها)).

قال سمير : وليس في هذه الجملة كبير فائدة، ولا تعلق لها بكلام ابن تيمية، لأن كلامه ليس في الحديث الشديد الضعف، فإن شديد الضعف لا يحتج به أهل العلم لا في الفضائل ولا في غيرها، وإنما الكلام على الحديث الضعيف الذي لم يبلغ رتبة الحسن، فهذا قد يحتج به بعض العلماء في الفضائل دون الأحكام، وفهم بعضهم أن هذا مذهب أحمد، فرد ذلك ابن تيمية وبين أن مراد أحمد بالضعيف أي الحسن عند المتأخرين.

[19]-ص 171 نقل الشيخ ربيع في الحاشية في السطر الثاني منها، كلام الترمذي عن شيخه البخاري: ((ولم أر أحداً بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد كثيراً أحد أعلم من محمد بن إسماعيل)).

قال سمير : والصواب : ((كبير أحد)).

[20]-ص 173 نقل الشيخ ربيع في الحاشية كلاماً للشيخ الألباني ذكره في تخريج المشكاة، فقال : ((ولا مطعن في إسناده ألبتة، وليس بمخالف للقرآن بوجه من الوجوه خلافاً لما توهم بعضهم، فإن الحديث...)) إلى أن قال : ((لاحتمال أن هذه الأيام السبعة المذكور في الحديث، وإنه -أعني الحديث- تحدث عن مرحلة من مراحل تصور الخلق على وجه الأرض...)).

قال سمير : وقد أسقط الشيخ ربيع جملة من كلام الألباني وتصحفت بعض العبارات عنده وهاك نص كلام الألباني نقلاً من المشكاة [3/1598]، وقد وضعت خطأ تحت الكلمة الساقطة أو المصحفة في عبارة الشيخ ربيع. قال الألباني : ((ولا مطعن في إسناده ألبتة، وليس هو بمخالف للقرآن بوجه من الوجوه، خلافاً لما توهمه بعضهم، فإن الحديث...)) إلى أن قال الألباني : ((لاحتمال أن هذه الأيام الستة غير الأيام السبعة المذكورة في

الحديث، وأنه -أعني الحديث- تحدث عن مرحلة من مراحل تطور الخلق على وجه الأرض... (( الخ. [21]-ص 175 جاء في نص كلام ابن تيمية في السطر 16:- )) ولم ينقل ذلك ولا ما يشبه أحد من ثقات علماء المسلمين)).

قال سمير : والصواب : (( يشبهه )) .  
[22]-ص 183 ذكر الشيخ ربيع أثراً عزاه إلى الحلية لأبي نعيم [2/91] قال : حدثنا أحمد بن بندار قال : حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث... الخ.  
قال الشيخ ربيع : أحمد بن بندار أظنه أبا عمرو الهمداني. قال الخطيب ثقة. التاريخ [4/57].  
قال سمير : ما أكثر الظنون الخاطئة عند الشيخ، وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً، وهذه عادة الشيخ هداه الله، لا يكلف نفسه البحث دقائق في كتب الرجال، فإنه ذهب إلى تاريخ بغداد فما وجد أحمد بن بندار إلا هذا الهمداني، فاكتمى به.

والخطيب لم يذكر من شيوخ الهمداني هذا عبد الله بن سليمان، ولا من الرواة عنه أبا نعيم.  
والصواب أنه الإمام الفقيه البارع المحدث مسند أصبهان، أبو عبد الله أحمد بن بندار بن إسحاق الأصبهاني الشعار الظاهري.

كذا ترجمه الذهبي في السير [16/61] وذكر من الرواة عنه أبا نعيم الحافظ، ونقل عنه توثيقه، وقال: توفي سنة تسع وخمسين وثلاث مئة.

وذكر الذهبي في ترجمة أبي نعيم في السير [17/454] أحمد بن بندار الشعار في شيوخ أبي نعيم.  
[23]-ص 183 وقع تصحيف في كلام الشيخ ربيع في السطر الثامن من الحاشية حيث ترجم للراوي فقال: سلمان بن معبد، هو أبو داود... الخ.

قال سمير : الصواب : سليمان بن معبد، وقد ذكره الشيخ ربيع على الصواب في السطر الثاني من الحاشية.

[24]-ص 187 جاء في كلام ابن تيمية في السطر 13 قال: وكذلك رواه حماد، عن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي.

قال سمير: وهذا من أخطاء المحقق، والصواب: رواه حماد بن سلمة. وقد ورد هكذا على الصواب في مجموع الفتاوى [1/267].

[25]-ص 191-193 ورد في كلام ابن تيمية في ترجمة شبيب أخطاء، حيث قال: ((روي له عن روح بن الفرغ أحاديث مناكير، رواها ابن وهب...)). ونقل ابن تيمية قول ابن عدي في الكامل في ترجمة شبيب وقال: ((وروى عن عدي حديثين عن ابن وهب عن شبيب هذا عن روح بن الفرغ.

أحدهما: عن ابن عقيل عن سابق بن ناجية عن ابن سلام قال:...

والثاني: عنه، عن روح بن الفرغ عن عبد الله بن الحسين عن أمه فاطمة حديث دخول المسجد. قال ابن عدي: كذا قيل في الحديث عن عبد الله بن الحسين عن أمه فاطمة بنت الحسين عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال ابن عدي: ولشبيب بن سعيد نسخة الزهري عنده عن يونس عن الزهري وهي أحاديث مستقيمة. وحدث عنه ابن وهب بأحاديث مناكير. و[إن] حديثي روح بن الفرغ اللذين أمليتهما يرويهما ابن وهب عن شبيب)). قال سمير: وقع في هذا النص جملة أخطاء، ولعلها من النساخ، والله أعلم.

وكان على المحقق الشيخ ربيع أن ينبه عليها، وقد وضعت تحتها خطوطاً ورقمتها للتنبيه عليها، وإليك التصحيح.

(2) عن - والصواب: ابن.

(1,3,6,9) الفرغ- والصواب: القاسم. وهو على الصواب في النسخة المطبوعة من الكامل.

(4) ابن - والصواب : أبي . وهو على الصواب في نسخة الكامل المطبوعة، وأبو عقيل هذا هو هاشم بن بلال. انظر التهذيب [11/17].

(5) ابن - والصواب : أبي. وهو على الصواب في النسخة المطبوعة من الكامل. وأبو سلام هذا ذكره الحافظ في التهذيب [12/125].

(7،8) الحسين - والصواب : الحسن. وهو على الصواب في النسخة المطبوعة من الكامل.

وانظر ترجمته في التهذيب [5/186] وذكر أنه روى عن أمه فاطمة بنت الحسين، وروى عنه روح بن القاسم. [26]-ص 199 قال ابن تيمية : مثل ما كان عمر يدخل الماء في عينيه في الوضوء.

قال سمير : والصواب ابن عمر لا عمر. [27]-ص 207 جاء في الحاشية في كلام الشيخ ربيع في السطر 18 منها: ((وأخرج البخاري والنحاس في ناشخه...)).

قال سمير : والصواب : ناسخه. [28]-ص 214 ذكر الشيخ ربيع في الحاشية في السطر الأول: ((فضل بن مرزوق)). قال سمير : والصواب : فضيل. وذكر الشيخ في السطر الأخير من نفس الصفحة كلاماً للأباني في السلسلة الضعيفة، وعزاه إلى [1/37].

قال سمير : ورقم 37 ليس هو رقم الحديث، ولا رقم الصفحة، والصواب [1/ح 24/ص 82].

[29]-ص 215 وقع تصحيف في كلام المؤلف في السطر 12: ((في أحد قولهم)).

قال سمير : والصواب : ((أقوالهم)). [30]-ص 221 جاء في كلام المؤلف في السطر 15 : ((لا يتوكل عليه)).

قال سمير : والصواب : (( ولا يتوكل عليه)). [31]-ص 233-234 ذكر الشيخ ربيع في الحاشية حديث أحمد [5/317] من طريق موسى بن داود قال:



ثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن علي بن رباح أن رجلاً سمع عبادة بن الصامت يقول: خرج علينا رسول الله -صلى الله عليه وسلم-... الحديث.

قال الشيخ عقبه : ((وموسى بن داود هو الضبي أبو عبد الله الطرطوسي، صدوق فقيه زاهد له أوهام، من صغار التاسعة، فيبدو أنه ممن روى عن ابن لهيعة بعد اختلاطه، فالحديث على هذا ضعيف)) اهـ.

قال سمير: ذكر المحققون من أهل العلم أن رواية العبادلة عن ابن لهيعة أمثل من غيرها، أما رواية غيرهم عنه فهي ضعيفة.

وهناك ضعف آخر ظاهر جداً، وهو الرواي عن عبادة بن الصامت، وهو مبهم.

ثم رأيت الشيخ ربيعاً أعاد نفس الحديث وأعاد تخريجه في ص 264 فقال فيه : (( وفي هذا الإسناد ابن لهيعة، وهو ضعيف، والراوي عنه ليس من العبادة وليس ممن روى عنه قبل الاختلاط. وفيه الرجل المجهول الراوي عن عبادة)).

فكان الذي خرج الحديث في الموضوع السابق في  
ص 234 غير الذي خرج في ص 264.

[32]-ص 246 ذكر ابن تيمية حديث ابن عمر في البخاري : ((ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه النبي -صلى الله عليه وسلم- يستسقي ، فما ينزل حتى يحيش له ميزاب :

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى  
الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ

ثِمَالُ الْيَتَامَى عَصْمَةٌ  
لِلْأَرَامِلِ

وضع الشيخ ربيع علامة الترقيم (2) على كلمة :  
 ((له))، وعلق عليها في الحاشية بقوله: [في الأصل:  
 ((له)) والتصحيح من البخاري].

قال سمير: لم يفعل الشيخ ربيع شيئاً، فوضعه  
لكلمة: (( في الأصل تناقض تعليقة في الحاشية،  
وكان ينبغي عليه أن يحذفها من الأصل، ليستقيم تعليقه.

أو يبقي الأصل كما هو، ويعلق في الحاشية بقوله  
مثلاً: ((كذا في الأصل، ولم أجدها في البخاري)).  
ثم إن الشيخ غفل عن كلمة: ((كل)) الواردة في  
البخاري قبل كلمة: ((ميزاب)) فرواية البخاري هكذا:  
((حتى يجيش كل ميزاب)) ولا يستقيم المعنى دون كلمة:  
((كل)).

وثمة خطأ آخر، وهو أن الشيخ شكل البيت كما تراه،  
والصواب فتح ضاد كلمة: ((أبيض)) كما نبه إلى ذلك  
الحافظ في الفتح [2/496] حيث قال: ((بفتح الضاد  
وهو مجرور برُبٍّ مقدرة، أو منصوب بإضمار أعني أو  
أخص، والراجح أنه بالنصب عطفًا على قوله:  
((سنداً)) في البيت الذي قبله)).

ولم يشكل الحافظ كلمة: ((ثمال))، ويجوز فيها  
الثلاثة أوجه، فالضم لأنه خبر لمبتدأ محذوف، والفتح  
والكسر تبعاً لكلمة: ((أبيض)).

[33]-ص 272 قال الشيخ ربيع في الحاشية في  
السطر الثالث منها: ((وهذا إسناد رجاله رجال الصحيح  
إلا أبو خزيمة...)).

قال سمير: الصواب: ((أبا خزيمة)).

[34]-ص 283 قال ابن تيمية: ((فقد ثبت في  
الصحيح عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: رب  
أشعث أغبر ذي طمرين مدفوع بالأبواب لو أقسم على  
الله لأبره)).

خرجه الشيخ ربيع من مسلم، ولم يكتف به بل ذكر له  
ثلاثة شواهد:

الأول: من طريق سويد بن عبد العزيز عن زيد بن  
واقد عن بسر بن عبيد الله عن أبي إدريس الخولاني عن  
معاذ بن جبل مرفوعاً: ((ألا أخبرك عن ملوك الجنة؟  
قلت: بلى. قال: رجل ضعيف مستضعف ذو طمرين لا  
يؤبه له لو أقسم على الله لأبره)). وعزاه لابن ماجه.

والثاني: من طريق موسى بن داود ثنا محمد بن  
جابر عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن حذيفة  
مرفوعاً. وعزاه لأحمد.

والثالث : من طريق عبد الله بن أبي زياد حدثنا سيار حدثنا جعفر بن سليمان حدثنا ثابت وعلي بن زيد عن أنس مرفوعاً بلفظ : ((كم من أشعث أغبر ذي طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبره)) وعزاه للترمذي. ثم قال الشيخ ربيع بعد هذا العناء الطويل : ((فهذا الحديث صحيح بمجموع طرقه)).

قال سمير : حديث أخرجه مسلم في صحيحه لا يحتاج إلى كل هذا العناء والبحث وجمع الشواهد لتصحيحه بطرقه. هذه واحدة.

والثانية : هذه الشواهد كلها معلولة. فالأول : فيه سويد بن عبد العزيز، قال عنه أحمد : متروك الحديث. وقال البخاري : فيه نظر. وقال الترمذي : كثير الغلط في الحديث. وضعفه ابن معين ويعقوب وأبو حاتم وغيرهم. انظر التهذيب [4/276].

والثاني : فيه محمد بن جابر السحيمي، قال البخاري : ليس بالقوي يتكلمون فيه، روى مناكير. وقال أبو داود : ليس بشيء. وقال أحمد : لا يحدث عنه إلا شر منه. وقال ابن حبان : كان أعمى يلحق في كتبه ما ليس من حديثه ويسرق ما ذكروه فيحدث به.

وضعفه ابن مهدي والعجلي ويعقوب والدارقطني وغيرهم. انظر التهذيب [9/89].

وفيه أيضاً أبو البختری، سعيد بن فيروز أرسل عن حذيفة. انظر التهذيب [4/72].

والثالث : فيه سيار العنزي، ضعفه ابن المديني وأبو داود والعجلي وغيرهم انظر التهذيب [4/290].

قال سمير : فليت الشيخ حين لم يكتف بصحيح مسلم، أتى بروايات صحيحة، لكنه أورد مثل ما رأيت.

وهناك شواهد صحيحة أمثل من هذه أعرض عنها، منها حديث حارثة بن وهب قال : سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول : ((ألا أدلكم على أهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره...)) الحديث.

أخرجه البخاري [11/541]، ومسلم [2853].

[35]-ص 286 جاء في أصل الكتاب في السطر الأول : ((والذين يتوسلون بذاته لقبول الدعاء وعدلوا عما أمروا به...)).

قال سمير : والصواب : ((عدلوا)) بحذف الواو.  
[36]-ص 286 ذكر ابن تيمية حديثاً وقال : ((رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي)). فخرجه الشيخ ربيع في الحاشية من الكتب الأربعة، وقال : ((وابن حبان في صحيح...)) ثم قال : ((هؤلاء الأئمة الأربعة رَوَوْه بأسانيدهم إلى أبي هانئ حميد بن هانئ...)).

قال سمير : والصواب أن يقول : ((وابن حبان في صحيحه)) (أو : ((في الصحيح)).  
وأن يقول : ((هؤلاء الخمسة)) (لأن ابن حبان أيضاً رواه عن أبي هانئ. انظر الإحسان [5/290].  
تنبيه :

يحتمل أن تكون الأخطاء النحوية والتصحيفات الواردة في هذا الكتاب، والذي قبله، بسبب الطباعة، لا من عمل المحقق، والله تعالى أعلم.

## خاتمة الكتاب

فهذا ما تيسر بيانه والتنبيه عليه من أوهام وقعت في تعليقات الشيخين على كتابي "السنة" و "التوسل والوسيلة"، ولم أقصد الاستيعاب، خوف الإطالة والإملال، وإنما اقتصررت على ذكر أمثلة منها.

وأذكر الإخوة الكرام بأنني لم أقصد التشهير بأحد أو التنقص من قدره، بل غرضي بيان الحق وإظهاره، والحمية له لا لغيره.

فإن وجد في كلامي عبارة لا تليق بمكانة الشيخين أو يظن أنها كذلك، فباعثه الغيرة على الدين والنصرة له. ولو وازنتم بين عباراتي، وعبارات الشيخ القطحاني، مثلاً، في نقده للأئمة، لرأيتم البون الشاسع، والله يغفر لي وله.

وليس الرد والتعقيب مختصاً بالمخالفين من أهل البدع والأهواء، وأضرابهم، كما يظنه بعض الفضلاء، بل لم يزل السلف من عهد الصحابة رضوان الله عليهم، يرد بعضهم على بعض، كما هو مزبور في مصنفات الآثار والمذاهب والتاريخ ونحوها، في وقائع لا تحصى.

ومن ثم فلا حرج على من وجد في هذا "البيان" خطأ أو وهماً، فرد على كاتبه وتعقبه وفند قوله بالحق، بأي وسيلة إعلامية متاحة.

والله أسأل أن يغفر لي وللشيخين، ولسائر المسلمين، خطأنا كله، سره وعلا نيته، وسهوه وعمده، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وكتب

سمير بن خليل المالكي

مكة المكرمة

28/11/1419 هـ

ت 5350293

ص.ب. 2682

الموضوع	الفهرس	الصفحة
---------	--------	--------

المقدمة.....		
[1] القسم الأول : أوهام الشيخ القحطاني .....		
الفصل الأول : الطعن في مشاهير أئمة السلف.....		
خاتمة الفصل الأول.....		
الفصل الثاني : أخطاء علمية متعلقة بمسائل عقديّة.....		
الفصل الثالث : أخطاء متعلقة بالحكم على الأسانيد.....		
أ- تضعيف الرواة الثقات.....		
ب- الحكم على الأسانيد المتصلة بالانقطاع.....		
ج- الخلط بين المسند والمسند إليه.....		
د- تجاهل الرواة المعروفين.....		
هـ- تضعيف الروايات الصحيحة.....		
و- تصحيح الروايات الضعيفة.....		
ز - تناقضات.....		
ح-أوهام أخرى .....		
الفصل الرابع : أخطاء متفرقة وأوهام عامة.....		
[2] القسم الثاني : أوهام الشيخ ربيع المدخلي .....		
أولاً : التطويل والحشو بما لا طال تحته.....		
ثانياً : التقصير في التخريج والإخلال بذكر المطلوب.....		
* ترك النص بلا تخريج.....		
* تكليف القارئ بالبحث بدلاً عنه.....		
* إغفال المطلوب، وإبداله غيره .....		
ثالثاً : أوهام وأخطاء علمية عامة .....		
خاتمة الكتاب .....		
الفهرس.....		

